مخطوطات جامع عنيزة

مخطوطة (٧٣)

جامع العلوم والحكم لابن رجب، تام، ٢٦٦ق

ملاحظات

بقلم يوسف بن عبد الله الصحاف سنة ١١٠١

الحديث الاول انما الاعمال بالنيات ٢

الثاني حديث عمر وهو قوله بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب الخ ١٢

الثالث قول بني الاسلام على خمس ١٤

الرابع وهو قوله ان احدكم يجمع في بطن امه ١٦

الخامس حديث عائشة وهو قوله من احدث في ديننا ما ليس منه الخ ٢٣

السادس حديث النعمان الحلال بين الخ ٢٧

السابع قوله الدين النصيحة الخ ٣٣

الثامن قوله امرت ان اقاتل الناس الخ ٣٦

التاسع قوله ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فأتوا الخ ٣٩

العاشر قوله ان الله طيب لا يقبل الا طيبا ٤٤

الحادي عشر قوله دع ما يريبك الى ما لا يريبك ٤٨

الثاني عشر قوله من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ٥٠

الثالث عشر قوله لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه ٥٣

الرابع عشر قوله لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث ٥٥

الخامس عشر قوله من كان يؤمن بالله فليقل خيرا او ليصمت ٦٠

السادس عشر قوله لا تغضب ٦٦

السابع عشر وهو قوله ان الله كتب الاحسان على كل شيء ٧٠

الثامن عشر وهو قوله اتق الله حيثما كنت ٧٣

التاسع عشر قوله يا غلام الا اعلمك كلمات الخ ٨٧

العشرون قوله ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت ٩٥

الحادي والعشرون قوله قل آمنت بالله ثم استقم ٩٧

الثاني والعشرون قوله ارايت اذا صليت المكتوبة وصمت رمضان واحللت الحلال وحرمت الحرام الخ ١٠٠

الثالث والعشرون قوله الطهور شطر الايمان الخ ١٠٦

الرابع والعشرون قوله يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي الخ ١١٨

الخامس والعشرون قوله ذهب اهل الدثور بالاجور [illegible]

كتاب جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا
من جوامع الكلم تصنيف الامام العالم العلامة
الاوحد العابد الزاهد المحدث المحقق
زين الدين عبد الرحمن بن احمد
ابن رجب الحنبلي البغدادي
رحمه الله تغمده الله
برحمته واسكنه
في جنته
امين

قال الشيخ الشيرازي في خطبة
كتابه كشف الغمة عن الامة
وكان الامام ابو داود رحمه الله
يأكل البطيخ فقيل له في ذلك فقال
لم يبلغني كيف كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يأكله وقيل له مرة لم لا
تصنف لاصحابك كتابا في الفقه فقال
ولاحد كلام مع كلام الله ومن محمد
صلى الله عليه وسلم وقد سمعت مرة هاتفا
يقول لي اقرأ معنى قوله تعالى اذ تبرأ
الذين اتبعوا من الذين اتبعوا قلت والله
اعلم فقال يتبرأ كل ولي يوم القيمة ممن
شق على امته وامرهم بفعل شيء لكرامات
شريعته ويتبرأ كل مجتهد ممن قلده بعقله
وفهمه امرا لم يصرح هو بها كما اضافها
الى مذهبه انتهى

هكذا وقوله تعالى ملك الغمة
والنظر فيه الى الامة محمد
محمد الهدى ابن احمد الهدى
وجود موتر يكون النظر
فيه للواقفين محمد حمد بن
سليمان وسليمان وحمد ابنا
محمد الربيع
ابنا عبد الله الجميع
الجنة بمنه و
كرمه امين

ثم بعد ذلك
فاغلقوا النظر فيه لي
الحمد وشرطوا انه لا
يخرج من عنيزة شهد به
كاتبه سليمان العبد
العزيز الربيع

السادس والعشرون قوله لا اسلامي من الناس عليه صدقة ٣٧	السابع والعشرون قوله البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك الخ ١٤٨	الثامن والعشرون حديث العرباض وهو قوله وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٥٦
التاسع والعشرون وهو قوله اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار ١٦٨	الثلاثون قوله ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها الخ ١٧٦	الحادي والثلاثون وهو قوله يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته احبني الله واحبني الناس ١٨٨
الثاني والثلاثون قوله لا ضرر ولا ضرار ٢٠٤	الثالث والثلاثون قوله لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم ٢١٢	الرابع والثلاثون قوله من رأى منكم منكرا فليغيره الخ ٢٢٢
الخامس والثلاثون قوله لا تحاسدوا ولا تناجشوا الخ ٢٢٩	السادس والثلاثون قوله من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا الخ ٢٤٠	السابع والعشرون قوله ان الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة الخ ٢٥٠
الثامن والثلاثون قوله من عادى لي وليا الخ ان الله تعالى قال استعاذني فلم اعذه ٢٦٢	التاسع والثلاثون قوله ان الله تجاوز لي عن امتي الخطأ والنسيان ٢٧٦	الاربعون قوله كن في الدنيا كانك غريب ٢٨٣
الحادي والاربعون قوله لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به ٢٩٠	الثاني والاربعون قوله يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاهدوني اهدكم الخ ٢٩٩	الثالث والاربعون قوله الحقوا الفرائض باهلها الخ ٣٠٢
الرابع والاربعون قوله الرضاع يحرم ما يحرم الولادة ٣١٢	الخامس والاربعون قوله ان الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام ٣١٨	السادس والاربعون قوله كل مسكر حرام بعدما ذكر له الاشربة ٣٢٣
السابع والاربعون قوله ما علا ادمي وعاء شرا من بطنه ٣٢٨	الثامن والاربعون قوله اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ٣٣٣	التاسع والاربعون قوله لعن الله من لعن والديه الخ ٣٣٩
الخمسون قوله لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله ٣٤٦		

بسم الله الرحمن الرحيم وصلواته وسلامه الاتمان الاكملان
على سيدنا محمد وآله وصحبه قال الشيخ الامام العالم الاوحد شرف
الاسلام مفتي الانام بقية السلف الكرام زين الدين عبد الرحمن بن
الشيخ الامام العلامة شهاب الدين احمد بن الشيخ الامام رجب البغدادي
رحمة الله رحمة واسعة الحمد لله الذي اكمل لنا الدين واتم علينا
النعمة وجعلنا مسلمين ولله الحمد حمدا دائما وبعث فينا رسولا منا يتلو علينا
آياته ويزكينا ويعلمنا الكتاب والحكمة احمده على نعمه الجمة واشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تكون لمن اعتصم بها خير عصمة
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله للعالمين رحمة وفوض اليه بيان
ما انزل الينا فاوضح لنا كل الامور المهمة وخصه بجوامع الكلم فهو
جمع لشتات الحكم والعلوم في كلمة او في سطر كلمة صلى الله عليه وعلى آله وصحبه
صلاة تكون لنا نورا من كل ظلمة وسلم تسليما اما بعد فان الله تعالى بعث
محمدا صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم وخصه ببدائع الحكم كما في الصحيحين عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم قال الزهري
جوامع الكلم فيما بلغنا ان الله يجمع له الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب
قبله في الامر الواحد والامرين ونحو ذلك وخرج الامام احمد من حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما
كالمودع فقال انا محمد النبي الامي قالها ثلاث مرات ولا نبي بعدي اوتيت فواتح
الكلم وخواتمه وجوامعه وذكر الحديث وخرج ابو يعلى الموصلي من حديث عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني اوتيت جوامع الكلم و
خواتمه واختصر لي اختصارا وخرج الدارقطني من حديث ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت جوامع الكلم واختصر لي الحديث اختصارا
وروينا من حديث عبد الرحمن بن اسحاق القرشي عن ابي بردة عن ابي موسى
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه
فقلنا يا رسول الله علمنا مما علمك الله به عز وجل قال فعلمنا التشهد وفي صحيح
مسلم عن سعيد بن ابي بردة عن ابي موسى عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل
عن البتع

عن البتع والمزر قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم وخواتمه
فقال انهى عن كل مسكر اسكر عن الصلاة وروى هشام بن عمار في كتاب المبعث
باسناده عن ابي سلام الحبشي قال حدثني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول
فضلت على من قبلي بست ولا فخر فذكر منها قال واعطيت جوامع الكلم وكان
اهل الكتاب يجعلونها حزبا بالليل الى الصباح فجمعها لي ربي في آية واحدة سبح
لله ما في السموات والارض وهو العزيز الحكيم فجوامع الكلم التي خص بها صلى الله
عليه وسلم نوعان احدهما ما هو في القرآن كقوله عز وجل ان الله يامر بالعدل
والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي قال الحسن
لم تترك هذه الآية خيرا الا امرت به ولا شرا الا نهت عنه والثاني ما
هو في كلامه صلى الله عليه وسلم وهو منتشر موجود في السنن المأثورة عنه صلى الله
عليه وسلم وقد جمع العلماء جموعا من كلماته صلى الله عليه وسلم الجامعة فصنف الحافظ
ابو بكر بن السني كتابا سماه الايجاز وجوامع الكلم من السنن المأثورة وجمع القاضي
ابو عبد الله القضاعي من جوامع الكلم الوجيزة كتابا سماه الشهاب في الحكم والآداب
وصنف على منواله قوم آخرون فزادوا على ما ذكره زيادة كثيرة واختار الخطابي
في اول كتابه غريب الحديث الى يسير من الاحاديث الجامعة واملى الامام الحافظ
ابو عمرو بن الصلاح مجلسا سماه الاحاديث الكلية جمع فيه احاديث الجوامع
التي يقال ان مدار الدين عليها وما كان في معناها من الكلم الجامعة الوجيزة
فاشتمل مجلسه هذا على ستة وعشرين حديثا ثم ان الفقيه الزاهد القدوة
ابا زكريا يحيى النووي رحمة الله عليه اخذ هذه الاحاديث التي املاها ابن
الصلاح وزاد عليها تمام اثنين واربعين حديثا وسمى كتابه بالاربعين
واشتهرت هذه الاربعون التي جمعها وكثر حفظها ونفع الله بها ببركة نيته جامعها
وحسن قصده رحمه الله فقد تكرر سؤال جماعة من طلبة العلم والدين لتعليق
شرح لهذه الاحاديث المشار اليها فاستخرت الله تعالى في جمع كتاب يتضمن
شرح ما يسره الله تعالى من معانيها وتقييد ما يفتح به سبحانه لتبيين قواعدها
ومبانيها واياه اسأل العون على ما قصدت والتوفيق لصلاح النية والقصد
فيما اردت واعوذ بك امرك عليه وابرأ من الحول والقوة الا اليه وقد كان
بعض من شرح هذه الاربعين تعقب على جامعها رحمه الله تركه الحقوا الفرائض

باهلها فما ابقت الفرائض فلاولى رجل ذكر قال لانه جامع لقواعد الفرائض التي هي نصف
العلم وكان ينبغي ذكره في هذه الاحاديث الجامعة كما ذكر حديث البينة على المدعي
واليمين على من انكر لجمعه لاحكام القضا فرايت انا ان اضم هذا الحديث الى
احاديث الاربعين التي جمعها الشيخ رحمه الله وان اضم الى ذلك كله احاديث
اخر من جوامع الكلم الجامعة لانواع العلوم والحكم حتى تتكمل عدة الاحاديث
كلها خمسين حديثا وهذه تسمية الاحاديث المزيدة على ما ذكره الشيخ
رحمه الله حديث الحقوا الفرائض باهلها حديث يحرم من الرضاع ما يحرم من
النسب حديث ان الله اذا حرم شيا حرم ثمنه حديث كل مسكر حرام حديث
ما ملا ادمي وعاء شرا من بطنه حديث اربع من كن فيه كان منافقا حديث
لو انكم توكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير حديث لا يزال
لسانك رطبا من ذكر الله عز وجل وسميت جامع العلوم والحكم فرتبتها
خمسين حديثا من جوامع الكلم واعلم انه ليس غرضي الا شرح الالفاظ النبوية
التي تضمنتها هذه الاحاديث الكلية فلذلك لا اتقيد بالفاظ الشيخ فربما اخرج
رواة هذه الاحاديث من الصحابة رضي الله عنهم ولا بالفاظه بالعزو الى الكتب
التي يعزو اليها وانما اتي بالمعنى الذي يدل على ذلك لاني قد اعلمتك انه ليس لي
غرض في غير شرح معاني كلمات النبي صلى الله عليه وسلم الجوامع وما يتضمنه من
الاداب والحكم والمعارف والاحكام والشرائع فاشير اشارة لطيفة
قبل الكلام في شرح الحديث الى اسناده ليعلم بذلك صحته وقوته وضعفه واذكر
بعض ما ورد في معناه من الاحاديث ان كان في ذلك الباب شي غير الحديث
الذي ذكره الشيخ وان لم يكن في الباب غيره او لم يصح فيه غيره نبهت على ذلك
كله وبالله المستعان وعليه التكلان **الحديث الاول** عن عمر
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات
وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن
كانت هجرته لدنيا يصيبها او امراة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه رواه البخاري
ومسلم هذا الحديث تفرد بروايته يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن
ابراهيم

توكله

ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وليس له طريق
يصح غير هذا الطريق كذا قاله علي بن المديني وغيره وقال الخطابي لا اعلم خلافا
بين اهل الحديث في ذلك مع انه قد روي من حديث ابي سعيد وغيره وقد قيل انه
روي من طرق كثيرة لكن لا يصح من ذلك شي عند الحفاظ ثم رواه عن الانصاري
الخلق الكثير والجم الغفير فقد رواه عنه اكثر من مائتي راو وقيل رواه عنه
سبعمائة راو ومن اعيانهم مالك والاوزاعي والثوري وابن المبارك والليث بن سعد
وحماد بن زيد وشعبة وابن عيينة وغيرهم واتفق العلما على صحته وتلقيه
بالقبول وبه صدر البخاري كتابه الصحيح واقامه مقام الخطبة له اشارة منه
الى ان كل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل لا ثمرة له في الدنيا ولا في الاخرة ولهذا
قال عبد الرحمن بن مهدي لو صنفت الابواب لجعلت حديث عمر في الاعمال بالنية
في كل باب وعنه انه قال من اراد ان يصنف كتابا فليبدا بحديث الاعمال بالنيات
وهذا الحديث احد الاحاديث التي يدور الدين عليها فروي عن الشافعي انه قال
هذا الحديث ثلث العلم ويدخل في سبعين بابا من الفقه وعن الامام احمد قال اصول
الاسلام على ثلثة احاديث حديث عمر الاعمال بالنيات وحديث عايشة من احدث
في امرنا ما ليس منه فهو رد وحديث النعمان بن بشير الحلال بين والحرام بين
وقال الحاكم حدثنا عن عبد الله بن احمد عن ابيه انه ذكر قوله عليه الصلاة والسلام
الاعمال بالنيات وقوله ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما وقوله من
احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد فقال ينبغي ان يبدا بهذه الاحاديث
في كل تصنيف فانها اصول الحديث وعن اسحق بن راهويه قال اربعة احاديث
هي من اصول الدين حديث عمر انما الاعمال بالنيات وحديث الحلال بين والحرام
بين وحديث ان خلق احدكم يجمع في بطن امه وحديث من صنع في امرنا ما
ليس منه فهو رد وروي عثمان بن سعيد عن ابي عبيدة قال جمع النبي صلى الله
عليه وسلم جميع امر الاخرة في كلمة من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وجميع
امر الدنيا في كلمة انما الاعمال بالنيات يدخلان في كل باب وعن ابي داود

قال نظرت في الحديث المسند فاذا هو اربعة الاف حديث ثم نظرت فاذا مدار
الاربعة الاف حديث على اربعة احاديث حديث النعمان بن بشير الحلال بين
والحرام بين وحديث عمر انما الاعمال بالنيات وحديث ابي هريرة ان الله
طيب لا يقبل الا طيبا وحديث ان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين الحديث
وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه قال وكل حديث من هذه
ربع العلم وعن ابي داود ايضا قال كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خمسمائة الف حديث انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب يعني كتاب السنن
جمعت فيه اربعة الاف حديث وثمان مائة حديث ويكفي الانسان من ذلك
اربعة احاديث احدها قوله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات والثاني
قوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه والثالث
قوله صلى الله عليه وسلم لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لاخيه الا ما يرضى لنفسه
والرابع قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وفي رواية اخرى
عنه قال الفقه يدور على خمسة احاديث الحلال بين والحرام بين وقوله صلى الله
عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وقوله الاعمال بالنيات وقوله الدين النصيحة
وقوله ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم
وفي رواية عنه قال اصول السنن في كل فن اربعة احاديث حديث عمر
الاعمال بالنيات وحديث الحلال بين والحرام بين وحديث من حسن اسلام
المرء تركه ما لا يعنيه وحديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في ايدي
الناس يحبك الناس وللحافظ ابي الحسن طاهر بن مفوز المعافري الاندلسي
عمدة الدين عندنا كلمات اربع من كلام خير البرية اتق الشبهات وازهد
ودع ما ليس يعنيك واعمل تنبه وقد اختلف في تقدير قول الاعمال بالنيات
فكثير من المتاخرين يزعم ان تقديره الاعمال صحيحة او معتبرة او مقبولة بالنيات
وعلى هذا فالاعمال انما اريد بها الاعمال الشرعية المفتقرة الى النية فاما ما لا
يفتقر الى نية كالعادات من الاكل والشرب واللبس وغيرها او مثل رد الامانات
والمضمونات كالودايع والغصوب فلا يحتاج شيء من ذلك الى نية فيخص هذا كله

من عموم

من عموم الاعمال المذكورة هنا وقال اخرون بل الاعمال هاهنا على عمومها لا يخص
منها شيء وحكاه بعضهم عن الجمهور وكانه يريد به جمهور المتقدمين وقد وقع
ذلك في كلام ابن جرير الطبري وابي طالب المكي وغيرهما من المتقدمين وهو
ظاهر كلام الامام احمد قال في رواية حنبل احب لكل من عمل عملا من صلاة
او صيام او صدقة او نوع من انواع البر ان تكون النية متقدمة في ذلك قبل
الفعل قال النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات فهذا يأتي على كل امر من الامور
وقال الفضل بن زياد سالت ابا عبد الله يعني احمد عن النية في العمل قلت كيف
النية قال يعالج نفسه اذا اراد عملا لا يريد به الناس وقال احمد بن
داود الحربي حدث يزيد بن هارون بحديث عمر الاعمال بالنيات واحمد جالس
فقال احمد ليزيد يا ابا خالد هذا الخناق وعلى هذا القول فقيل تقدير الكلام
الاعمال واقعة او حاصلة بالنيات فيكون اخبارا عن الاعمال الاختيارية الفعلية
تقع الا عن قصد من العامل هو سبب عملها ووجودها ويكون قوله بعد ذلك
وانما لكل امرئ ما نوى اخبارا عن حكم الشرع وهو ان حظ العامل من عمله نيته
فان كانت صالحة فعمله صالح فله اجره وان كانت فاسدة فعمله فاسد فعليه
وزره ويحتمل ان يكون التقدير في قوله الاعمال بالنيات الاعمال الصالحة او فاسدة
او مقبولة او مردودة او مثاب عليها وغير مثاب عليها بالنيات فيكون
خبرا عن حكم شرعي وهو ان صلاح الاعمال وفسادها وقبولها وعدمه بحسب
صلاح النيات وفسادها كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالخواتيم
اي ان صلاحها وفسادها وقبولها وعدمه بحسب الخاتمة وقوله بعد
ذلك وانما لكل امرئ ما نوى اخبار انه لا يحصل له من عمله الا ما نواه به فان نوى
خيرا حصل له خير وان نوى شرا حصل له شر وليس هذا تكريرا محضا للجملة
الاولى فان الجملة الاولى دلت على ان صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية
للعبادة والجملة الثانية دلت على ان ثواب العامل على عمله بحسب نيته الصالحة
وان عقابه عليه بحسب نيته الفاسدة وقد تكون نيته مباحة فيكون عمله
مباحا فلا يحصل له به ثواب ولا عقاب فالعمل في نفسه صلاحه وفساده و
اباحته بحسب النية الحاملة عليه المقتضية لوجوده وثواب العامل وعقابه

وسلامته بحسب نيته التي بها صار العمل صالحا او فاسدا او مباحا واعلم
ان النية في اللغة نوع من القصد والارادة وان كانا قد فرق بين هذه الالفاظ
بما ليس هذا موضع ذكره والنية في كلام العلماء تقع بمعنيين احدهما بمعنى تمييز
العبادات بعضها عن بعض كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر مثلا وتمييز
صيام رمضان من صيام غيره او تمييز العبادات من العادات كتمييز
الغسل من الجنابة من غسل التبرد والتنظف ونحو ذلك وهذه النية هي
التي توجد كثيرا في كلام الفقهاء في كتبهم والمعنى الثاني بمعنى تمييز المقصود
بالعمل وهل هو الله وحده لا شريك له ام غيره وهذه النية هي التي يتكلم فيها
العارفون في كتبهم في كلامهم على الاخلاص وتوابعه وهي التي توجد كثيرا في
كلام السلف المتقدمين وقد صنف ابو بكر بن ابي الدنيا مصنفا سماه
كتاب الاخلاص والنية وانما اراد هذه النية وهي النية التي يتكرر ذكرها
في كلام النبي صلى الله عليه وسلم تارة بلفظ النية وتارة بلفظ الارادة وتارة
بلفظ يقارب لذلك وقد جاء ذكرها كثيرا في كتاب الله عز وجل بغير لفظ النية
ايضا من الالفاظ المقاربة لها وانما فرق من فرق بين النية والارادة
والقصد ونحوها لظنهم اختصاص النية بالمعنى الاول الذي يذكره الفقهاء
فمنهم من قال النية تختص بفعل الناوي والارادة لا تختص بذلك كما يريد
الانسان من الله ان يغفر له ولا ينوي ذلك وقد ذكرنا ان النية في كلام النبي
صلى الله عليه وسلم وسلف الامة انما يراد بها هذا المعنى الثاني غالبا فهي
حينئذ بمعنى الارادة ولذلك يعبر عنها بلفظ الارادة في القرآن كثيرا كما في قوله تعالى
منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الاخرة وقوله تريدون عرض الدنيا والله
يريد الاخرة وقوله من كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد
حرث الدنيا نؤته منها وما له في الاخرة من نصيب وقوله من كان يريد العاجلة
عجلنا له ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما مدحورا ومن
اراد الاخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فاولئك كان سعيهم مشكورا وقوله
من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون
اولئك

اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا
يعملون وقوله ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه
وقوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه
ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا وقوله ذلك خير للذين يريدون
وجه الله واولئك هم المفلحون وما اتيتم من ربا ليربو في اموال الناس فلا يربو
عند الله وما اتيتم من زكاة تريدون وجه الله فاولئك هم المضعفون
وقد يعبر عنها في القرآن بلفظ ابتغاء كما في قوله الا ابتغاء وجه
ربه الاعلى وقوله تعالى ومثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله و
قوله وما تنفقون الا ابتغاء وجه الله وقوله لا خير في كثير من نجواهم الا من امر
بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله
فسوف نؤتيه اجرا عظيما فنفى الخير عن كثير مما يتناجى به الناس الا في الامر
بالمعروف وخص من افراده الصدقة والاصلاح بين الناس لما في منفعتهما
فدل ذلك على ان التناجي بذلك خير واما الثواب عليه من الله فخصه بمن فعله
ابتغاء مرضات الله وانما جعل الامر بالمعروف من الصدقة والاصلاح
وغيرهما خيرا وان لم يبتغ به وجه الله لما يترتب على ذلك من النفع المتعدي
فيحصل به للناس احسان وخير واما بالنسبة الى الامر فان قصد به وجه الله
وابتغاء مرضاته كان خيرا له واثيب عليه وان لم يقصد ذلك لم يكن خيرا له
ولا ثواب له عليه وهذا بخلاف من صام وصلى وذكر الله يقصد بذلك عرض الدنيا
فانه لا خير فيه بالكلية لانه لا نفع في ذلك لصاحبه لما يترتب عليه من الاثم فيه
ولا لغيره لانه لا يتعدى نفعه الى احد الا ان يحصل لاحد به اقتداء في
ذلك واما ما ورد في السنة وكلام السلف من تسمية هذا المعنى بالنية
فكثير جدا ونحن نذكر بعضه كما خرج الامام احمد والنسائي من حديث
عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غزا في سبيل الله ولم
ينو الا عقالا فله ما نوى وخرج الامام احمد من حديث ابن مسعود عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان اكثر شهداء امتي لاصحاب الفرش ورب قتيل بين الصفين

قصد به

الله اعلم بنيته وخرج ابن ماجه من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يحشر الناس على نياتهم ومن حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما
بعثت الناس على نياتهم وخرج ابن ابي الدنيا من حديث عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال انما بعث المقتتلون على النيات وفي صحيح مسلم عن ام سلمة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يعوذ عائذ بالبيت فيبعث اليه بعث فاذا كانوا
ببيداء من الارض خسف بهم فقلت يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال
يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيمة على نيته وفيه ايضا عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث وقال فيه يهلكون مهلكا واحدا
ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم وخرج الامام احمد
وابن ماجه من حديث زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
كانت الدنيا همه فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته
من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الاخرة نيته جمع الله له امره وجعل
غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة لفظ ابن ماجه ولفظ احمد من
كان همه الاخرة ومن كانت نيته الدنيا وخرجه ابن ابي الدنيا وعنده
من كانت نيته الاخرة ومن كانت نيته الدنيا **وفي الصحيحين** عن سعد بن
ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله
الا اثبت عليها حتى اللقمة تجعلها في فم امرأتك **وروى** ابن ابي الدنيا باسناد
منقطع عن عمر قال لا عمل لمن لا نية له ولا اجر لمن لا حسبة له يعني لا اجر لمن لا يحتسب
ثواب عمله عند الله عز وجل وباسناد ضعيف عن ابن مسعود قال لا ينفع قول الا
بعمل ولا ينفع قول وعمل الا بنية ولا ينفع قول وعمل ونية الا بما وافق السنة
وعن يحيى بن ابي كثير قال تعلموا النية فانها ابلغ من العمل **وعن** زبيد
اليامي قال اني لاحب ان يكون لي نية في كل شيء حتى في الطعام والشراب وعنه
انه قال انو في كل شيء تريده الخير حتى دخولك الى الكناسة وعن داود الطائي
قال رأيت الخير كله انما يجمعه حسن النية وكفاك به خيرا وان لم تنصب قال
داود والبر همة التقي ولو تعلقت جميع جوارحه بحبل الدنيا لرددته يوما
نيته

قوله يعوذ عائذ بالبيت

نيته الى اصله وعن سفيان الثوري قال ما عالجت شيئا اشد علي من نيتي لانها
تنقلب علي وعن يوسف بن اسباط قال تخليص النية من فسادها اشد على العا
ملين من طول الاجتهاد وقيل لنافع بن جبير الا تشهد الجنازة قال كانت
حتى انوي قال ففكر هنيئة ثم قال امض وعن مطرف بن عبد الله قال صلاح القلب
بصلاح العمل وصلاح العمل بصلاح النية وعن بعض السلف قال من سره
ان يكمل له عمله فليحسن نيته فان الله عز وجل يأجر العبد اذا حسنت نيته حتى
باللقمة وعن ابن المبارك قال رب عمل صغير تعظمه النية ورب عمل كبير تصغره
النية وقال ابن عجلان لا يصلح العمل الا بثلاث التقوى لله والنية الصالحة
والاصابة وقال الفضيل بن عياض انما يريد الله عز وجل منك نيتك وارادتك
وعن يوسف بن اسباط قال اثنان الله عز وجل افضل من القتل في سبيله خرج ذلك
كله ابن ابي الدنيا في كتاب الاخلاص والنية وروي فيه باسناد منقطع عن
عمر رضي الله عنه قال افضل الاعمال اداء ما افترض الله عز وجل والورع عما حرم
الله عز وجل وصدق النية فيما عند الله عز وجل وبهذا يعلم معنى ما روي عن
الامام احمد ان اصول الاسلام ثلاثة احاديث حديث الاعمال بالنيات وحديث
من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وحديث الحلال بين والحرام بين فان
الدين كله يرجع الى فعل المأمورات وترك المحظورات والتوقف عن الشبهات
وهذا كله تضمنه حديث النعمان بن بشير وانما يتم ذلك بامرين **احدهما**
ان يكون العمل في ظاهره على موافقة السنة وهذا هو الذي تضمنه حديث
عائشة من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد **والثاني** ان يكون العمل في باطنه
يقصد به وجه الله عز وجل كما تضمنه حديث عمر الاعمال بالنيات وقال الفضيل
في قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا قال اخلصه واصوبه وقال ان العمل اذا
كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل
حتى يكون خالصا صوابا قال والخالص اذا كان لله عز وجل والصواب اذا
كان على السنة وقد دل على هذا الذي قاله الفضيل قول الله عز وجل فمن كان
يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقال
بعض العارفين انما تفاضلوا بالارادات لم يتفاضلوا بالصوم والصلاة
وقوله صلى الله عليه وسلم فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله

دنك

ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه لما ذكر
صلى الله عليه وسلم ان الاعمال بحسب النيات وان حظ العامل من عمله نيته من خير
او شر وهاتان كلمتان جامعتان وقاعدتان كليتان لا يخرج عنهما شي ذكر بعد
ذلك مثلا من امثال الاعمال التي صورتها واحدة وتختلف صلاحها وفسادها
باختلاف النيات وكانه يقول سائر الاعمال على حذو هذا المثال واصل الهجرة
هجران بلد الشرك والانتقال منه الى دار الاسلام كان المهاجرون قبل فتح مكة
يهاجرون منها الى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وقد هاجر من هاجر منهم قبل
ذلك الى ارض الحبشة الى النجاشي فاخبر صلى الله عليه وسلم ان هذه الهجرة تختلف
باختلاف النيات والمقاصد بها فمن هاجر الى دار الاسلام حبا لله ورسوله
ورغبة في تعلم دين الاسلام واظهار دينه حيث كان يعجز عنه في دار الشرك
فهذا هو الذي هاجر الى الله ورسوله حقا وكفاه شرفا وفخرا انه حصل له ما نواه
من هجرته الى الله ورسوله ولهذا المعنى اقتصر في جواب هذا الشرط على اعادته
بلفظه لان حصول ما نواه بهجرته نهاية المطلوب في الدنيا والاخرة ومن كانت
هجرته من دار الشرك الى دار الاسلام لطلب دنيا يصيبها او امراة ينكحها في دار
الاسلام فهجرته الى ما هاجر اليه من ذلك فالاول تاجر والثاني خاطب وليس
واحد منهما بمهاجر وفي قوله الى ما هاجر اليه تحقير لما طلبه من امر
الدنيا واستهانة به حيث لم يذكره بلفظه وايضا فالهجرة الى الله ورسوله
واحدة لا تعدد فيها فلذلك اعاد الجواب فيها بلفظ الشرط والهجرة لامور الدنيا
لا تنحصر فقد يهاجر الانسان لطلب دنيا مباحة تارة ومحرمة اخرى وافراد
ما يقصد بالهجرة من امور الدنيا لا ينحصر فلذلك قال فهجرته الى ما هاجر اليه
يعني كائنا ما كان وقد روي عن ابن عباس في قوله تعالى اذا جاءكم المؤمنات
مهاجرات فامتحنوهن قال كانت المراة اذا اتت النبي صلى الله عليه وسلم حلفها
بالله ما خرجت من بغض زوج وبالله ما خرجت رغبة بارض عن ارض وبالله
ما خرجت التماس دنيا وبالله ما خرجت الا حبا لله ورسوله خرجه ابن ابي حاتم
وابن جرير والبزار في مسنده وخرجه الترمذي في بعض نسخ كتابه مختصرا
وقد روى وكيع في كتابه عن الاعمش عن سفيان هو ابو وائل قال خطب ابن
مسعود امراة يقال لها ام قيس فابت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها
فكنا

فكنا نسميه مهاجر ام قيس قال فقال عبد الله يعني ابن مسعود من هاجر يبتغي شيا
فهو له وهذا السياق يقتضي ان هذا لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان
في عهد ابن مسعود ولكن روي من طريق سفيان الثوري عن الاعمش عن ابي وائل
عن ابن مسعود قال كان فينا رجل خطب امراة يقال لها ام قيس فابت ان
تزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر ام قيس قال ابن مسعود
من هاجر لشي فهو له وقيل شي ان قصة مهاجر ام قيس هي كانت سبب
قول النبي صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها وذكر
ذلك كثير من المتاخرين في كتبهم ولم نر لذلك اصلا باسناد يصح والله اعلم
وسائر الاعمال كالهجرة في هذا المعنى فصلاحها وفسادها بحسب النية
الباعثة عليها كالجهاد والحج وغيرهما وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن
اختلاف نيات الناس في الجهاد وما يقصده من الرياء واظهار الشجاعة
والعصبية وغير ذلك اي ذلك في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله
هي العليا فهو في سبيل الله فخرج بهذا كل ما سالوا عنه من المقاصد
الدنيوية ففي الصحيحين عن ابي موسى الاشعري ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل
ليرى مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وفي رواية لمسلم سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء فاي ذلك في سبيل الله
فذكر الحديث وفي رواية له ايضا الرجل يقاتل عصبا ويقاتل حميا
وخرج النسائي من حديث ابي امامة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ارايت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ماله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا شي له ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل من العمل الا
ما كان له خالصا وابتغي به وجهه وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة
ان رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد وهو يبتغي عرضا من عرض
الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اجر له فاعاد ثلاثا والنبي صلى الله
عليه وسلم يقول لا اجر له وخرج الامام احمد وابو داود من حديث

معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله
وأطاع الإمام وأنفق الكريمة وياسر الشريك واجتنب الفساد فإن نومه ونبهه
أجر كله وأما من غزا فخرا ورياء وسمعة وعصى الإمام وأفسد في الأرض فإنه
لم يرجع بالكفاف وخرج أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله
أخبرني عن الجهاد والغزو قال إن قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا
وإن قاتلت مرائيا مكاثرا بعثك الله مرائيا مكاثرا على أي حال قاتلت أو قتلت
بعثك الله على تلك الحال وخرج مسلم من حديث أبي هريرة قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول إن أول الناس يقضى يوم القيمة عليه رجل استشهد فأتي به فعرفه
نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك
قاتلت حتى يقال جريء فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار و
رجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها
قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت العلم
ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه
حتى ألقي في النار ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله فأتي به فعرفه
نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا
أنفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل ثم أمر به
فسحب على وجهه حتى ألقي في النار وفي الحديث أن معاوية لما بلغه هذا
الحديث بكى حتى غشي عليه فلما أفاق قال صدق الله ورسوله قال الله عز وجل
من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون
أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وقد ورد الوعيد على تعلم العلم
لغير وجه الله كما خرجه الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه من حديث أبي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله ما تعلمه
إلا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ريحها و
خرج الترمذي من حديث كعب بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من طلب
العلم ليماري به السفهاء أو يجاري به العلماء أو يصرف به وجوه الناس إليه
أدخله الله النار وخرجه ابن ماجه بمعناه من حديث ابن عمر وحذيفة
وجابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ حديث جابر لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء

ولا

قف أول الناس يقضى عليه

ولا لتماروا به السفهاء ولا تختاروا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار وقال ابن
مسعود لا تعلموا العلم لثلاث لتماروا به السفهاء أو لتجادلوا به الفقهاء أو
تصرفوا به وجوه الناس إليكم وابتغوا بقولكم وفعالكم ما عند الله فإنه يبقى ويذهب
ما سواه وقد ورد الوعيد على العمل لغير الله عموما كما خرج الإمام أحمد من
حديث أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بشر هذه الأمة بالسناء والرفعة
والدين والتمكين في الأرض فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة
نصيب **واعلم** أن العمل لغير الله أقسام فتارة يكون رياء محضا بحيث لا
يراد به سوى مراءاة الخلق فيما يرجى من دنيوي كحال المنافقين في صلاتهم
كما قال الله عز وجل وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس ولا
يذكرون الله إلا قليلا وقال تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون
الذين هم يراؤون وكذلك وصف الله الكفار بالرياء في قوله ولا تكونوا كالذين
خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس ويصدون عن سبيل الله وهذا الرياء
المحض لا يكاد يصدر من مؤمن في فرض الصلاة والصيام وقد يصدر في
الصدقة الواجبة أو الحج وغيرهما من الأعمال الظاهرة أو التي يتعدى
نفعها فإن الإخلاص فيها عزيز وهذا العمل لا يشك مسلم أنه حابط وأن
صاحبه يستحق المقت من الله والعقوبة وتارة يكون العمل لله ويشاركه الرياء
فإن شاركه من أصله فالنصوص الصحيحة تدل على بطلانه وحبوطه أيضا و
في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى
أنا أغنى الأغنياء عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه
وخرجه ابن ماجه ولفظه فأنا منه بريء وهو للذي أشرك وخرج الإمام
أحمد عن شداد بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى يراءي فقد أشرك
ومن صام يراءي فقد أشرك ومن تصدق يراءي فقد أشرك وإن الله عز وجل
يقول أنا خير قسيم لمن أشرك بي شيئا فإن جدة عمله وقليله وكثيره لشركه الذي
أشرك به أنا عنه غني وخرج الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه من حديث
أبي سعيد بن أبي فضالة وكان من الصحابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا جمع الله الأولين والآخرين ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان أشرك

في عمل عمله لله عز وجل فليطلب ثوابه من عند غير الله عز وجل فان الله اغنى الشركاء
عن الشرك وخرج البزار في مسنده من حديث الضحاك بن قيس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو لشريكي
يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم لله عز وجل فان الله لا يقبل من الاعمال الا ما اخلص
له ولا تقولوا هذا لله والرحم فانها للرحم وليس لله منها شيء ولا تقولوا هذا
لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم وليس لله فيها شيء وخرج النسائي باسناد جيد
عن ابي امامة الباهلي ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا
رسول الله ارايت رجلا يلتمس الاجر والذكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا شيء له فاعادها ثلث مرات يقول له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له ثم قال
ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه وخرج الحاكم
من حديث ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله اني اقف الموقف اريد به وجه الله
واريد ان يرى موطني فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا حتى نزلت
فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا ومما روي
عنه هذا المعنى وان العمل اذا خالطه شيء من الرياء كان باطلا طائفة من
السلف منهم عبادة بن الصامت وابو الدرداء والحسن وسعيد بن المسيب
وغيرهم وفي مراسيل القاسم بن مخيمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله
عملا فيه مثقال حبة خردل من رياء ولا نعرف عن السلف في هذا خلافا وان كان
فيه خلاف عن بعض المتاخرين فان خالط نية الجهاد مثلا نية غير الرياء
مثل اخذ اجرة للخدمة او اخذ شيء من الغنيمة او التجارة نقص بذلك اجر
جهادهم ولم يبطل بالكلية وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان الغزاة اذا غنموا غنيمة تعجلوا ثلثي اجرهم فان لم يغنموا شيئا
تم لهم اجرهم وقد ذكرنا فيما مضى احاديث تدل على ان من اراد بجهاده
غرضا من الدنيا انه لا اجر له وهي محمولة على انه لم يكن له غرض في الجهاد الا الدنيا
قال الامام احمد التاجر والمستاجر والمكاري اجرهم على قدر ما يخلص من
نيتهم في غزاتهم ولا يكونوا مثل من جاهد بنفسه وماله لا يخلط به غيره وقال
ايضا فيمن ياخذ جعلا على الجهاد اذا لم يخرج لاجل الدراهم فلا باس ان ياخذ

كانه

كانه خرج لدينه فان اعطي شيئا اخذه وكذا روي عن عبد الله بن عمرو قال اذا
اجمع احدكم على الغزو فقوضه الله رزقا فلا باس بذلك واما ان احدكم
ان اعطي درهما غزا وان منع درهما مكث فلا خير في ذلك وكذا قال الاوزاعي
اذا كانت نية الغازي على الغزو فلا ارى باسا وكذا يقال فيمن اخذ شيئا
في الحج ليحج به اما عن نفسه او اما عن غيره وقد روي عن مجاهد انه قال
في حج الجمال وحج الاجير وحج التاجر هو تمام لا ينقص من اجورهم شيء وهو
محمول على ان قصدهم الاصلي كان هو الحج دون التكسب واما ان كان اصل
العمل لله ثم طرت عليه نية فان كان خاطرا ودفعه فلا يضره بغير خلاف
واذا استرسل معه فهل يحبط به عمله ام لا يضره ذلك ويجازى على اصل
نيته في ذلك اختلاف بين العلماء من السلف وقد حكاه الامام احمد وابن
جرير الطبري ورجحا ان عمله لا يبطل بذلك وانه يجازى بنيته الاولى
وهو مروي عن الحسن البصري وغيره ويستدل بهذا القول بما خرجه
ابو داود في مراسيله عن عطاء الخراساني ان رجلا قال يا رسول الله
ان بني سلمة كلهم يقاتل فمنهم من يقاتل للدنيا ومنهم من يقاتل نجدة
ومنهم من يقاتل ابتغاء وجه الله فاين الشهيد قال كلهم اذا كان اصل
امره ان يكون كلمة الله هي العليا **وذكر** ابن جرير ان هذا الاختلاف
انما هو في عمل يرتبط اخره باوله كالصلاة والصيام والحج فاما ما
لا ارتباط فيه كالقراءة والذكر وانفاق المال ونشر العلم فانه ينقطع
بنية الرياء الطارئة عليه ويحتاج الى تجديد نية ولذلك روي عن سليمان
ابن داود الهاشمي انه قال ربما احدث بحديث ولي فيه نية فاذا
اتعب على بعضه تفرقت نيتي فاذا الحديث يحتاج الى نيات ولا يرد على
هذا الجهاد كما في مرسل عطاء الخراساني فان الجهاد يلزم بحضور الصف
ولا يجوز ترك حينئذ فيصير كالحج واما اذا عمل العمل لله خالصا
ثم القى الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين بذلك ففرح بفضل الله
ورحمته واستبشر بذلك لم يضره ذلك وفي هذا المعنى جاء حديث

ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس
عليه فقال تلك عاجل بشرى المومن اخرجه مسلم واخرجه ابن ماجه وعنده
الرجل يعمل العمل لله فيحمده الناس عليه وبهذا المعنى فسره الامام احمد و
اسحق بن راهويه وابن جرير الطبري وغيرهم وكذلك الحديث الذي اخرجه
الترمذي وابن ماجه من حديث ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله
الرجل يعمل العمل فيسره فاذا اطلع عليه اعجبه فقال له اجران اجر السر
واجر العلانية ولنقتصر على هذا المقدار من الكلام على الاخلاص والرياء
فان فيه كفاية وبالجملة فما احسن قول سهل بن عبد الله ليس على النفس شي
اشق من الاخلاص لانه ليس لها فيه نصيب وقال يوسف بن الحسين
الرازي اعز شي في الدنيا الاخلاص وكم اجتهد في اسقاط الرياء عن قلبي
وكانه ينبت فيه على لون اخر وقال ابن عيينة كان من دعاء مطرف
ابن عبد الله اللهم اني استغفرك مما تبت اليك منه ثم عدت فيه واستغفرك
مما جعلت لك على نفسي ثم لم اوف لك به واستغفرك مما زعمت اني اردت
به وجهك فخالط قلبي منه ما قد علمت **فصل** واما النية
بالمعنى الذي يذكره الفقها وهو تمييز العبادات من العادات وتمييز
العبادات بعضها من بعض فان الامساك عن الاكل والشرب يقع تارة حمية
وتارة لعدم القدرة على الاكل وتارة لترك الشهوات لله عز وجل فيحتاج
في الصيام الى نية ليتميز بذلك عن ترك الطعام على غير هذا الوجه وكذلك
العبادات كالصلاة والصيام منها فرض ومنها نفل والفرض يتنوع
انواعا فان الصلوات المفروضات خمس صلوات كل يوم وليلة والصوم
الواجب تارة يكون صيام رمضان وتارة صيام كفارة او عن نذر ولا يتميز
هذا الا بالنية وكذلك الصدقة تكون نفلا وتكون فرضا والفرض منه زكاة
منه كفارة ولا يتميز ذلك الا بالنية فيدخل ذلك في عموم قوله صلى الله عليه وسلم
وانما لكل امرئ ما نوى وفي بعض ذلك اختلاف مشهور بين العلما فان منهم
من لا يوجب تعيين النية للصلاة المفروضة بل يكفي عنده ان ينوي فرض
الوقت وان لم يستحضر تسميته في الحال وهو رواية عن الامام احمد

وبنى

وبنى على هذا القول ان من فاتته صلاة من يوم وليلة ونسي عينها ان عليه ان
يقضي ثلاث صلوات الفجر والمغرب ورباعية واحدة وكذلك ذهب طايفة من
العلما الى ان صيام رمضان لا يحتاج الى نية تعيينه ايضا بل تجزي نية
الصيام مطلقا لان وقته غير قابل لصيام اخر وهو ايضا رواية عن احمد
وربما حكي عن بعضهم ان صيام رمضان لا يحتاج الى نية بالكلية لتعينه
بنفسه فهو كرد الودايع وحكي عن الاوزاعي ان الزكاة كذلك وتاول بعضهم
قوله على انه اراد انها تجزي بنية الصدقة المطلقة كالحج وكذلك قال ابو حنيفة
لو تصدق بالنصاب كله من غير نية اجزاه عن زكاته وقد روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه سمع رجلا يلبي بالحج عن رجل فقال له احججت
عن نفسك قال لا قال هذه عن نفسك ثم حج عن الرجل وقد تكلم في صحة
هذا الحديث ولكنه صحيح عن ابن عباس وغيره واخذ بذلك الشافعي
واحمد في المشهور عنه وغيرهما في ان حجة الاسلام تسقط بنية الحج
مطلقا سوا نوى التطوع او غيره ولا يشترط للحج تعيين النية فمن حج
عن غيره ولم يحج عن نفسه وقع عن نفسه وكذا لو حج عن نذره او نفلا
ولم يكن حج حجة الاسلام فانه ينقلب عنها **وقد** ثبت عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه امر اصحابه في حجة الوداع بعد ما دخلوا معه وطافوا
وسعوا ان يفسخوا حجهم ويجعلوها عمرة وكان منهم القارن والمفرد
وانما كان طوافهم عند قدومه طواف القدوم وليس بفرض وقد امرهم
ان يجعلوه طواف عمرة وهو فرض وقد اخذ بذلك الامام احمد في فسخ
الحج وعمل به وهو مشكل على اصله فانه يوجب تعيين الطواف الواجب
للحج والعمرة بالنية وخالفه في ذلك اكثر الفقها كمالك والشافعي
وابي حنيفة وقد يفرق الامام احمد بين ان يكون طوافه في احرام
القلب كالاحرام الذي يفسخه ويجعله عمرة فينقلب الطواف فيه
تبعا لانقلاب الاحرام كما ينقلب الطواف في الاحرام الذي نوى به
التطوع اذا كان عليه حجة الاسلام تبعا لانقلاب احرامه من اصله
ووقوعه عن فرضه بخلاف ما اذا طاف للزيارة بنية الوداع او التطوع

فان هذا لا يجزيه لانه لم ينو به الفرض ولم ينقلب فرضا تبعا لانقلاب احرامه
والله اعلم ومما يدخل في هذا الباب ان رجلا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان
قد وضع صدقته عند رجل فجاء ابن صاحب الصدقة فاخذها ممن هي عنده
ففطن بذلك ابوه فخاصمه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما اياك اردت فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لك ما نويت وقال للاخذ لك ما اخذت خرجه البخاري وقد
اخذ الامام احمد بهذا الحديث وعمل به في المنصوص عنه وان كان اكثر اصحابه على
خلافه فان الرجل انما يمنع من دفع الصدقة الى ولده خشية ان يكون محاباة
فاذا وصلت الى ولده من حيث لا يشعر كانت المحاباة منتفية وهو من اهل
استحقاق الصدقة في نفس الامر ولهذا لو دفع صدقته الى من يظنه فقيرا فكان
غنيا في نفس الامر اجزاته على الصحيح لانه انما دفع الى من يعتقد استحقاقه و
الفقر امر خفي لا يكاد يطلع على حقيقته **واما** الطهارة فالخلاف في
اشتراط النية لها مشهور وهو يرجع الى ان الطهارة للصلاة هل هي عبادة
مستقلة ام هي شرط من شروط الصلاة كازالة النجاسة وستر العورة فمن لم
يشترط لها النية جعلها كساير شروط الصلاة ومن اشترط لها النية جعلها
عبادة مستقلة واذا كانت عبادة في نفسها لم تصح بدون نية وهذا قول
جمهور العلماء ويدل على صحة ذلك تكاثر النصوص الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم
بان الوضوء يكفر الذنوب والخطايا وان من توضأ كما امر كان كفارة لذنوبه
وهذا يدل على ان الوضوء المامور به في القران عبادة بنفسها حيث ترتب
عليه تكفير الذنوب فالوضوء الخالي عن النية لا يكفر شيئا من الذنوب بالاتفاق
فلا يكون مامورا به ولا تصح به الصلاة ولهذا لم يرد في شيء من بقية
شرايط الصلاة كازالة النجاسة وستر العورة ما ورد في الوضوء من
الثواب ولو شرك بين نية الوضوء وبين قصد التبرد او ازالة النجاسة
او الوسخ اجزاه في المنصوص عن الشافعي وهو قول اكثر اصحاب احمد
لان هذا القصد ليس بمحرم ولا مكروه ولهذا لو قصده مع رفع الحدث
تعليم الوضوء لم يضره ذلك وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقصد احيانا
بالصلاة تعليمها للناس وكذلك بالحج كما قال خذوا عني مناسككم **ومما**
يدخل

يدخل النية فيه من ابواب العلم مسايل الايمان فلغو اليمين لا كفارة فيه وهو ما
جرى على اللسان من غير قصد بالقلب اليه كقول لا والله وبلى والله في اثناء الكلام
قال تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم
وكذلك يرجع في الايمان الى نية الحالف وما قصد بيمينه فان حلف بطلاق
او عتاق ثم ادعى انه نوى ما يخالف ظاهر لفظه فانه يدين فيما بينه وبين الله
عز وجل وهل يقبل منه في الظاهر الحكم فيه قولان للعلماء مشهوران وهما
روايتان عن احمد وقد روي عن عمر انه رفع اليه رجل قالت له امراته
شيطني فركبتك طبية كانك حمامة فقالت لا ارضى حتى تقول انت طالق
ثلاثا فقال ذلك فقال عمر خذ بيدها ان امراتك خرجه ابو عبيد وقال
اراد الناقة تكون معقولة ثم تطلق من عقالها وتخلى عنها فهي خلية من
العقال وهي طالق لانها قد طلقت منه فاراد الرجل ذلك فاسقط
عنه عمر الطلاق لنيته قال وهذا اصل لكل من تكلم بشيء يشبه
لفظ الطلاق والعتاق وهو ينويه غيره الا القول فيه قوله فيما بينه
وبين الله تعالى وفي الحكم على تاويل مذهب عمر رضي الله عنه ويروى عن
السمط السدوسي قال خطبت امراة فقالوا لا نزوجك حتى تطلق
امراتك فقلت اني قد طلقتها ثلاثا فزوجوني ثم نظروا فاذا امراتي
عندي فقالوا ليس قد طلقتها ثلاثا فقلت كانت عندي فلانة فطلقتها
وفلانة فطلقتها فاما هذه فلم اطلقها فاتيت شقيق بن ثور وهو يريد
الخروج الى غزاة وافدا فقلت سلا امير المومنين عن هذه فخرج فسئله
فقال نيته خرجه ابو عبيد في كتاب الطلاق وعلى اجماع العلماء على مثل
ذلك وقال اسحق بن منصور قلت لاحمد حديث السمط تعرفه قال نعم
السمط سدوسي انما جعل نيته بذلك فذكر ذلك شقيق لقتادة فجعلها نية
قال كان الى الظالم ما ونوى خلاف ما حلف عليه غريمه لم تنفعه نيته وفي
صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمينك على ما يصدقك به
صاحبك وفي رواية له اليمين على نية المستحلف وهذا محمول على الظالم فاما
المظلوم فينفعه ذلك وقد خرج الامام احمد وابن ماجه من حديث

سويد بن حنظلة قال خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وائل بن حجر فاخذه
عدو له فتحرج الناس ان يحلفوا فحلفت انا انه اخي فخلى سبيله فاتينا النبي صلى الله
عليه وسلم فاخبرته ان القوم تحرجوا ان يحلفوا وحلفت انا انه اخي فقال
صدقت المسلم اخو المسلم وكذلك دخل النية في الطلاق والعتاق فاذا اتى بلفظ
من الفاظ الكنايات المحتملة للطلاق او العتاق فلا بد له من النية وهل يقوم
مقام النية دلالة الحال من غضب او سؤال الطلاق ونحوه ام لا فيه خلاف مشهور
بين العلماء وهل يقع بذلك الطلاق في الباطن كما لو نواه ام يلزم به في ظاهر الحكم
فقط فيه خلاف ايضا مشهور ولو اوقع الطلاق بكناية ظاهرة كالبتة ونحوها
فهل يقع به الثلاث او واحدة فيه قولان مشهوران فظاهر مذهب احمد انه
يقع به الثلاث مع اطلاق النية فان نوى به ما دون الثلاث وقع به ما نواه وحكي
عنه رواية انه يلزمه الثلاث ايضا ولو رأى امرأة فظنها امرأته فطلقها ثم بانت
اجنبية طلقت امرأته لانه انما قصد طلاق امرأته نص على ذلك احمد وحكي عنه
رواية اخرى انها لا تطلق وهو قول الشافعي ولو كان العكس بان رأى امرأة ظنها
اجنبية فطلقها فبانت امرأته فهل تطلق فيه قولان هما روايتان عن احمد المشهور
من مذهب الشافعي وغيره انها لا تطلق ولو كان له امرأتان فنسي احداهما
عن الخروج ثم رأى امرأة وقد خرجت فظنها المنسية فقال لها فلانة خرجت
انت طالق فقد اختلف العلماء فيها فقال الحسن تطلق المنسية لانها التي نواها
وقال ابراهيم تطلقان وقال عطاء لا تطلق واحدة منهما ومذهب
احمد انه تطلق المنسية برواية واحدة لانه نوى طلاقها وهل تطلق المواجهة
على روايتين عنه فاختلف الاصحاب على القول بانها تطلق هل تطلق في الحكم فقط
ام في الباطن ايضا على طريقين لهم وقد استدل بقوله صلى الله عليه وسلم الاعمال
بالنيات وانما لامرئ ما نوى على ان العقود التي يقصد بها في الباطن التوصل الى
ما هو محرم غير صحيح كعقود البيوع التي يقصد بها معنى الربا ونحوها كما هو
مذهب مالك واحمد وغيرهما فان هذه العقود انما نوى به الربا لا البيع وانما لامرئ
ما نوى ومسائل النية المتعلقة بالفقه كثيرة جدا وفيما ذكرناه كفاية وقد
تقدم عن الشافعي رحمه الله انه قال في هذا الحديث انه يدخل في سبعين بابا
من الفقه والله اعلم والنية هي قصد الفعل ولا يجب التلفظ بالنية للصلاة

بما في

عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان
الله والحمد لله تملآن او تملأ ما بين السموات والارض والصلاة
نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك او عليك
كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها او موبقها رواه
مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية يحيى بن ابي كثير لزيد
ابن سلام حدثه ان ابا سلام حدثه عن ابي مالك الاشعري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان
والحمد لله تملأ الميزان فذكر الحديث وفي اكثر نسخ صحيح مسلم
والصبر ضياء وفي بعضها والصيام ضياء وقد اختلف في
سماع يحيى بن ابي كثير من زيد بن سلام فانكره يحيى بن معين
واثبته الامام احمد وفي هذه الرواية التصريح بسماعه
منه وخرج هذا الحديث النسائي وابن ماجة من رواية
معوية بن سلام عن اخيه زيد بن سلام عن جده ابي سلام
عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك فزاد في اسناده عبد
الرحمن بن غنم ورجح هذه الرواية بعض الحفاظ وقال
معوية بن سلام اعلم بحديث اخيه زيد من يحيى بن ابي كثير

ويقوى ذلك انه قد روى عن عبد الرحمن بن غنم عن ابى
ملك من وجه اخر وحينيذ فيكون رواية مسلم منتظمة وفى حديث
معوية بعض المخالفة لحديث يحيى بن ابى كثير فان لفظ احديثه
عند ابن ماجه اسباغ الوضوء شطر الايمان والحمد يملاء الميزان
والتسبيح والتكبير يملاء السماء والارض والصلاة نور والزكوة
برهان والصبر ضيا والقران حجة لك او عليك كل الناس يغدوا
فبايع نفسه فمعتقها او موبقها **وخرج** الترمذى حديث
يحيى بن ابى كثير الذى خرجه مسلم ولفظ احديثه الوضو شطر
الايمان وباقى حديثه مثل سياق مسلم **وخرج** الامام
احمد والترمذى من حديث رجل من بنى سليم قال عدهن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى يده التسبيح نصف الميزان والحمد لله
تملاوه والتكبير يملا ما بين السماء والارض والصوم نصف
الصبر والطهور نصف الايمان **فقوله** صلى الله عليه وسلم
الطهور شطر الايمان فسر بعضهم الطهور ههنا بترك الذنوب
كما فى قوله تعالى انهم اناس يتطهرون وقوله وثيابك فطهر وقوله
ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وقال الايمان
نوعان فعل وترك فنصفه فعل المامورات ونصفه ترك

فى يدى او

المحظورات

١٤

المحظورات وهو تطهير النفس بترك المعاصى وهذا القول
محتمل لولا ان رواية الوضوء شطر الايمان تردده وكذلك رواية
اسباغ الوضوء وايضا ففيه نظر من جهة المعنى فان كثيرا
من الاعمال تطهر النفس من الذنوب السابقة كالصلاة فكيف
لا تدخل فى اسم الطهور ومتى دخلت الاعمال او بعضها فى اسم
الطهور لم يتحقق كون ترك الذنوب شطر الايمان والصحيح
الذى عليه الاكثرون ان المراد بالطهور ههنا التطهير بالماء من
الاحداث وكذلك بدا مسلم بتخريجه فى ابواب الوضو وكذلك
خرجه النساى وبن ماجه وغيرهما وعلى هذا فاختلف الناس
فى معنى كون الطهور بالماء شطر الايمان فمنهم من قال المراد
بالشطر الجزء لا انه النصف بعينه فيكون الطهور جزءا من
الايمان وهذا فيه ضعف لان الشطر انما يعرف استعماله لغة
فى النصف ولان فى حديث الرجل من بنى سليم الطهور نصف
الايمان كما سبق ومنهم من قال المعنى انه يضاعف ثواب الوضوء
الى نصف ثواب الايمان لكن من غير تضعيف وفى هذا نظر وبعد
ومنهم من قال الايمان يكفر الكباير كلها والوضو يكفر
الصغاير فهو شطر الايمان بهذا الاعتبار وهذا يرده حديث

من اساف الاسلام اخذ بما عمل في الجاهلية وقد سبق ذكره
ومنهم من قال الوضوء يكفر الذنوب مع الايمان فصار نصف
الايمان وهذا ضعيف ومنهم من قال المراد بالايمان ههنا الصلاة
كما في قوله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم والمراد صلاتكم
الى بيت المقدس فاذا كان المراد بالايمان الصلاة فالصلاة
لا تقبل الا بطهور فصار الطهور شطر الصلاة بهذا الاعتبار
وحكى هذا التفسير محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة عن
اسحق بن راهويه عن يحيى بن ادم وانه قال في معنى قولهم لا
ادري نصف العلم ان العلم انما هو ادري ولا ادري فاحدهما نصف
الاخر قلت كل شي كان تحته نوعان فاحدهما نصف له وسوا كان
عدد النوعين على السوا او احدهما ازيد من الاخر ويدل على هذا
حديث قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين والمراد
قراة الصلاة ولهذا فسرها بالفاتحة والمراد انها مقسومة للعبادة
والمسلة فالعبادة حق الرب والمسلة حق العبد وليس المراد
قسمة كلها على السوا وقد ذكر هذا الخطابي واستشهد بقول العرب
نصف السنة سفر ونصفها حضر قال وليس على تساوي الزمانين
فيها لكن على انقسام الزمانين لها وان تفاوتت مدتاهما

كلاتها بدل

وبقول

وبقول شريح وقيل له كيف اصبحت قال اصبحت ونصف الناس
علي غضبان يريد ان الناس بين محكوم له ومحكوم عليه فالمحكوم
عليه غضبان والمحكوم له راض عنه فهما حزبان مختلفان وبقول
الشاعر اذا مت كان الناس نصفين شامت بموتي ومثن بالذي
كنت اقول ومراده انهم ينقسمون قسمين قلت ومن هذا المعنى
حديث ابي هريرة المرفوع في الفرايض انها نصف العلم ووجه
ذلك الحديث الذي خرجه ابو داود وابن ماجة من حديث عبد
الله بن عمرو العلم ثلثة وما سوى ذلك فهو فضل اية محكمة
او سنة قايمة او فريضة عادلة وروي عن مجاهد انه قال المضمضة والا
ستنشاق نصف الوضوء ولعله اراد ان الوضوء قسمان احدهما
مذكور في القران والثاني ماخوذ من السنة وهو المضمضة
والاستنشاق واراد ان المضمضة والاستنشاق يطهران باطن
الجسد وغسل سائر الاعضا يطهر ظاهره فهما نصفان بهذا
الاعتبار وهذا قول ابن مسعود الصبر نصف الايمان واليقين
الايمان كله وجاء من رواية يزيد الرقاشي عن انس مرفوعا
الايمان نصفان نصف في الصبر ونصف في الشكر فلما كان
الايمان يشمل فعل الواجبات وترك المحرمات ولا ينال ذلك كله الا

اخرجه ابن ماجه فاما حكم الكلام بما بعد
نوعان نوع يتعلق بالجنايات ونوع يتعلق بما بعد
الموت وهذا هو الذي ارتضى وقال ابن مسعود
رضي الله عنه الفرايض ثلث العلم صح

وفي نسخة صح

١٠٩

بالصبر كان الصبر نصف الايمان فكذا يقال في الوضوء انه
نصف الصلاة وايضا فالصلاة تكفر الذنوب والخطايا بشرط
اسباغ الوضوء واحسانه فصار شطر الصلاة بهذا الاعتبار ايضا
كما في صحيح مسلم عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم
يتطهر فيتم الطهور الذي كتب عليه فيصلي هذه الصلوات
الخمس الا كانت كفارة لما بينهن وفي رواية له من اتم الوضوء
كما امره الله فالصلوات المكتوبات كفارة لما بينهن وايضا فالصلاة
مفتاح الجنة والوضوء مفتاح الصلاة كما خرجه الامام احمد
والترمذي من حديث جابر مرفوعا وكل من الوضوء والصلاة موجب
لفتح ابواب الجنة كما في صحيح مسلم عن عقبة بن عامر سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي
ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له الجنة وعن عقبة
عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما منكم من احد يتوضأ
فيبلغ او يسبغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من
ايها شاء وفي الصحيحين عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده وان محمدا عبده ورسوله

الجنة بدل

وان

١٦

وان عيسى عبد الله وابن امته وكلمته القاها الى مريم وروح
منه وان الجنة حق وان النار حق ادخله الله من اي ابواب الجنة
الثمانية شاء فاذا كان الوضوء مع الشهادتين موجبا لفتح
ابواب الجنة صار الوضوء نصف الايمان بالله ورسوله بهذا الاعتبار
وايضا فالوضوء خصال الايمان الخفية التي لا يحافظ عليها
الا مؤمن كما في حديث ثوبان وغيره عن النبي صلى الله عليه
وسلم لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن والغسل من الجنابة قد ورد
انه اداء الامانة كما خرجه العقيلي من حديث ابي الدرداء عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من جاء بهن مع ايمان دخل الجنة
من حافظ على الصلوات الخمس على وضوئهن وركوعهن وسجودهن
ومواقيتهن واعطى الزكوة من مال طيب النفس بها قال وكان يقول
وايم الله لا يفعل ذلك الا مؤمن وصام رمضان وحج البيت ان استطاع
اليه سبيلا وادى الامانة قالوا يا ابا الدرداء وما اداء الامانة قال الغسل
من الجنابة فان الله لم يأتمن ابن ادم على شيء من دينه غيرها وخرج
ابن ماجة من حديث ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة واداء الامانة كفارات لما بينهن قيل
وما اداء الامانة قال الغسل من الجنابة فان تحت كل شعرة جنابة وحديث

ابي الدرداء الذي قبله جعل فيه الوضوء من اجزاء الصلاة وجاء في
حديث اخر خرجه البزار من رواية شبابة بن سوار حدثنا المغيرة
بن مسلم عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعا الصلاة
ثلث من ثلاث الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث
فمن اداها بحقها قبلت منه وقبل منه ساير عمله ومن ردت عليه
صلاته رد عليه ساير عمله وقال تفرد به المغيرة والمحفوظ عن ابي
صالح عن كعب من قوله فعلى هذا التقسيم الوضوء ثلث الصلاة
الا ان يجعل الركوع والسجود كالشيء الواحد لتقاربهما في الصورة
فيكون الوضوء نصف الصلاة ايضا ويحتمل ان يقال ان خصال
الايمان من الاعمال والاقوال كلها تطهر القلب وتزكيه اما
الطهارة بالماء فتختص بتطهير الجسد وتنظيفه فصارت
خصال الايمان قسمين احدهما تطهير الظاهر والاخر تطهير
الباطن فهما نصفان بهذا الاعتبار والله اعلم بمراده ومراد
رسوله في ذلك كله **وقوله** صلى الله عليه وسلم والحمد لله تملاء
الميزان وسبحان الله والحمد لله تملان او تملا ما بين السماء والارض
فهذا شك من الراوي في لفظه وفي رواية النسائي وابن ماجه والتسبيح
والتكبير ملا السماء والارض وفي حديث الرجل من بني سليم التسبيح

نصف

نصف الميزان والحمد لله تملاوه والتكبير تملا ما بين السماء
والارض **وخرج** الترمذي من حديث الافريقي عن عبد الله
بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الميزان
والحمد لله تملاوه ولا اله الا الله ليس لها دون الله حجاب
حتى تصل اليه وقال ليس اسناده بالقوي **قلت** اختلف
في اسناده على الافريقي فروي عنه عن ابي علقمة عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه زيادة والله اكبر ملاء السموات
والارض **وروى** جعفر الفريابي في كتاب الذكر وغيره من
حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمد لله ملاء الميزان
وسبحان الله نصف الميزان ولا اله الا الله والله اكبر ملاء
السموات والارض وما بينهن **وخرج** الفريابي ايضا من
حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلمتان
احداهما من قالها لم يكن لها ناهية دون العرش والاخرى
تملاء ما بين السماء والارض لا اله الا الله والله اكبر فقد تضمنت
هذه الاحاديث فضل هذه الكلمات الاربع التي هي افضل
الكلام وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
فاما الحمد لله فاتفقت الاحاديث كلها على انها تملا الميزان

وقد قيل انه ضرب مثل وان المعنى لو كان الحمد جسما لملا الميزان
وقيل بل الله عز وجل يمثل اعمال بني ادم واقوالهم صورا
ترى يوم القيمة وتوزن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ياتي
القران يوم القيمة يتقدمه البقرة وال عمران كانهما غمامتان
او غيايتان او فرقان من طير صواف وقال كلمتان حبيبتان
الى الرحمن ثقيلتان في الميزان خفيفتان على اللسان سبحان
الله وبحمده سبحان الله وبحمده وقال اثقل ما يوضع في الميزان
الخلق الحسن وكذلك المومن ياتيه عمله الصالح في قبره في احسن
صورة والكافر ياتيه عمله في اقبح صوره وروى ان الصلاة
والزكوة والصيام واعمال البر تكون حول الميت في قبره
تدافع عنه وان القران يصعد فيشفع له واما سبحان الله
ففي رواية مسلم سبحان الله والحمد لله تملاوتملان ما بين
السما والارض فشك الراوي في الذي يملا ما بين السما والارض
هل هو الكلمتان او احداهما وفي رواية النساي وابن ماجة
التسبيح والتكبير ملاء السماء والارض وهذه الرواية اشبه
وهل المراد انهما معا يملان ما بين السماء والارض او ان
كلا منهما يملا ذلك هذا محتمل وفي حديث ابي هريرة والرجل

العظيم بدر

الاخر

الاخر ان التكبير وحده يملا ما بين السما والارض وعلى
كل حال فالتسبيح دون التحميد في الفضل كما جا صريحا في
حديث علي وابي هريرة وعبد الله بن عمرو والرجل من بني
سليم ان التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاوه وسبب ذلك
ان التحميد اثبات المحامد كلها لله فدخل في ذلك اثبات
صفات الكمال ونعوت الجلال كلها والتسبيح هو تنزيه
الله عن النقايص والعيوب والافات والاثبات اكمل من
السلب ولهذا لم يرد التسبيح مجردا لكن مقرونا بما يدل على
اثبات الكمال فتارة يقرن بالحمد كقول سبحان الله وبحمده
سبحان الله والحمد لله وتارة باسم من الاسما الدالة على العظمة
والجلال كقول سبحان الله العظيم فان كان حديث ابي مالك
يدل على ان الذي يملا ما بين السما والارض هو مجموع التسبيح
والتكبير فالامر ظاهر وان كان المراد ان كلا منهما يملا ذلك فان
الميزان اوسع مما بين السما والارض فما يملا الميزان هو اكبر مما
يملا ما بين السما والارض ويدل عليه انه صح عن سلمان رضي
الله عنه انه قال يوضع الميزان يوم القيمة فلو وزن فيه
السموات والارض لمتكلم عليه من رواية مسلم لوسعنا فتقول

الملايكة يرب لمن يزن هذا فيقول الله تعالى لمن شيت من
خلقي فتقول الملايكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك وخرجه
الحاكم مرفوعا وصححه ولكن الموقوف هو المشهور **واما التكبير**
ففي حديث ابي هريرة والرجل من بني سليم انه وحده يملا ما بين
السماء والارض وفي حديث علي التكبير مع التهليل يملا
السموات والارض وما بينهن **واما** التهليل وحده فانه
يصل الى الله من غير حجاب بينه وبينه **وخرج** الترمذي
من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما قال
عبد لا اله الا الله مخلصا الا فتحت له ابواب السما حتى تفضي
الى العرش ما اجتنبت الكاير وقال ابو امامة ما من عبد
يهلل تهليلة فينتهي هاشي دون العرش وورد انه
لا يعد لها شي في الميزان وفي حديث البطاقة المشهور
وقد خرجه احمد والترمذي والنساي وفي اخره عند الامام
احمد ولا يثقل شي بسم الله الرحمن الرحيم **وفي المسند** عن
عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان نوحا
لما حضرته الوفاة قال لابنه امرك بلا اله الا الله فان السموات
السبع والارضين السبع لو وضعت في كفة ووضعت لا اله الا الله

في

في كفة رجحت بهن لا اله الا الله وفيه ايضا عن عبد الله بن عمرو
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان موسى عليه السلام قال يرب
علمني شيا اذكرك به وادعوك به قال يا موسى قل لا اله الا الله
قال كل عبادك يقول هذا انما اريد شيا تخصني به قال يا موسى
لو ان السموات السبع وعامرهن غيري والارضين السبع في كفة
ولا اله الا الله في كفة مالت بهن لا اله الا الله **وقد** اختلف في اي
الكلمتين افضل كلمة الحمد ام كلمة التهليل وقد حكى هذا الاختلاف
ابن عبد البر وغيره وقال النخعي كانوا يرون ان الحمد اكثر الكلام
تضعيفا وقال الثوري ليس بضاعف من الكلام مثل الحمد لله
والحمد يتضمن اثبات جميع انواع الكمال لله فيدخل فيه التوحيد
وفي مسند الامام احمد عن ابي سعيد وابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اصطفى من الكلام
اربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فمن قال سبحان
الله كتبت له عشرون حسنة او حطت عنه عشرون سيئة ومن
قال الله اكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال
الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه كتبت له ثلثون حسنة
او حطت عنه ثلثون سيئة وقد روي هذا عن كعب من قوله

وقيل انه اصح من المرفوع **قوله** صلى الله عليه وسلم والصلاة
نور والصدقة برهان والصبر ضيا وفي بعض نسخ صحيح مسلم والصبر
ضيا فهذه الانواع الثلثة من الاعمال انوار كلها لكن منها ما يختص
بنوع من انواع النور والصلاة نور مطلق ويروى باسناد فيه
نظر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة نور المومن فهي
للمومنين في الدنيا نور في قلوبهم وبصايرهم تشرق بها قلوبهم
وتستنير بصايرهم ولهذا كانت قرة عين المتقين كما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول جعلت قرة عيني في الصلاة خرجه احمد
والنساي وفي رواية الجامع يشبع والظمان يروى وانا لا اشبع
من حب الصلاة وفي المسند عن ابن عباس قال قال جبريل للنبي صلى
الله عليه وسلم ان الله قد حبب اليك الصلاة فخذ منها ما شيت **وخرج**
ابو داود من حديث رجل من خزاعة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
يا بلال اقم الصلاة وارحنا بها قال ملك بن دينار قرات في التوراة
يا ابن ادم لا تعجز ان تقوم بين يدي في صلاتك باكيا فانا الذي
اقتربت بقلبك وبالغيب رايت نوري يعني ما ينتج للمصلي في
الصلاة من الرقة والبكا **وخرج** الطبراني من حديث عبادة بن
الصامت مرفوعا اذا حافظ العبد على صلاته فاقام وضوها

وركوعها

وركوعها وسجودها والتلاوة فيها قالت حفظك الله كما حفظتني
وصعد بها الى السما ولها نور حتى تنتهي الى الله عز وجل فتشفع
لصاحبها وهي نور للمومنين في قبورهم ولا سيما صلاة الليل
كما قال ابو الدرداء صلوا ركعتين في ظلم الليل لظلمة القبور
وكانت رابعة قد فترت عن وردها بالليل مدة فاتاها آت في
منامها فنشدها صلاتك نور والعبادة قود ونومك ضد
للصلاة عنيد وهي في الاخرة نور للمومنين في ظلمات الغيامة
وعلى الصراط فان الانوار تقسم لهم على حسب اعمالهم وفي المسند
وصحيح بن حبان عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه ذكر الصلاة فقال من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة
يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورا ولا نجاة ولا برهانا
وخرج الطبراني باسناد فيه نظر من حديث بن عباس وابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى الصلوات الخمس في جماعة
جاز على الصراط كالبرق اللامع في اول زمرة من السابقين وجاء
يوم القيامة وجهه كالقمر ليلة البدر **واما الصدقة** فهي برهان
والبرهان هو الشعاع الذي يلي وجه الشمس ومنه حديث ابي
موسى ان روح المومن تخرج من جسده لها برهان كبرهان الشمس ومنه

سميت الحجة القاطعة برهانا لوضوح دلالتها على ما دلت عليه
فكذلك الصدقة برهان على صحة الايمان وطيب النفس بها علامة
على وجود حلاوة الايمان وطعمه كما في حديث عبد الله بن معوية
الغاضري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلث من فعلهن فقد طعم طعم
الايمان من عبد الله وحده وانه لا اله الا الله وادى زكوة ماله
طيبة بها نفسه وافدة عليه في كل عام وذكر الحديث خرجه ابو داود
وقد ذكرنا قريبا حديث ابي الدرداء فيمن ادى زكوة ماله طيبة
بها نفسه قال وكان يقول لا يفعل ذلك الا مؤمن وسبب هذا
ان المال محبة النفوس وتبخل به فاذا سمحت باخراجه لله عز وجل
دل على صحة ايمانه بالله ووعده ووعيده ولهذا منعت العرب
الزكوة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وقاتلهم الصديق على منعها
والصلاة ايضا برهان على صحة الاسلام وقد خرج الامام
احمد والترمذي من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الصلاة برهان وقد ذكرنا في شرح حديث امرت ان اقاتل
الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا
الصلاة ويؤتوا الزكوة ان الصلاة هي الفارقة بين الكفر
والاسلام وهي ايضا اول ما يحاسب به المرء يوم القيمة فان تمت

صلاته

صلاته فقد افلح وانجح وقد سبق حديث عبد الله بن عمرو فيمن
حافظ عليها انها تكون له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة واما
الصبر فانه ضياء والضياء هو النور الذي يحصل فيه نوع حرارة
واحراق كضياء الشمس بخلاف القمر فانه نور محض فيه اشراق
بغير احراق قال الله عز وجل هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر
نورا ومن هنا وصف الله شريعة موسى انها ضياء كما قال ولقد
اتينا موسى وهرون الفرقان وضياء وذكر للمتقين وان كان
قد ذكر ان في التوراة نورا كما قال انا انزلنا التوراة فيها هدى
ونور ولكن الغالب على شريعتهم الضياء لما فيها من الاصار والا
غلال والاثقال ووصف شريعة محمد بانها نور لما فيها من الحنيفية
السمحة قال تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين وقال الذين
يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم
في التوراة والانجيل يامرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل
لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال
التي كانت عليهم فالذين امنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا
النور الذي انزل معه اولئك هم المفلحون ولما كان الصبر شاقا
على النفوس يحتاج الى مجاهدة النفس وحبسها وكفها عما تهواه

كان ضيا فان معنى الصبر في اللغة الحبس ومنه قيل الصبر وهو
ان يحبس الرجل حتى يقتل والصبر المحمود انواع منه صبر على طاعة الله عز
وجل ومنه صبر عن معاصي الله عز وجل ومنه صبر على اقدار الله عز وجل
والصبر على الطاعات وعن المحرمات افضل من الصبر على الاقدار المولمة
صرح بذلك السلف منهم سعيد بن جبير وميمون بن مهران وغيرهما
وقد روي باسناد ضعيف من حديث علي مرفوعا ان الصبر على
المصيبة يكتب به للعبد ثلثماية درجة وان الصبر على الطاعة
يكتب له ستماية درجة وان الصبر عن المعاصي يكتب له به تسعماية
درجة وقد خرجه بن ابي الدنيا وابن جرير الطبري ومن افضل
انواع الصبر الصيام فانه يجمع الصبر على الانواع الثلثة لانه صبر على
طاعة الله عز وجل وصبر عن معاصي الله عز وجل لان العبد ترك
شهوته لله عز وجل ونفسه قد تنازعه اليها ولهذا في الحديث الصحيح
ان الله عز وجل يقول كل عمل ابن ادم له الا الصيام فانه لي وانا
اجزي انه ترك شهوته وطعامه وشرابه من اجلي وفيه ايضا صبر على
الاقدار المولمة بما قد يحصل للصايم من الجوع والعطش وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يسمي شهر الصيام شهر الصبر وقد جا في حديث
الرجل ربيع بن سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الصوم نصف الصبر

وربما

وربما عبر الوقوف على سركونه نصف الصبر اكثر من عبر الوقوف
على سركون الطهور شطر الايمان والله اعلم **وقوله** صلى
الله عليه وسلم والقراءن حجة لك او عليك قال الله عز وجل وننزل
من القراءن ما هو شفا ورحمة للمومنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا
قال بعض السلف ما جالس احد القران فقام عنه سالما بل اما
ان يربح او ان يخسر ثم تلى هذه الاية **وروى** عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم يمثل القران يوم القيمة
رجلا فيوتى بالرجل قد حمله فخالف امره فيتمثل له خصما فيقول
يرب حملته اياي فبيس حامل تعدى حدودي وضيع فرايضي
وركب معصيتي وترك طاعتي فما يزال يقذف عليه بالحجج التي
يقال شانكه به فياخذه بيده فما يرسله حتى يكبه على منخره في
ويوتى بالرجل الصالح كان قد حمله وحفظ امره فيتمثل خصما
دونه فيقول يرب حملته اياي فبيس حامل حفظ حدودي وعمل بفرايضي
واجتنب معصيتي واتبع طاعتي فما يزال يقذف له بالحجج حتى يقال
شانكه به فياخذه بيده فما يرسله حتى يلبسه حلة الاستبرق
ويعقد عليه تاج الملك ويسقيه كاس الخمر **وقال** بن مسعود القران
شافع مشفع وماحل مصدق من جعله امامه قاده الى الجنة

ومن جعله خلف ظهره قاده الى النار وعنه قال يجيء القرآن
يوم القيمة فيشفع لصاحبه فيكون قائدا الى الجنة او يشهد
عليه فيكون سائقا الى النار وقال ابو موسى الاشعري ان
هذا القرآن كائن لكم اجرا وكائن عليكم وزرا فاتبعوا القرآن
ولا يتبعكم القرآن فانه من اتبع القرآن هبط به على رياض الجنة
ومن اتبعه القرآن زخ في قفاه فقذفه في النار **قوله** صلى
الله عليه وسلم كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها **وخرج**
الامام احمد وابن حبان من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتق نفسه او موبقها
وفي رواية خرجها الطبراني الناس غاديان فبايع نفسه فموبقها
وفاد نفسه فمعتقها وقال الله عز وجل ونفس وما سواها
فالهمها فجورها وتقواها قد افلح من زكاها وقد خاب من دساها
والمعنى قد افلح من زكى نفسه بطاعة الله وخاب من دساها
بالمعاصي فالطاعة تزكي النفس وتطهرها فترتفع والمعاصي
تدس النفس وتقمعها فتنخفض وتصير كالذي يدس في التراب
ودل الحديث على ان كل انسان فهو ساع في هلاك نفسه او في
فكاكها فمن سعى في طاعة الله فقد باع نفسه لله واعتقها من عذابه

ومن

ومن سعى في معصية الله فقد باع نفسه بالهوان واوبقها
بالاثام الموجبة لغضب الله وعقابه قال الله عز وجل ان الله اشترى
من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الى قوله فاستبشروا
ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم وقال
ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله
رؤوف بالعباد وقال ان الخاسرين الذين
خسروا انفسهم واهليهم يوم القيمة
الا ذلك هو الخسران المبين **وفي الصحيحين**
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل عليه
وانذر عشيرتك الاقربين يا معشر قريش اشروا انفسكم من الله
لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد المطلب لا اغني عنكم من الله شيئا
وفي رواية للبخاري يا بني عبد مناف اشروا انفسكم من الله يا بني
عبد المطلب اشروا انفسكم من الله يا عمة رسول الله يا فاطمة
بنت محمد اشروا انفسكما من الله لا املك لكما من الله شيئا وفي
رواية لمسلم انه دعا قريشا فاجتمعوا فعم وخص فقال يا بني كعب
ابن لؤي انقذوا انفسكم من النار يا بني مرة بن كعب انقذوا
انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار

يا بني عبد مناف انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا
انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار
يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيا
وخرج الطبراني والخرايطي من حديث بن عباس مرفوعا من قال
اذا اصبح سبحان الله وبحمده الف مره فقد اشترى نفسه من الله
تعالى وكان من اخر يومه عتيقا من النار وقد اشترى جماعة
من السلف انفسهم من الله بمالهم فمنهم من تصدق بكله كحبيب ابي
محمد ومنهم من تصدق بوزنه فضة ثلاث مرات او اربعا كخالد
الطحان ومنهم من كان يجتهد في الاعمال الصالحة ويقول انما
انا اسير اسعى في فكاك رقبتي منهم عمرو بن عتبة وكان بعضهم
يسبح كل يوم اثني عشر الف تسبيحة بقدر ديته كانه قد قتل نفسه
فهو يفتكها بديتها قال الحسن المومن في الدنيا كالاسير يسعى في
فكاك رقبته لا يامن شيا حتى يلقى الله عز وجل وقال بن ادم انك
تغدو او تروح في طلب الارباح فليكن همك نفسك فانك لن
تربح مثلها ابدا قال ابو بكر بن عياش قال لي رجل مرة وانا شاب
خلص رقبتك مما انت فيه من رق الاخرة فان الاسير
غير مفكوك ابدا قال فوالله ما نسيتها بعد وكان بعض السلف

يبكي

يبكي ويقول ليس لي نفسان انما لي نفس واحده اذا ذهبت لم اجد
اخرى وقال محمد بن الحنفية ان لله عز وجل جعل الجنة ثمنا لانفسكم
فلا تبيعوها بغيرها وقال من كرمت نفسه عليه لم يكن للدنيا عنده
قدر وقيل له من اعظم الناس قدرا قال من لم ير الدنيا كلها
لنفسه خطرا وانشد بعض المتقدمين

انا منجا النفس النفيسة ربها • وليس لروحي في الخلق كلهم ثمن
بها تملك الاخرى فان انا بعتها • بشيء من الدنيا فذاك هو الغبن
لان ذهبت نفسي بدنيا اصيبها • لقد ذهبت نفسي وقد ذهب الثمن

الحديث الرابع والعشرون عن ابي ذر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز
وجل يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم
محرما فلا تظالموا يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فا
ستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعموني
اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني
اكسكم يا عبادي انكم تخطيون بالليل والنهار وانا اغفر
الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم
لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي

لوان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد
منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لوان اولكم واخركم وانسكم
وجنكم على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي
لوان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسالوني
فاعطيت كل انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندي الا كما
ينقص المخيط اذا ادخل البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم
ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن
الا نفسه رواه مسلم **هذا** الحديث خرجه مسلم من رواية سعيد
ابن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي
ذر وفي اخره قال سعيد بن عبد العزيز كان ابو ادريس الخولاني
اذا حدث بهذا الحديث جثى على ركبتيه وخرجه مسلم ايضا من رواية
قتادة عن ابي قلابة عن ابي اسما الرحبي عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يسقه بلفظه ولكنه قال وساق الحديث نحو سياق
ابي ادريس وحديث ابي ادريس اتم وخرجه الامام احمد والترمذي
وابن ماجه من رواية شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم
عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى
يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فسلوني الهدى اهدكم

اوفيكم بر

وكلكم

وكلكم فقير الا من اغنيته فاسلوني ارزقكم وكلكم مذنب
الا من عافيته فمن علم منكم اني ذو قدرة على المغفرة واستغفرني
غفرت له ولا ابالي ولوان اولكم واخركم وحيكم وميتكم
ورطبكم ويابسكم اجتمعوا على اتقى قلب عبد من عبادي ما زاد
ذلك في ملكي جناح بعوضة ولوان اولكم واخركم وحيكم
وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا في صعيد واحد فسال كل
انسان منكم ما بلغت امنيته فاعطيت كل سايل منكم
ما نقص ذلك من ملكي الا كما لوان احدكم مر بالبحر فغمس فيه
ابرة ثم رفعها اليه ذلك باني جواد واجد ماجد افعل ما
اريد عطائي كلام وعذابي كلام انما امري لشيء اذا اردته ان
اقول له كن فيكون وهذا لفظ الترمذي وقال حديث حسن
وخرجه الطبراني بمعناه من حديث ابي موسى الاشعري عن
النبي صلى الله عليه وسلم الا ان اسناده ضعيف وحديث ابي
ذر قال الامام احمد هو اشرف حديث لاهل الشام **فقوله**
صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه يا عبادي اني حرمت الظلم
على نفسي يعني انه منع نفسه من الظلم لعباده كما قال عز وجل
وما انا بظلام للعبيد وقال وما الله يريد ظلما للعباد

وقال وما الله يريد ظلما للعالمين وقال وما ربك
بظلام للعبيد وقال ان الله لا يظلم الناس شيا وقال ان
الله لا يظلم مثقال ذرة وقال ومن يعمل من الصالحات
وهو مومن فلا يخاف ظلما ولا هضما والهضم ان ينقص من
جزاء حسناته والظلم ان يعاقب بذنوب غيره ومثل هذا
كثير في القران وهو مما يدل على ان الله قادر على الظلم ولكنه
لا يفعله فضلا منه وجودا وكرما واحسانا الى عباده
وقد فسر كثير من العلما الظلم بانه وضع الاشيا في غير موضعها
واما من فسره بالتصرف في ملك الغير بغير اذنه وقد نقل نحوه عن
اياس بن معوية وغيره فانهم يقولون ان الظلم مستحيل عليه وغير
متصور في حقه لان كل ما يفعله فهو تصرف في ملكه وبنحو
ذلك اجاب ابو الاسود الديلي لعمران بن حصين حين ساله عن
القدر **وخرج** ابو داود وابن ماجة من حديث بن سنان
سعيد ابن سنان عن وهب بن خالد الحمصي عن بن الديلمي انه سمع
ابي بن كعب يقول لو ان الله عذب اهل سمواته واهل ارضه لعذبهم
وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم لكانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم وانه اتى
ابن مسعود فقال له مثل ذلك ثم اتى زيد بن ثابت فحدثه عن النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك وفي هذا الحديث نظر ووهب بن خالد
ليس بذاك المشهور بالعلم وقد يحمل على انه لو اراد تعذيبهم
لقدر لهم ما يعذبهم عليه فيكون غير ظالم لهم حينيذ وكونه خلق
افعال العباد وفيها الظلم لا يقتضي وصفه بالظلم سبحانه كما انه
لا يوصف بسايرالقبايح التي يفعلها العباد وهي خلقه وتقديره
فانه لا يوصف الا بافعاله لا يوصف بافعال عباده فان افعال
عباده مخلوقاته ومفعولاته وهو لا يوصف بشي منها انما يوصف
بما قام به من صفاته وافعاله والله اعلم **وقوله** وجعلته
بينكم محرما فلا تظالموا يعني انه تعالى حرم الظلم على عباده ونهاهم
ان يتظالموا فيما بينهم فحرام على كل عبد ان يظلم غيره مع ان الظلم
في نفسه محرم مطلقا وهو نوعان احدهما ظلم النفس واعظمه
الشرك كما قال عز وجل ان الشرك لظلم عظيم فان المشرك جعل
المخلوق في منزلة الخالق فعبده وتالهه فوضع الاشيا في غير
موضعها واكثر ما ذكر في القران من وعيد الظالمين انما اريد به
المشركون كما قال عز وجل والكافرون هم الظالمون ثم يليه
المعاصي على اختلاف اجناسها من كبايرو صغايرو الثاني ظلم
العبد لغيره وهو المذكور في هذا الحديث وقد قال النبي صلى

الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع ان دماكم واموالكم واعراضكم
عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وروي عنه
انه خطب بذلك في يوم عرفة وفي يوم النحر وفي اليوم الثاني من ايام
التشريق وفي رواية ثم قال اسمعوا مني تعيشوا الا لا تظالموا الا
لا تظلموا الا لا تظلموا انه لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس منه
وفي الصحيحين عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الظلم ظلمات يوم القيمة وفيهما عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان الله ليملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته ثم قرأ
وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة وفي صحيح
البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت
عنده مظلمة لاخيه فليتحلله منها فانه ليس ثم دينار ولا درهم
من قبل ان يؤخذ لاخيه من حسناته فان لم يكن له حسنات اخذ
من سيئات اخيه فطرحت عليه قوله يا عبادي كلكم ضال
الا من هديت فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع
الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا
من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم تخطئون
بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني

اغفر

اغفر لكم هذا يقتضي ان جميع الخلق مفتقرون الى الله
عز وجل في جلب مصالحهم ودفع مضارهم في امور دينهم
ودنياهم وان العباد لا يملكون لانفسهم شيئا من ذلك كله ولئن من
لم يتفضل الله عليه بالهدى والرزق فانه يجوعها في الدنيا
ومن لم يتفضل الله عليه بمغفرة ذنوبه او تغطية خطاياه في
الاخرة قال تعالى من يهد الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن
تجد له وليا مرشدا ومثل هذا كثير في القران وقال تعالى ما
يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل
له من بعده وقال ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين وقال
فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه وقال وما من دابة في الارض
الا على الله رزقها وقال حاكيا عن ادم وزوجته انهما قالا
ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين
وعن نوح انه قال والا تغفر لي وترحمني اكن من الخاسرين وقد
استدل ابراهيم الخليل عليه السلام بتفرد الله بهذه الامور
على ان لا اله الا غيره وان كل ما اشرك معه فباطل فقال لقومه
افرأيتم ما كنتم تعبدون من دون الله انتم واباؤكم الاقدمون
فانهم عدو لي الا رب العالمين الذي خلقني فهو يهدين والذي

هو يطعمني ويسقين واذا مرضت فهو يشفين والذي يميتني
ثم يحيين والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين فان من
تفرد بخلق العبد وبهدايته وبرزقه واحيايه واماته في الدنيا
وبمغفرة ذنوبه في الاخرة مستحق ان يفرد بالالهية والعبادة
والسوال والتضرع اليه والاستكانة له قال الله عز وجل
الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم هل من شركائكم من
يفعل من ذلكم من شيء سبحانه وتعالى عما يشركون وفي الحديث
دليل على ان الله يحب ان يساله العباد جميع مصالح دينهم ودنياهم
من الطعام والشراب والكسوة وغير ذلك كما يساله لونه
الهداية والمغفرة وفي الحديث ليساءل احدكم ربه حاجته
كلها حتى يساله شسع نعله اذا انقطع وكان بعض السلف
يسال الله في صلاته كل حوايجه حتى ملح عجينه وعلف شاته
وفي الاسرائيليات ان موسى عليه السلام قال يرب انه لتعرض
لي الحاجة من الدنيا فاستحيي ان اساءلك قال سلني حتى
ملح عجينك وعلف حمارك فان كل ما يحتاج العبد اليه اذا
ساله من الله فقد اظهر حاجته فيه وافتقاره الى الله وذلك
يحبه الله وكان بعض السلف يستحيي من الله ان يساله شيا من

مصالح

مصالح الدنيا والاقتدا بالسنة اولى فقوله كلكم ضال الا من
هديت قد ظن بعضهم انه معارض لحديث عياض عن النبي صلى
الله عليه وسلم يقول الله عز وجل خلقت عبادي حنفا وفي رواية
مسلمة فاجتالتهم الشياطين وليس كذلك فان الله خلق بني ادم
وفطرهم على قبول الاسلام والميل اليه دون غيره والتهيي لذلك والا
ستعداد له بالقوة لكن لابد للعبد من تعليم الاسلام بالفعل
فانه قبل التعليم جاهل لا يعلم شيا كما قال عز وجل والله اخرجكم
من بطون امهاتكم لا تعلمون شيا وقال لنبيه ووجدك ضالا
فهدى والمراد وجدك غير عالم بما علمك من الكتاب والحكمة
كما قال تعالى وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت
تدري ما الكتاب ولا الايمان فالانسان يولد مفطورا
على قبول الحق فان هداه الله سبب له من يعلم الهدى فصار مهتديا
بالفعل بعد ان كان مهتديا بالقوة وان خذله الله قيض له من
يعلمه ما يغير فطرته كما قال صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة
فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه واما سوال المومن من الله الهداية
فان الهداية نوعان هداية مجملة وهي الهداية للاسلام والايمان
وهي حاصلة للمومنين وهداية مفصلة وهي هدايته الى معرفة تفاصيل

صح
بن حمار

اجزاء الايمان والاسلام واعانته على فعل ذلك وبهذا يحتاج
اليه كل مومن ليلا ونهارا ولهذا امر الله عباده ان يقرؤا
في كل ركعة من صلاتهم اهدنا الصراط المستقيم وكان النبي صلى
الله عليه وسلم يقول في دعائه بالليل اهدني لما اختلف فيه من الحق
باذنك انك تهدي من تشا الى صراط مستقيم ولهذا يشمت العا
طس فيقول له يهديكم الله كما جاءت السنة بذلك وان انكره من
انكره من فقهاء العراق ظنا منهم ان العلم لا يحتاج ان يدعى له
بالهدى وخالفهم جمهور العلما اتباعا للسنة في ذلك وقد امر
النبي صلى الله عليه وسلم عليا ان يسال الله السداد والهدى
وعلم الحسن ان يقول في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت
واما الاستغفار من الذنوب فهو طلب المغفرة والعفو
احوج شي اليه لانه يخطي بالليل والنهار وقد تكرر في القران
ذكر التوبة والاستغفار والامر بهما والحث عليهما **وخرج** الترمذي
وابن ماجة من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كل بني ادم خطاء وخير الخطائين التوابين **وخرج** البخاري
من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله اني لاستغفر
الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وخرجه النساي

وابن

وابن ماجة ولفظها اني لاستغفر الله واتوب اليه كل يوم مئة
مرة **وخرج** مسلم من حديث الاغر المزني سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول يا ايها الناس توبوا الى ربكم فاني اتوب اليه
في اليوم مئة مرة وخرجه النساي ولفظه يا ايها الناس توبوا
الى ربكم واستغفروه فاني اتوب الى الله واستغفره كل يوم
مئة مرة **وخرج** الامام احمد من حديث حذيفة قال كان في
لساني ذرب على اهلي لم اعده الى غيرهم فذكرت ذلك للنبي صلى
الله عليه وسلم فقال اين انت من الاستغفار يا حذيفة اني
لاستغفر الله كل يوم مئة مرة ومن حديث ابي موسى عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اني لاستغفر الله كل يوم مئة مرة واتوب
اليه وخرج النساي من حديث ابي موسى قال كنا جلوسا فجاء
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اصبحت غداة قط الا استغفر
الله مئة مرة وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي والنساي
وابن ماجة من حديث بن عمر قال ان كنا لنعد لرسول الله
صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مئة مرة يقول رب اغفر لي
وتب علي انك انت التواب الرحيم وخرج النساي حديث
ابي هريرة عنه قال لم ار احدا اكثر ان يقول استغفر الله

واتوب اليه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرج الامام
احمد من حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول
اللهم اجعلني من الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساوا
استغفروا وسنذكر بقية الكلام في الاستغفار فيما بعد ان
شا الله تعالى **وقوله** يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني
ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني ان العباد لا يقدرون
على ان يوصلوا الى الله نفعا ولا ضرا فان الله تعالى غني عن
حميد ولا حاجة له بطاعات العباد ولا يعود نفعها اليه وانما
هم ينتفعون بها ولا يتضرر بمعاصيهم وانما هم يتضررون
بها قال الله تعالى ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر انهم
لن يضروا الله شيا وقال ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله
شيا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته ومن يعص الله
ورسوله فقد غوى ولا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيا قال الله عز
وجل وان تكفروا فان لله ما في السموات وما في الارض وكان
الله غنيا حميدا وقال حاكيا عن موسى وقال موسى ان تكفروا
انتم ومن في الارض جميعا فان الله لغني حميد وقال ومن كفر
فان الله غني عن العالمين وقال لن ينال الله لحومها ولا دماؤها

ولكن

ولكن ينالة التقوى منكم والمعنى انه تعالى يحب من عباده ان يتقوه
ويطيعوه كما انه يكره منهم ان يعصوه ولهذا يفرح بتوبة التايبين
اشد من فرح من ضلت راحلته التي عليها طعامه وشرابه بفلاة
من الارض وطلبها حتى اعيي وايس منها واستسلم للموت وايس
من الحياة ثم غلبته عينه فنام فاستيقظ وهي قايمة عنده وهذا
اعلى ما يتصوره المخلوق من الفرح هذا كله مع غناه عن طاعات
عباده وتوباتهم وانه انما يعود نفعها اليهم دونه ولكن هذا من
كمال جوده واحسانه الى عباده ومحبته لنفعهم ودفع الضرر عنهم فهو
يحب من عباده ان يعرفوه ويحبوه ويخافوه ويتقوه ويطيعوه
ويتقربوا اليه ويحب ان يعلموا انه لا يغفر الذنوب غيره وانه قادر
على مغفرة ذنوب عباده كما في رواية عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر
لهذا الحديث من علم منكم اني ذو قدرة على المغفرة ثم استغفرني
غفرت له ولا ابالي وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبدا اذنب
ذنبا فقال رب اني عملت ذنبا فاغفر لي فقال الله علم عبدي ان له ربا
يغفر الذنب ويا خذ بالذنب قد غفرت لعبدي وفي حديث علي بن ابي
طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما ركب دابته حمد الله ثلثا وكبر
ثلثا وقال سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا

انت ثم ضحك وقال ان ربك ليعجب من عبده اذا قال رب اغفر لي
ذنوبي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري خرجه الامام احمد والترمذي
وصححه وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لله ارحم
بعباده من الوالدة بولدها كان بعض اصحاب ذي النون يطوف وينادي
آه اين قلبي من وجد قلبي فدخل يوما بعض السكك فوجد صبيا
يبكي وامه تضربه ثم اخرجته من الدار واغلقت الباب دونه فجعل الصبي
يتلفت يمينا وشمالا لا يدري اين يذهب ولا اين يقصد فرجع الى
باب الدار فجعل يبكي ويقول يا اماه من يفتح لي الباب اذا اغلقت
عني بابك ومن يدنيني من نفسه اذا طردتيني ومن الذي يدنيني
بعد ان غضبت علي فرحمته امه فقامت فنظرت من خلال الباب فوجدت
ولدها تجري الدموع على خديه متمعكا في التراب ففتحت الباب واخذته
حتى وضعته في حجرها وجعلت تقبله وتقول يا قرة عيني ويا عزيز نفسي
انت الذي حملتني على نفسك وانت الذي تعرضت لما حل بك لو كنت
اطعتني لم تلق مني مكروها فتواجد الفتى ثم قام فصاح وقال قد
وجدت قلبي وتفكروا في قوله الذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا
انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله
فان فيه اشارة الى ان المذنبين ليس لهم من يلجاون اليه ويعولون
عليه في مغفرة ذنوبهم غيره وكذلك قوله في حق الثلثة الذين خلفوا

حتى

حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت عليهم انفسهم
وظنوا ان لا ملجا من الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله
هو التواب الرحيم فرتب توبته عليهم على ظنهم ان لا ملجا من الله الا
اليه فان العبد اذا خاف من مخلوق هرب منه وفر الى غيره واما من
خاف من الله فما ثم من ملجا يلجا اليه ولا مهرب يهرب اليه الا هو فيهرب
منه اليه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه لا ملجا ولا
منجا منك الا اليك وكان يقول اعوذ برضاك من سخطك وبعفوك
من عقوبتك وبك منك قال الفضيل بن عياض رحمه الله ما من ليلة
اختلط ظلامها وارخى الليل سربال سترها الا نادى الجليل جل جلاله
من اعظم مني جودا والخلايق لي عاصون وانا لهم مراقب اكلاؤهم
في مضاجعهم كانهم لم يعصوني واتولى حفظهم كانهم لم يذنبوا فيما
بيني وبينهم اجود بالفضل على العاصي وافضل على المسيء من ذا الذي
دعاني فلم البه ام من ذا الذي سالني فلم اعطه ام من ذا الذي اناخ
ببابي فخيبته انا الفضل ومني الفضل انا الجواد ومني الجود انا الكريم
ومني الكرم ومن كرمي ان اغفر للعاصين بعد المعاصي ومن كرمي ان
اعطي العبد ما سالني واعطيه ما لم يسالني ومن كرمي اني اعطي التايب
كانه لم يعصني فاين عني يهرب الخلايق واين عن بابي يتنحى

العاصون خرجه ابو نعيم ولبعضهم في المعنى ٥
احسن
اسان ولم احسن وجيتك تايبا ٥ واني لعبد عن مواليه مهرب
يوملغزانا فان خاب ظنه ٥ فما احد منه على الارض اخيب
فقوله بعد هذا يا عبادي لو ان اولكم واخركم
وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم
ما زاد ذلك في ملكي شيا ولو كانوا على افجر قلب رجل
منكم ما نقص ذلك من ملكي شيا هو اشارة
الى ان ملكه لا يزيد بطاعة الخلق ولو كانوا كلهم
بررة اتقيا قلوبهم على قلب اتقى رجل منهم ولا ينقص
ملكه بمعصية العاصين ولو كان الانس والجن كلهم عصاة
فجرة قلوبهم على قلب افجر رجل منهم فانه سبحانه الغني بذاته
عمن سواه وله الكمال المطلق في ذاته وصفاته وافعاله
فملكه ملك كامل لا نقص فيه بوجه من الوجوه على اي وجه
كان ومن الناس من قال ان ايجاده لخلقه على هذا الوجه
الموجود اكمل من ايجاده على غيره وهو خير من وجوده على
غيره وما فيه من الشر فهو شر اضافي نسبي الى بعض الاشيا
دون بعض وليس شرا مطلقا بحيث يكون عدمه خيرا
من وجوده من كل وجه بل وجوده خير من عدمه وقال

وهذا

٣٢

وهذا معنى قوله بيده الخير ومعنى قول النبي صلى الله عليه
وسلم والشر ليس اليك يعني ان الشر المحض الذي عدمه
خير من وجوده ليس موجودا في ملكك فان الله تعالى
اوجد خلقه على ما تقتضيه حكمته وعدله وخص قوما من
خلقه بالفضل وترك اخرين منهم في العدل لما له في ذلك من
الحكمة البالغة وهذا فيه نظر وهو يخالف ما في هذا الحديث
من ان جميع الخلق لو كانوا على صفة اكمل خلقه من البر والتقوى
لم يزد ذلك ملكه شيا ولا قدر جناح بعوضة ولو كانوا على
صفة انقص خلقه من الفجور لم ينقص ذلك من ملكه شيا فدل
على ان ملكه كامل على اي وجه كان لا يزداد ولا يكمل بالطاعات
ولا ينتقص بالمعاصي ولا يوثر فيه شيا وفي هذا الكلام دليل
على ان الاصل في التقوى والفجور هو القلب فاذا بر القلب
واتقى برت الجوارح واذا فجر القلب فجرت الجوارح كما قال
النبي صلى الله عليه وسلم التقوى ههنا واشار الى صدره قوله
يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد
واحد فسالوني واعطيت كل انسان مسالته ما نقص ذلك
مما عندي شيا الا كما ينتقص المخيط اذا ادخل البحر المراد بهذا

ذكر كمال قدرته سبحانه وكمال ملكه وان ملكه وخزاينه
لا تنفد ولا تنقص بالعطا ولو اعطى الاولين والاخرين من الجن
والانس جميع ما سالوه في مقام واحد وفي ذلك حث للمخلوق على
سواله واتراد حوايجهم به وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يد الله ملاء لا يغيضها نفقة سحا
الليل والنهار ارايتم ما انفق منذ خلق السموات والارض
فانه لم يغض ما في يمينه وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا دعى احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شيت
ولكن ليعزم وليعظم الرغبة فان الله تعالى لا يتعاظمه شي وقال
ابو سعيد الخدري اذا دعوتم الله فارفعوا في المسيلة فانما عند
الله لا ينفده شي واذا دعوتم فاعزموا فان الله لا مستكره له
وفي بعض الاسرايليات يقول الله عز وجل ابو ملء غيري للشدايد والشدايد بيدي
وانا الحي القيوم ويرجا غيري ويطرق بابه بالبكرات وبيدي مفاتيح
الخزاين وبابي مفتوح لمن دعاني من ذا الذي املني لنايبة فقطعت به
او من ذا الذي رجاني لعظيم فقطعت رجاه او من ذا الذي
طرق بابي فلم افتح له وانا غاية الامال فكيف تنقطع الامال دوني
ابخيل انا فيبخلني عبدي اليس الدنيا والاخرة والكرم والفضل

كله لي فما يمنع المومليين ان يوملوني لو جمعت اهل السموات
والارض ثم اعطيت كل واحد منهم ما اعطيت الجميع وبلغت كل واحد
املة لم ينقص ذلك من ملكي عضو ذرة كيف ينقص ملك انا قيمه فيا بوسا
للقانطين من رحمتي ويا بوسا لمن عصاني وتوثب على محارمي وقوله
ولم ينقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل في البحر
تحقيق لان ما عنده لا ينقص البته كما قال تعالى ما عندكم
ينفد وما عند الله باق فان البحر اذا غمس فيه ابره ثم اخرجت
لم ينقص من البحر بذلك شي وكذلك لو فرض انه شرب منه
عصفور مثلا فانه لا ينقص البحر البتة ولهذا ضرب الخضر
لموسى هذا المثل في نسبة علمهما الى علم الله عز وجل وهذا
لان البحر لا تزال تمده مياه الدنيا وانهارها الجارية
فمهما اخذ منه لم ينقصه شي لانه يمده ما هو ازيد مما اخذ
منه وهكذا طعام الجنة وما فيها فانه لا ينفد كما قال تعالى
وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة وقد جا انه كلما
نزعت ثمرة عاد مكانها مثلها وروي مثلاها فهي لا تنقص
ابدا ويشهد لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في
خطبة الكسوف واريت الجنة فتناولت منها عنقودا

ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا خرجاه في الصحيحين من حديث
ابن عباس وخرجه الامام احمد من حديث جابر ولفظه ولو اتيتكم
به لاكل منه من بين السماء والارض لا ينقصونه شيا وهكذا
لحم الطير الذي ياكله اهل الجنة يستخلف ويعود كما كان حيا
لا ينقص منه شي وقد روي هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه
فيها ضعف وقاله كعب وروي ايضا عن ابي امامة الباهلي
من قوله قال ابو امامة وكذلك الشراب يشرب حتى ينتهي
نفسه ثم يعود مكانه وروي بعض العلما الصالحين بعد موته
بمدة في المنام فقال ما اكلت منذ فارقتكم الا بعض فرخ
اما علمتم ان طعام الجنة لا ينفد وقد بين في الحديث الذي
خرجه الترمذي وابن ماجة السبب الذي لاجله لا ينقص ما عند
الله بالعطا بقوله ذلك باني جواد واجد ماجد افعل ما اريد
عطاي كلام وعذابي كلام انما امري لشي اذا اردت ان اقول
له كن فيكون وهذا مثل قوله عز وجل انما امره اذا اراد شيا
ان يقول له كن فيكون وقوله انما قولنا لشي اذا اردناه ان
نقول له كن فيكون **وفي مسند** البزار باسناد فيه
نظر من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

علمتم

خزائن

٣٤

خزائن الله الكلام فاذا اراد شيا قال له كن فكان فهو سبحانه
اذا اراد شيا من عطاء او عذاب او غير ذلك قال له كن فكان فكيف
يتصور ان ينقص هذا وكذلك اذا اراد ان يخلق شيا قال كن
فيكون كما قال ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب
ثم قال له كن فيكون وفي بعض الاثار الاسرائيلية اوحى الله الى
موسى عليه السلام يا موسى لا تخافن غيري ما دام لي السلطان
وسلطاني دايم لا ينقطع يا موسى لا تهتمن برزقي ابدا
ما دامت خزائني مملوة وخزائني مملوة لا تفنى ابدا
يا موسى لا تانس بغيري ما وجدتني انيسا لك ومتى طلبتني
وجدتني يا موسى لا تامن مكري ما لم تجز الصراط الى الجنة
وقال بعضهم • لا تخضعن لمخلوق على طمع •
فان ذاك مضر منك بالدين • واسترزق الله مما في خزائنه
فانما هي بين الكاف والنون **وقوله** يا عبادي انما
هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها يعني انه سبحانه
يحصي اعمال عباده ثم يوفيهم اياها بالجزا عليها وهذا
كقوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره وقوله ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك احدا

وقوله يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء
تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا وقوله يوم يبعثهم الله جميعا
فينبئهم بما عملوا احصاه الله ونسوه **وقوله** ثم اوفيكم اياها
الظاهر ان المراد توفيتها يوم القيمة كما قال وانما توفون اجوركم
يوم القيمة ويحتمل ان المراد انه يوفي عباده جزا اعمالهم في الدنيا
والاخرة كما في قوله من يعمل سوءا يجز به **وقد روي** عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه فسر ذلك بان المومنين يجازون بسيئاتهم
في الدنيا ويدخر لهم حسناتهم في الاخرة فيوفون اجورها واما
الكافر فانه يعجل له في الدنيا ثواب حسناته وتدخر له سيئاته
فيعاقب بها في الاخرة وتوفية الاعمال هي توفية جزايها من خير
او شر فالشر يجازى به مثله من غير زيادة الا ان يعفو الله عنه
والخير تضاعف الحسنة منه بعشر امثالها الى سبعماية ضعف الى
اضعاف كثيرة لا يعلم قدرها الا الله كما قال عز وجل انما يوفى
الصابرون اجرهم بغير حساب **وقوله** فمن وجد خيرا فليحمد الله
ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه اشارة الى ان الخير كله من
الله فضل منه على عبده من غير استحقاق له والشر كله من عند ابن
ادم من اتباع هوى نفسه كما قال عز وجل ما اصابك من حسنة فمن الله

وما اصابك من سيئة فمن نفسك وقال علي رضي الله عنه لا يرجون
عبد الا ربه ولا يخافن الا ذنبه فالله سبحانه اذا اراد توفيق عبد
وهدايته اعانه ووفقه لطاعته فكان ذلك فضلا منه واذا اراد خذلان
عبد وكله الى نفسه وخلى بينه وبينها فاغواه الشيطان لغفلته
عن ذكر الله واتبع هواه وكان امره فرطا وكان ذلك عدلا منه
فان الحجة قايمة على العبد بانزال الكتاب وارسال الرسول فما
بقي لاحد من الناس على الله حجة بعد الرسل **فقوله بعد هذا** فمن وجد
خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه لئن كان المراد
من وجود ذلك في الدنيا فانه يكون حينيذ ماموراً بالحمد لله
على ما وجده من جزا الاعمال الصالحة الذي عجل له في الدنيا
كما قال من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مومن فلنحيينه حياة
طيبة ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون ويكون
ماموراً بلوم نفسه على ما فعلت من الذنوب التي وجد عاقبتها
في الدنيا كما قال تعالى ولنذيقنهم من العذاب الادنى دون
العذاب الاكبر لعلهم يرجعون فالمومن اذا اصابه بلاء
في الدنيا رجع على نفسه باللوم ودعاه ذلك الى الرجوع الى
الله بالتوبة والاستغفار **وفي المسند** وسنن ابي داود

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المومن اذا اصابه سقم
ثم عافاه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة
له فيما يستقبل من عمره وان المنافق اذا مرض وعوفي كان
كالبعير عقله اهله واطلقوه لا يدري لم عقلوه ولا لم اطلقوه
وقال سلمان الفارسي ان المسلم ليبتلى فيكون كفارة لما مضى
ومستعتبا فيما بقي وان الكافر يبتلى فمثله كمثل البعير اطلق
فلم يدر لم اطلق وعقل فلم يدر لم عقل وان كان المراد من وجد
خيرا او غيره في الاخرة كان اخبارا منه بان الذين يجدون
الخير في الاخرة يجدون الله على ذلك وان من وجد غير ذلك يلوم
نفسه حيث لا ينفعه اللوم فيكون الكلام لفظه لفظ الامر ومعناه
الخبر كقوله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا
مقعده من النار والمعنى ان الكاذب عليه يتبوأ مقعده
من النار وقد اخبر الله تعالى عن اهل الجنة انهم يحمدون الله على
ما رزقهم من فضله فقال ونزعنا ما في صدورهم من غل
تجري من تحتهم الانهار وقالوا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما
كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله وقال وقالوا الحمد لله الذي
صدقنا وعده واورثنا الارض نتبوا من الجنة حيث نشاء

وقال

وقال وقالوا الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور
شكور الذي احلنا دار المقامة من فضله لا يمسنا فيها نصب ولا
يمسنا فيها لغوب واخبر عن اهل النار انهم يلومون انفسهم ويمقتونها
اشد المقت فقال تعالى وقال الشيطان لما قضي الامر ان
الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فاخلفتكم وما كان لي عليكم
من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا
انفسكم وقال تعالى ان الذين كفروا ينادون لمقت الله اكبر من
مقتكم انفسكم اذ تدعون الى الايمان فتكفرون وقد كان السلف
الصالح يجتهدون في الاعمال الصالحة حذرا من لوم النفس عند
انقطاع الاعمال على التقصير وفي الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا
ما من ميت يموت الا ندم ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد وان
كان مسيئا ندم ان لا يكون استعتب وقيل لمسروق لو قصرت عن بعض
ما تصنع من الاجتهاد فقال والله لو اتاني آت فاخبرني انه لا يعذبني
لاجتهدن في العبادة قيل كيف ذاك قال حتى تعذرني نفسي لئن
دخلت النار ان لا الومها اما يكفيك في قول الله تعالى ولا اقسم
بالنفس اللوامة انما لاموا انفسهم حين صاروا الى جهنم فاعتنقتهم
الزبانية وحيل بينهم وبين ما يشتهون وانقطعت عنهم

الامانى ورفعت عنهم الرحمة واقبل كل امرى منهم يلوم نفسه
وكان عامر بن عبد قيس يقول واسلاجتهدن واسلاجتهدن
فان نجوت فرحمة الله والا لم اكن نسيا وكان زياد مولى بن
عياش يقول لابن المنكدر ولصفوان بن سليم الجد الجد والحذر
الحذر فان يكن الامر على ما ترجوا كان ما عملنا فضلا والا لم
نلوما انفسنا وكان مطرف بن عبد الله يقول اجتهدوا
فى العمل فان يكن الامر كما نرجو من رحمة الله وعفوه كانت لنا
درجات فى الجنة وان يكن الامر شديدا كما نخاف ونحاذر لم نقل
ربنا ارجعنا نعمل صالحا غير الذى كنا نعمل نقول قد عملنا فلم ينفعنا ذلك

الباب الخامس والعشرون

عن ابى ذر رضى الله عنه ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ذهب اهل
الدثور بالاجور يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون
بفضول اموالهم قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون
ان بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة
وكل تهليلة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة
وفى بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله ايأتى احدنا

شهوته

شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها فى الحرام اكان عليه
وزر فكذلك اذا وضعها فى الحلال كان له اجر رواه مسلم هذا
الحديث خرجه مسلم من رواية يحيى بن يعمر عن ابى الاسود الديلى عن
ابى ذر رضى الله عنه وقد روى معناه عن ابى ذر من وجوه كثيرة
بزيادة ونقصان وسنذكر بعضها ان شا الله تعالى وفى هذا الحديث
دليل على ان الصحابة رضى الله عنهم لشدة حرصهم على الاعمال
الصالحة وقوة رغبتهم فى الخير كانوا يحزنون على ما يتعذر عليهم
فعله من الخير مما يقدر عليه غيرهم فكان الفقرا يحزنون على
فوات الصدقة بالاموال التى يقدر عليها الاغنيا ويحزنون
على التخلف عن الخروج فى الجهاد لعدم القدرة على الاهبة وقد
اخبر الله عنهم بذلك فى كتابه فقال ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم
قلت لا اجد ما احملكم عليه تولوا واعينهم تفيض من الدمع حزنا الا يجدوا ما ينفقون
وفى هذا الحديث ان الفقرا غبطوا اهل الدثور
والدثور هى الاموال بما يحصل لهم من اجر الصدقة باموالهم
فدلهم النبى صلى الله عليه وسلم على صدقات يقدرون عليها
وفى الصحيحين عن ابى صالح عن ابى هريرة رضى الله عنه
ان فقرا المهاجرين اتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب

اهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم فقال وما ذلك
قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا
نتصدق ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلا اعلمكم
شيا تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا
يكون احد افضل الا من صنع مثل ما صنعتم قالوا بلى يرسول
الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا
وثلاثين مره قال ابو صالح فرجع فقرا المهاجرين الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سمع اخواننا اهل الاموال
بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذلك فضل الله يوتيه من يشا وقد روى نحو هذا الحديث من
رواية جماعة من الصحابة منهم علي وابو ذر وابو الدرداء
وابن عمر وابن عباس وغيرهم ومعنى هذا ان الفقرا ظنوا
ان لا صدقة الا بالمال وهم عاجزون عن ذلك فاخبرهم النبي
صلى الله عليه وسلم ان جميع انواع فعل المعروف والاحسان صدقة
وفي صحيح مسلم عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل
معروف صدقة وخرجه البخاري من حديث جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم فالصدقة تطلق على جميع انواع المعروف والاحسان

حتى

حتى ان فضل الله الواصل منه الى عباده صدقة منه عليهم
وقد كان بعض السلف ينكر ذلك ويقول انما الصدقة ممن
يطلب جزاها واجرها والصحيح خلاف ذلك وقد قال النبي
صلى الله عليه وسلم في قصر الصلاة في السفر صدقة تصدق الله
بها عليكم فاقبلوا صدقته خرجه مسلم وقال من كانت له صلاة
بليل فغلب عليه نوم فنام عنها كتب الله له اجر صلاته وكان
نومه صدقة من الله تصدق بها عليه خرجه النساي وغيره
من حديث عايشة وخرجه ابن ماجة من حديث ابي الدردا
وفي مسند بقي بن مخلد والبزار من حديث ابي ذر مرفوعا
ما من يوم ولا ليلة ولا ساعة الا لله فيها صدقة يمن بها
على من يشا من عباده وما من الله على عبد مثل ان يلهمه
ذكره وقال خالد بن معدان ان الله يتصدق كل يوم
بصدقة وما تصدق الله على احد من خلقه بشي خير من ان
يتصدق عليه بذكره **والصدقة** بغير المال نوعان احدها
ما فيه تعدية الاحسان الى الخلق فيكون صدقة عليهم وربما
كان افضل من الصدقة بالمال وهذا كالامر بالمعروف والنهي
عن المنكر فانه دعا الى طاعة الله وكف عن معاصيه وذلك خير

من النفع بالمال وكذلك تعليم العلم النافع واقرا القران
وازالة الاذى عن الطريق والسعي في جلب النفع للناس ودفع
الاذى عنهم وكذلك الدعا للمسلمين والاستغفار لهم وخرج بن مردويه
باسناد فيه ضعف عن بن عمر مرفوعا من كان له مال فليتصدق
من ماله ومن كان له قوة فليتصدق من قوته ومن كان له علم فليتصدق
من علمه ولعله موقوف **وخرج** الطبراني باسناد فيه ضعف
عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة اللسان
قيل يرسول الله وما صدقة اللسان قال الشفاعة تفك بها الاسير
وتحقن بها الدم وتجر بها المعروف والاحسان الى اخيك وتدفع
عنه الكريهة وقال عمرو بن دينار بلغنا ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما من صدقة احب الى الله من قول
الم تسمع الى قوله تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة
يتبعها اذى خرجه بن ابي حاتم وفي مراسيل الحسن عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان من الصدقة ان تسلم على الناس وانت
طليق الوجه خرجه بن ابي الدنيا وقال معاذ تعليم العلم
لمن لا يعلمه صدقة وروي مرفوعا ومن انواع الصدقة كف
الاذى عن الناس ففي الصحيحين عن ابي ذر قال قلت يا رسول

اي

اي الاعمال افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيله قلت
فاي الرقاب افضل قال انفسها عند اهلها واكثرها ثمنا قلت فان
لم افعل قال تعين صانعا وتصنع لاخرق قلت يا رسول الله ارايت
ان ضعفت عن بعض العمل قال تكف شرك عن الناس فانها صدقة
وقد روي في حديث ابي ذر زيادات اخر فخرج الترمذي من حديث
ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تبسمك في وجه اخيك لك صدقة
وامرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة وارشادك الرجل في ارض
الضلال لك صدقة واماطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق
لك صدقة وافراغك من دلوك في دلو اخيك لك صدقة **وخرج**
ابن ابي حبان في صحيحه من حديث ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ليس من نفس ابن ادم الا عليها صدقة في كل يوم طلعت
فيه الشمس قيل يرسول الله ومن اين لنا صدقة نتصدق بها قال ان
ابواب الخير لكثيرة التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وتميط الاذى عن الطريق وتسمع الاصم
وتهدي الاعمى وتدل المستدل على حاجته وتسعى بشدة ساقيك
مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف
فهذا كله صدقة منك على نفسك **وخرج** الامام احمد من حديث

ابي ذر قال قلت يرسول الله ذهب الاغنيا بالاجر يتصدقون
ولا نتصدق قال وانت فيك صدقة رفعك العظم عن الطريق
صدقة وهدايتك الطريق صدقة وعونك الضعيف بفضل
قوتك صدقة وبيانك عن الاعتم صدقة ومباضعتك امراتك
صدقة قلت يرسول الله ناتي شهوتنا ونوجر قال ارايت
لو جعلها في حرام كان باثم قال قلت نعم قال افتحتسبون بالشر
ولا تحتسبون بالخير وفي رواية اخرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان فيك صدقة كثيرة فذكر فضل سمعك وفضل بصرك وفي رواية
اخرى للامام احمد قال ان من ابواب الصدقة التكبير وسبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله واستغفر الله وتامر بالمعروف وتنهى عن
المنكر وتعزل الشوكة عن طريق الناس والعظم والحجر وتهدي الاعمى
وتسمع الاصم والابكم حتى يفقه وتدل المستدل على حاجة له قد
علمت مكانها وتسعى بشدة ساقيك الى اللهفان المستغيث
وترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف كل ذلك من ابواب الصدقة
منك على نفسك ولك في جماعك زوجتك اجر قلت كيف يكون لي اجر
في شهوتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت لو كان لك
ولد فادركه ورجوت خيره فمات اكنت تحتسب به قال نعم قال

فانت

قلت
فانت خلقته بل الله خلقه قال فانت هديته قلت بل الله هداه
قال فانت كنت ترزقه قلت بل الله كان يرزقه قال كذلك فضعه في
حلاله وجنبه حرامه فان شا الله احياه وان شا اماته وكذا اجر
وظاهر هذا السياق يقتضي انه يوجر على جماعه لاهله بنية طلب الولد
الذي يترتب الاجر على تربيته وتاديبه في حياته ويحتسبه عند موته
واما اذا لم ينو شيا بقضاء شهوته فهذا قد تنازع الناس في
دخوله في هذا الحديث وقد صح الحديث بان نفقة الرجل على اهله صدقة
ففي الصحيحين عن ابن مسعود الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال نفقة الرجل على اهله صدقة وفي رواية لمسلم وهو يحتسبها وفي
لفظ البخاري اذا انفق الرجل على اهله وهو يحتسبها فهو له صدقة
فدل على انه انما يوجر فيها اذا احتسبها عند الله كما في حديث سعد
ابن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة
تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك
خرجاه وفي صحيح مسلم عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال افضل الدنانير دينار ينفقه الرجل على عياله ودينار
ينفقه على فرسه في سبيل الله ودينار ينفقه الرجل على اصحابه
في سبيل الله قال ابو قلابة عند روايته هذا الحديث بدا بالعيال

واى رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال له صغار
يعفهم الله به ويغنيهم الله به وفيه ايضا عن سعد عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان نفقتك على عيالك صدقة وان ما تاكل
امراتك من مالك صدقة وهذا قد ورد مقيدا في الرواية الاخرى
بابتغاء وجه الله **وفي صحيح مسلم** عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال دينار انفقته في سبيل الله ودينار
انفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار
انفقته على اهلك افضلها الدينار الذي انفقته على اهلك
وخرج الامام احمد وابن حبان في صحيحه من حديث ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فقال رجل
عندي دينار فقال تصدق به على نفسك قال عندي دينار اخر قال
تصدق به على زوجتك قال عندي دينار اخر قال تصدق به على ولدك
قال عندي دينار اخر قال تصدق به على خادمك قال عندي
دينار اخر قال انت ابصر **وخرج** الامام احمد من حديث المقدام
معدي كرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اطعمت نفسك فهو
لك صدقة وما اطعمت ولدك فهو لك صدقة وما اطعمت زوجتك فهو
لك صدقة وما اطعمت خادمك فهو لك صدقة وفي هذا المعنى احاديث

كثيرة

كثيرة يطول ذكرها وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فياكل منه انسان
او طير او دابة الا كان له صدقة وفي صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما اكل منه له
صدقة وما سرق منه له صدقة وما اكل السبع منه فهو له صدقة
وما اكلت الطير فهو له صدقة ولا يرزؤه احد الا كان له صدقة
وفي رواية له ايضا فياكل منه انسان ولا دابة ولا طاير الا كان له
صدقة الى يوم القيمة وفي المسند باسناد ضعيف عن معاذ بن
انس الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم من بنى بنيانا في غير ظلم ولا
اعتداء او غرس غراسا في غير ظلم ولا اعتداء كان له اجرا جاريا
ما انتفع به احد من خلق الرحمن وذكر البخاري في تاريخه من حديث
جابر من حفر ماء لم يشرب منه كبد حرا من جن ولا انس ولا سبع ولا
طاير الا اجره الله يوم القيمة وظاهر هذه الاحاديث كلها تدل
على ان هذه الاشيا تكون صدقة يثاب عليها الزراع والغارس
ونحوهما من غير قصد ولا نية وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ارايت
لو وضعها في الحرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال
كان له اجر يدل بظاهره على انه يوجر في اتيان اهله من غير نية فان

المباضع لاهله كالزارع في الارض الذي يحرث الارض ويبذر
فيها وقد ذهب الى هذا طايفة من العلما ومال اليه ابو محمد بن قتيبة
في الاكل والشرب والجماع واستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم
ان المومن ليوجر في كل شي حتى في اللقمة يرفعها الى فيه **وهذا**
اللفظ الذي استدل به غير معروف انما المعروف قول النبي صلى الله
عليه وسلم لسعد انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت
عليها حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك وهو مقيد باخلاص النية
لله فتحمل الاحاديث المطلقة عليه والله اعلم ويدل عليه ايضا
قول الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف
او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف
نوتيه اجرا عظيما فجعل ذلك خيرا ولم يرتب عليه الاجر الا مع نية
الاخلاص واما اذا فعله رياء فانه يعاقب عليه وانما محل التردد اذا
فعله بغير نية صالحة ولا فاسدة وقد قال ابو سليمان الداراني من
عمل عمل خير من غير نية كفاه نية اختياره للاسلام على غيره من
الاديان وظاهر هذا انه يثاب عليه من غير نية بالكلية لانه
بدخوله في الاسلام مختارا لاعمال الخير في الجملة فيثاب على كل عمل
يعمله منها بتلك النية والله اعلم **وقوله** ارايت لو وضعها في الحرام

اكان

اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر هذا
عند الاصوليين قياس العكس ومنه قول بن مسعود قال النبي صلى
الله عليه وسلم كلمة وقلت انا اخرى قال من مات يشرك بالله شيا
دخل النار وقلت انا من مات لا يشرك بالله شيا دخل الجنة ٥
والنوع الثاني من الصدقة التي ليست مالية ما تقع قاصرا على
فاعله كانواع الذكر من التكبير والتسبيح والتحميد والتهليل
والاستغفار وكذلك المشي الى المساجد صدقة ولم يذكر في شي
من الاحاديث الصلاة والصيام والحج والجهاد انه صدقة واكثر هذه
الاعمال افضل من الصدقات المالية لانه انما ذكر ذلك جوابا لسوال
الفقرا الذين سالوه عما يقاوم تطوع الاغنيا باموالهم واما
الفرايض فقد كانوا كلهم مشتركين فيها وقد تكاثرت النصوص
بتفضيل الذكر على الصدقة بالمال وغيرها من الاعمال كما في حديث
ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا انبيكم بخير اعمالكم
وازكاها عند مليككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق
الذهب والفضة وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم
ويضربوا اعناقكم قالوا بلى يرسول الله قال ذكر الله عز وجل خرجه
الامام احمد والترمذي وذكره مالك في الموطا موقوفا على ابي

الدرداء وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير في يوم مية مرة كانت عدل
عشر رقاب وكتب له مية حسنة ومحيت عنه مية سيئة وكانت له حرزا
من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد باقضل مما جا
به الا احد عمل اكثر من ذلك وفيهما ايضا عن ابي ايوب عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من قالها عشر مرات كان كمن اعتق
اربعة انفس من ولد اسمعيل وخرج الامام احمد والترمذي
من حديث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل اي العباد افضل
درجة عند الله يوم القيمة قال الذاكرون الله كثيرا قلت يرسول
الله ومن الغازي في سبيل الله قال لو ضرب بسيفه في الكفار
والمشركين حتى ينكسر ويختضب دما لكان الذاكرون الله افضل منه
درجة ويروى نحوه من حديث معاذ وجابر مرفوعا والصواب وقفه
على معاذ من قوله وخرج الطبراني من حديث ابي الوازع عن ابي بردة
عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان رجلا في حجره دراهما
يقسمها واخر يذكر الله كان الذاكر الله افضل قلت الصحيح عن ابي
الوازع عن ابي بردة الاسلمي من قوله خرجه جعفر الفريابي وخرج

ايضا

ايضا من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كبر مية
وسبح مية وهلل مية كانت خيرا له من عشر رقاب يعتقها ومن
سبع بدنات ينحرها وخرج بن ابي الدنيا باسناده عن ابي
الدرداء انه قيل له ان رجلا اعتق مية نسمة فقال ان مية نسمة
من مال رجل كثيرة وافضل من ذلك ايمان ملزوم بالليل
والنهار وان لا يزال لسان احدكم رطبا من ذكر الله عز وجل
وعن ابي الدرداء قال لان اقول الله اكبر مية مرة احب الي من ان
اتصدق بماية دينار وكذلك قال سلمان الفارسي وغيره من
الصحابة والتابعين ان الذكر افضل من الصدقة بعدده من
المال وخرج الامام احمد والنساي من حديث ام هاني
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها سبحي الله مية تسبيحة فانها تعدل
مية رقبة من ولد اسمعيل واحمدي الله مية تحميدة فانها تعدل لك
مية فرس ملجم مسرجة فحملين عليهن في سبيل الله وكبري الله مية
تكبيرة فانها تعدل لك مية بدنة مقلدة متقبلة وهللي الله مية
تهليلة لا احسبه الا قال تملاء ما بين السماء والارض ولا يرفع
يومئذ لاحد مثل عملك الا ان ياتي بمثل ما اتيت وخرجه احمد ايضا
وابن ماجة وعندهما وقولي لا اله الا الله مية مرة لا تذر ذنبا

متقبله

ولا يسبقها العمل وخرجه الترمذي من حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه **وخرج**
الطبراني من حديث بن عباس مرفوعا قال ما صدقة افضل
من ذكر الله عز وجل **وخرج** الفريابي باسناد فيه نظر عن ابي
امامة مرفوعا من فاته الليل ان يكابده وبخل بماله ان ينفقه
وجبن من العدو ان يقاتله فليكثر من سبحان الله وبحمده
فانها احب الى الله عز وجل من جبل ذهب او فضة ينفقه في سبيل الله
عز وجل وخرجه البزار باسناد مقارب من حديث بن عباس
مرفوعا وقال في حديثه فليكثر ذكر الله ولم يزد على
ذلك وفي المعنى احاديث اخر متعددة

الحديث السادس والعشرون

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى
من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين
الاثنين صدقة ويعين الرجل في دابته فيحمله عليها او يرفع له
عليها متاعه صدقة الكلمة الطيبة صدقة وبكل خطوة يمشيها
الى الصلاة صدقة ويميط الاذى عن الطريق صدقة رواه
البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه من رواية همام بن منبه عن ابي

هريرة

هريرة وخرجه البزار من رواية ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الانسان ثلثمائة وستون عظما او ستة
وثلاثون سلامى عليه في كل يوم صدقة قالوا فمن لم يجد قال
يامر بالمعروف وينهى عن المنكر قالوا فمن لم يستطع قال يرفع
عظما عن الطريق قالوا فمن لم يستطع قال فليعن ضعيفا قالوا
فمن لم يستطع ذلك قال فليدع الناس من شره **وخرج** مسلم
من حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق بن ادم على
على ستين وثلثمائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح
الله وعزل حجرا عن طريق المسلمين او عزل شوكة او عزل
عظما او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة
السلامى امسى من يومه وقد زحزح نفسه عن النار وخرج
مسلم ايضا من رواية ابي الاسود الديلي عن ابي ذر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة
وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر
بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة وتجزي من ذلك ركعتان
يركعهما من الضحى **وخرج** الامام احمد وابو داود من حديث
بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الانسان ثلثمائة وستون

منفصلا فعليه ان يتصدق عن كل منفصل منه بصدقة قالوا
ومن يطيق ذلك يا نبي الله قال النخاعة في المسجد يدفنها والشيء
ينحيه عن الطريق فان لم يجد فركعتا الضحى تجزيك وفي
الصحيحين عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم
صدقة قالوا فان لم يجد قال فيعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق
قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال يعين ذا الحاجة الملهوف
قالوا فان لم يفعل قال فليأمر بالخير او قال بالمعروف قال فان لم
يفعل قال فليمسك عن الشر فانه له صدقة وخرج ابن حبان في
صحيحه من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل سلامى
من ابن ادم صدقة كل يوم فقال رجل من القوم ومن يطيق هذا
قال امر بالمعروف ونهي عن المنكر صدقة والحمل عن الضعيف صدقة
وكل خطوة يخطوها احدكم الى الصلاة صدقة وخرجه البزار وغيره
وفي رواية على كل ميسم من الانسان صدقة كل يوم او صلاة
فقال رجل هذا من اشدها ينتتابه فقال ان امرا بالمعروف
ونهيا عن المنكر صلاة او صدقة وحملك عن الضعيف صلاة
وانحاؤك القذر عن الطريق صلاة وكل خطوة تخطوها الى الصلاة
صدقة او قال صلاة وقال بعضهم يريد بالميسم كل عضو على حدة

ماخوذ

ماخوذ من الوسم وهو العلامة اذ ما من عظم ولا عرق ولا عصب
الا وعليه اثر صنع الله فيجب على العبد الشكر على ذلك لله والحمد له
على خلقه سويا صحيحا وهذا هو المراد بقوله عليه صلاة كل يوم
لان الصلاة تحتوي على الحمد والشكر والثنا وخرج الطبراني
من وجه اخر عن ابن عباس رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه
وسلم قال على كل سلامى او على كل عضو من بني ادم في كل يوم صدقة
ويجزي من ذلك ركعتا الضحى ويروى من حديث ابي الدرداء
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل نفس تخل يوم صدقة
قيل فان كان لا يجد شيئا قال اليس يصبر اشتها فصبحا صحيحا
قال بلى قال يعطي من قليله وكثيره وان بصرك المنقوص بصره صدقة
وان سمعك المنقوص سمعه صدقة وقد ذكرنا في شرح الحديث الماضي
حديث ابي ذر الذي خرجه ابن حبان في صحيحه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ليس من نفس ابن ادم الا عليها صدقة في كل يوم طلعت
فيه الشمس قيل يا رسول الله ومن اين لنا صدقة نتصدق بها قال
ابواب الخير لكثيرة في التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتميط الاذى عن الطريق وتسمع
الاصم وتهدي الاعمى وتدل المستدل على حاجته وتسعى بشدة

ايا قويا

ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع
الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك **قوله** صلى الله عليه وسلم
على كل سلامى من الناس عليه صدقة قال ابو عبيد السلامى في الاصل
عظم يكون في فرسن البعير قال فكان معنى الحديث على كل عظم
من عظام ابن ادم صدقة يشير ابو عبيد الى ان السلامى اسم لبعض
العظام الصغار التي في الابل ثم عبر بها عن العظام في الجملة
بالنسبة الى الادمى وغيره فمعنى الحديث عنده على كل عظم من عظام
ابن ادم صدقة وقال غيره السلامى عظم في طرف اليد والرجل وكنى
بذلك عن جميع عظام الجسد والسلامى جمع عظام وقيل هو مفرد
وقد ذكر علما الطب ان جميع عظام البدن مايتين وثمانية واربعين
عظما سوى السمسمانيات وبعضهم يقول هي ثلثمايه وستون عظما
يظهر منها للحس مايتان وخمسة وستون عظما والباقية صغار
لا تظهر تسمى السنتيات وهذه الاحاديث تصدق هذا القول
ولعل السلامى عبر بها عن هذه العظام الصغار كما انها في الاصل
اسم لاصغر ما في البعير من العظام ورواية البزار لحديث ابي هريرة
يشهد لهذا حيث قال فيها او ستة وثلاثون سلامى وقد خرجه
غير البزار وقال فيه ان في ابن ادم ستمايه وستين عظما وهذه الرواية

غلط

غلط وفي حديث عايشه وبريدة ذكر ثلثمايه وستين مفصلا ومعنى
الحديث ان تركيب هذه العظام وسلامتها من اعظم نعم الله على
عبده فيحتاج كل عظم منها الى صدقة يتصدق بن ادم عنه
ليكون ذلك شكرا لهذه النعمة قال الله عز وجل يا ايها الانسان
ما غرك بربك الكريم الذي خلقك فسواك فعدلك في اي
صورة ما شاء ركبك وقال عز وجل قل هو الذي انشاءكم
وجعل لكم السمع والابصار والافيدة قليلا ما تشكرون
وقال والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيا وجعل
لكم السمع والابصار والافيدة لعلكم تشكرون وقال الم
نجعل له عينين ولسانا وشفتين قال مجاهد هذه نعم من الله تعالى
متظاهرة يتزرك بها كيما تشكروا قرا الفضيل ليلة هذه الاية
فبكى فسيل عن بكايه فقال هل بت ليلة شاكرا لله ان جعل لك
عينين تبصر بهما هل بت ليلة شاكرا ان جعل لك لسانا تنطق به
وجعل يعدد من هذا الضرب وروى بن ابي الدنيا باسناده عن سلمان
الفارسي قال ان رجلا بسط له من الدنيا فانتزع ما في يديه
فجعل يحمد الله ويثني عليه حتى لم يكن له فراش الا بوري فجعل يحمد
الله ويثني عليه وبسط لاخر من الدنيا فقال لصاحب البوري ارايتك

انت على ما تحمد الله عز وجل قال احمده على ما لو اعطيت به ما اعطى
الخلق لم اعطهم اياه قال وما ذاك قال ارايت بصرك ارايت لسانك
ارايت يديك ارايت رجليك وباسناده عن ابي الدرداء انه كان
يقول الصحة غنا الجسد وعن يونس بن عبيد ان رجلا شكى
اليه ضيق حاله فقال له يونس ايسرك ان لك ببصرك هذا الذي
تبصر به مية الف درهم قال الرجل لا قال فبيديك مية الف
درهم قال لا قال فرجليك قال لا قال فذكره نعم الله عليه
فقال يونس ارى عندك مليين الوف وانت تشكوا الحاجة
وعن وهب بن منبه قال مكتوب في حكمة ال داود العافية
الملك الخفي وعن بكر المزني قال يا بن ادم ان اردت ان تعلم
قدر ما انعم الله عليك فغمض عينيك وفي بعض الاثار كم من
نعمة لله في عرق ساكن وفي صحيح البخاري عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة
والفراغ فهذه النعم مما يسال الانسان عن شكرها يوم القيمة
ويطالب به كما قال عز وجل لتسئلن يومئذ عن النعيم وخرج
الترمذي وابن حبان من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان اول ما يسال العبد عنه يوم القيمة من النعيم

ويقول

ويقول الم نصح لك جسمك ونرويك من الماء البارد وقال ابن
مسعود النعيم الامن والصحة وروي عنه مرفوعا وقال علي
بن طلحة عن ابن عباس في قوله ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم قال
النعيم صحة الابدان والاسماع والابصار يسال الله العباد
فيما استعملوها وهو اعلم بذلك منهم وهو قوله تعالى ان السمع والبصر
والفواد كل اولئك كان عنه مسئولا وخرج الطبراني من رواية
ايوب بن عتبة وفيه ضعف عن عطا عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله كان له بها عهد عند الله
ومن قال سبحان الله وبحمده كتب له بها مية الف حسنة
واربعة وعشرون الف حسنة فقال رجل كيف نهلك بعد
هذا يا رسول الله قال ان الرجل ليات يوم القيمة بالعمل
لو وضع على جبل لاثقله فتقوم النعمة من نعم الله فتكاد ان
تستنفد ذلك كله الا ان يتطاول الله برحمته وروى ابن ابي
الدنيا باسناد فيه ضعف ايضا عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يوتى بالنعم يوم القيمة وبالحسنات والسيات فيقول
الله للنعمة من نعمه خذي حقك من حسناته فما تترك له حسنة
الا ذهبت بها وباسناده عن وهب بن منبه قال عبد الله

عابد خمسين سنة فاوحى الله اليه اني قد غفرت لك قال يا رب وما
تغفر لي ولم اذنب فاذن الله عز وجل لعرق في عنقه فضرب عليه فلم
ينم ولم يصل ثم سكن فنام فاتاه ملك فشكى اليه ما لقي من ضربان
العرق فقال الملك ان ربك عز وجل يقول عبادتك خمسين سنة تعدل
سكون ذا العرق وخرج الحاكم هذا المعنى مرفوعا من رواية
سليمان بن هرم القرشي عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم ان جبريل اخبره ان عابدا عبد الله على راس جبل
في البحر خمسمائة سنة ثم سال ربه عز وجل ان يقبضه وهو ساجد قال
فنحن نمر عليه اذا هبطنا واذا عرجنا ونجد في العلم انه يبعث
يوم القيمة فيوقف بين يدي الله عز وجل فيقول الرب عز وجل
ادخلوا عبدي الجنة برحمتي فيقول العبد يا رب بعملي ثلث مرات
ثم يقول الله للملائكة قايسوا عبدي بنعمتي عليه وبعمله فيجدوا
نعمة البصر قد احاطت بعبادة خمسمائة سنة وبقيت نعم الجسد له
فيقول ادخلوا عبدي النار فيجر الى النار فينادي ربه برحمتك
ادخلني الجنة برحمتك فيدخله الجنة قال جبريل انما الاشياء برحمة
الله يا محمد وسليمن بن هرم قال العقيلي هو مجهول وحديثه غير
محفوظ وروى الخرائطي باسناد فيه نظر عن عبد الله بن عمرو مرفوعا

يوتى

يوتى بالعبد يوم القيمة فيوقف بين يدي الله عز وجل فيقول
للملائكة انظروا في عمل عبدي ونعمتي عليه فينظرون فيقولون ولا
بقدر نعمة واحدة من نعمك عليه فيقول انظروا في عمله سيئه وصالحه
فينظرون فيجدونه كفافا فيقول عبدي قد قبلت حسناتك
وغفرت لك سيئاتك وقد وهبت لك نعمي فيما بين ذلك والمقصود
ان الله انعم على عباده بما لا يحصونه كما قال وان تعدوا نعمة
الله لا تحصوها وطلب منهم الشكر ورضي به منهم قال سليمان التيمي
ان الله انعم على العباد على قدره وكلفهم الشكر على قدرهم حتى
رضي منهم من الشكر بالاعتراف بقلوبهم بنعمه وبالحمد بالسنتهم
عليها كما خرجه ابو داود والنسائي من حديث عبد الله بن غنام
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يصبح اللهم ما اصبح
بي من نعمة او باحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك الحمد
ولك الشكر فقد ادى شكر ذلك اليوم ومن قالها حين يمسي ادى شكر
ليلته وفي رواية للنسائي عن عبد الله بن عباس وخرج
الحاكم من حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما انعم
الله على عبد نعمة فعلم انها من عند الله الا كتب الله له شكرها
قبل ان يشكرها وما اذنب عبد ذنبا فندم عليه الا كتب الله

مغفرته قبل ان يستغفره وقال ابو عمرو الشيباني قال موسى
عليه السلام يوم الطور يرب ان انا صليت فمن قبلك وان انا
تصدقت فمن قبلك وان انا بلغت رسالتك فمن قبلك فكيف
اشكرك قال الان شكرتني وعن الحسن قال قال موسى عليه السلام
يارب كيف يستطيع ابن ادم ان يودي شكر ما صنعت اليه
خلقته بيدك ونفخت فيه من روحك واسكنته جنتك وامرت
الملايكة فسجدوا له فقال يا موسى علم ان ذلك مني فحمدني عليه
فكان ذلك شكرا لما صنعته وعن ابي الجلد قال قرات في صحيفة
داود انه قال اي رب كيف لي ان اشكرك وانا لا اصل الى شكرك
الا بنعمتك قال فاتاه الوحي ان يا داود اليس تعلم ان الذي
بك من النعم مني قال بلى يرب قال فاني ارضى بذلك منك
شكرا قال وقرات في صحيفة موسى يارب كيف لي ان اشكرك
واصغر نعمة وضعتها عندي من نعمك لا يجازى بها عملي كله قال
فاتاه الوحي ان يا موسى الان شكرتني وقال بكر بن عبد الله ما قال
عبد قط الحمد لله مرة الا وجبت عليه نعمة بقوله الحمد لله فما جزاء تلك
النعمة جزاؤها ان يقول الحمد لله فجاءت نعمة اخرى فلا تنفد نعماء
الله وقد روى ابن ماجة من حديث انس مرفوعا ما انعم الله على

عبد

عبد نعمة فقال الحمد لله الا كان الذي اعطى افضل مما اخذ وروينا
نحوه من حديث شهر بن حوشب عن اسما بنت يزيد مرفوعا ايضا
وروى هذا عن الحسن البصري من قوله وكتب بعض عمال عمر بن
عبد العزيز اليه اني بارض قد كثرت فيها النعم حتى لقد اشفقت على
اهلها من ضعف الشكر فكتب اليه عمر اني قد كنت اراك اعلم بالله مما
انت ان الله لم ينعم على عبد نعمة فحمد الله عليها الا كان حمده
افضل من نعمه لو كنت لا تعرف ذلك الا في كتاب الله المنزل
قال الله تعالى ولقد اتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد لله الذي
فضلنا على كثير من عباده المومنين وقال الله وسيق الذين اتقوا
ربهم الى الجنة زمرا حتى اذا جاوها الى قوله وقالوا الحمد لله الذي
نعمة افضل من دخول الجنة وقد ذكر ابن ابي الدنيا في كتاب
الشكر عن بعض العلما انه صوب هذا القول اعني قول من قال
الحمد لله افضل من النعم وعن ابن عيينة انه خطا قايله ولا يكون
فعل العبد افضل من فعل الرب عز وجل والصواب قول من صوبه
فان المراد بالنعم النعم الدنيوية كالعافية والرزق والصحة ودفع
المكروه ونحو ذلك والحمد هو من النعم الدينية وكلاهما نعمة من الله
لكن نعمة الله على عبده بهداية للشكر نعمة بالحمد عليها افضل من النعمة

الدنيوية على عبده فان النعم الدنيوية ان لم يقترن بها الشكر كانت
بلية كما قال ابو حازم كل نعمة لا تقرب من الله فهي بلية فاذا وفق
الله عبده للشكر على نعمة الدنيوية بالحمد او غيره من انواع الشكر كانت
هذه النعمة خيرا من تلك النعم واحب الى الله عز وجل منها فان الله يحب
المحامد ويرضى عن عبده ان ياكل الاكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة
فيحمده عليها والثنا بالنعم والحمد عليها وشكرها عند اهل الجود والكرم
احب اليهم من اموالهم فهم يبذلونها طلبا للثنا والله
عز وجل اكرم الاكرمين واجود الاجودين فهو يبذل نعمه
لعباده ويطلب منهم الثنا بها وذكرها والحمد عليها ويرضى
منهم بذلك شكرا عليها وان كان ذلك كله من فضله عليهم وهو غير
محتاج الى شكرهم لكنه يحب ذلك من عباده حيث كان صلاح
العبد وفلاحه وكماله فيه ومن فضله انه نسب الحمد والشكر
اليهم وان كان من اعظم نعمه عليهم وهذا كما انه اعطاهم
ما اعطاهم من الاموال ثم استقرض منهم بعضه ومدحهم
باعطايه والكل ملكه ومن فضله ولكن كرمه اقتضى
ذلك ومن هنا يعلم معنى الاثر الذي جا مرفوعا
وموقوفا الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده ولزجع

الان

الان الى تفسير حديث كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم
تطلع فيه الشمس يعني ان الصدقة على ابن ادم عن هذه
الاعضا في كل يوم من ايام الدنيا فان اليوم قد يعبر به عن
مدة ازيد من ذلك كما يقال يوم صفين وكان مدة ايام
وعن مطلق الوقت كما في قوله الا يوم ياتيهم ليس مصروفا عنهم
وقد يكون ذلك ليلا ونهارا فاذا قيل كل يوم تطلع فيه الشمس
علم ان هذه الصدقة على ابن ادم في كل يوم يعيش فيه من ايام
الدنيا وظاهر الحديث يدل على ان هذا الشكر بهذه الصدقة
واجب على المسلم كل يوم ولكن الشكر على درجتين احدهما
واجب وهو ان ياتي بالواجبات ويجتنب المحارم فهذا لا بد منه
ويكفي في شكر هذه النعم ويدل على ذلك ما خرجه ابو داود
من حديث ابي الاسود الديلي قال كنا عند ابي ذر فقال
يصبح على كل سلامى من احدكم في كل يوم صدقة فله بكل صلاة
صدقة وصيام صدقة وحج صدقة وتسبيح صدقة وتكبير صدقة
وتحميد صدقة فعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه
الاعمال الصالحة قال يجزي احدكم من ذلك ركعتا الضحى
وقد تقدم في حديث ابي موسى المخرج في الصحيحين فان لم

ينعل فليسل عن الشر فانه له صدقه وبهذا يدل على انه
يكفيه ان لا يفعل شيا من الشر وانما يكون مجتنبا للشر اذا
قام بالفرايض واجتنب المحارم فان اعظم الشر ترك الفرايض
ومن هنا قال بعض السلف الشكر ترك المعاصي وقال
بعضهم الشكر ان لا يستعان بشي من النعم على معصيته وذكر
ابو حازم الزاهد شكر الجوارح كلها وان تكف عن المعاصي
وتستعمل في الطاعات ثم قال واما من شكر بلسانه ولم
يشكر بجميع اعضايه فمثله كمثل رجل له كسا فاخذ بطرفه
فلم يلبسه فلم ينفعه ذلك من الحر والبرد والثلج والمطر وقال
عبد الرحمن بن زيد بن اسلم لينظر الله عليه في بدنه وسمعه وبصره
ويديه ورجليه وغير ذلك ليس من هذا شي الا وفيه نعمة من الله عز
وجل حق على العبد ان يعمل بالنعم اللاتي هي في بدنه لله عز وجل
في طاعته ونعمة اخرى في الرزق حق عليه ان يعمل لله عز وجل
فيما انعم عليه من الرزق في طاعته فمن عمل بهذا كان قد اخذ بحزم
الشكر واصله وفرعه ورأى الحسن رجلا يتبختر في مشيته فقال
لله في كل عضو منه نعمة اللهم لا تجعلنا ممن يتقوى بنعمتك على
معصيتك **والوجه** الثانية من الشكر الشكر المستحب

ان

ان يعمل العبد بعد ادا الفرايض واجتناب المحارم بنوافل
الطاعات وهذه درجة السابقين المقربين وهي التي
ارشد اليها النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاحاديث التي
سبق ذكرها وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد في الصلا
ويقوم حتى تتفطر قدماه فاذا قيل له اتفعل هذا وقد غفر الله
لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فيقول افلا اكون عبدا شكورا
وقال بعض السلف لما قال الله عز وجل اعملوا ال داود شكرا
لم يات عليهم ساعة من ليل او نهار الا وفيهم مصل يصلي وهذا
مع ان بعض هذه الاعمال التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم
واجب اما على الاعيان كالمشي الى الصلا عند من يرى وجوب
الصلا في الجماعة في المساجد واما على الكفاية كالامر بالمعروف
والنهي عن المنكر واغاثة الملهوف والعدل بين الناس اما في الحكم
بينهم او في الاصلاح **وقد روي** من حديث عبد الله بن عمرو
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة اصلاح ذات
البين وهذه الانواع التي اشار اليها النبي صلى الله عليه وسلم
من الصدقة منها ما تنفع متعد كالاصلاح واعانة الرجل على
دابته يحمله عليها او يرفع متاعه عليها والكلمة الطيبة ويدخل

فيها السلام وتشميت العاطس وازالة الاذى عن الطريق
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ودفن النخاعة في المسجد
واعانة ذي الحاجة الملهوف واسماع الاصم والبصير المنقوص
بصره وهداية الاعمى وغير الطريق وجا في بعض روايات
حديث ابي ذر وبيانك عن الانسان صدقة يعني من لا يطيق الكلام
اما لافة في لسانه او لعجمة في لغته فيبين عنه ما يحتاج الى بيانه
ومنه ما هو قاصر التنفع كالتسبيح والتكبير والتحميد والتهليل
والمشي الى الصلاة وصلاة ركعتي الضحى وانما كانت مجزية
عن ذلك كله لان في الصلاة استعمالا للاعضاء كلها في الطاعة
والعبادة فتكون كافية في شكر نعمة سلامة هذه الاعضاء وتقية
هذه الخصال المذكورة اكثرها استعمال لبعض اعضا البدن
خاصة فلا يكمل الصدقة بها حتى ياتي منها بعدد سلامى البدن
وهي ثلثمايه وستون كما في حديث عايشة رضي الله عنها وفي المسند
عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اندرون اي الصدقة
افضل وخير قالوا الله اعلم قال المنحة ان تمنح اخاك الدراهم
او ظهر الدابة او لبن الشاة او لبن البقرة والمراد بمنحة الدراهم
قرضها وبمنحة ظهر الدابة اقتارها وهو اعارتها لمن يركبها وبمنحة

لبن

٥٢

لبن الشاة او البقرة ان يمنحه بقرة او شاة ليشرب لبنها
ثم يعيدها اليه واذا اطلقت المنحة لم تنصرف الا الى هذا
وخرج الامام احمد والترمذي من حديث البراء بن عازب
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من منح منيحة لبن او ورق
او هدى زقاقا كان له مثل عتق رقبة وقال الترمذي
معنى قوله من منح منيحة ورق انما يعني به قرض الدراهم
وقوله او هدى زقاقا انما يعني به هداية الطريق وهو
ارشاد السبيل وخرج البخاري من حديث حسان
ابن عطية عن ابي كبشة السلولي سمعت عبد الله بن
عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون
خصلة اعلاها منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة
منها رجا ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله
بها الجنة قال حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد
السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق ونحوه
فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة وفي صحيح مسلم
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق الابل حلبها على
الماء واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها وحمل عليها في

سبيل الله وخرج الامام احمد من حديث جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة ومن المعروف
ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تفرغ من دلوك في انا يه
وخرجه الحاكم وغيره بزيادة وما انفق المرء على نفسه واهله
كتب له به صدقة وما وقى به عرضه كتب له به صدقة وكل نفقة
انفقها مومن فعلى الله خلفها ضامن الا نفقة في معصية
او بنيان وفي المسند عن ابي جري الهجيمي قال
سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعروف فقال لا تحقرن
من المعروف شيا ولو ان تعطي صلة الحبل ولو ان تعطي
شسع النعل ولو ان تفرغ من دلوك في انا المستسقي ولو ان
تنحي الشي من طريق الناس يوذيهم ولو ان تلقى اخاك وجهك
اليه منطلق ولو ان تلقى اخاك فتسلم عليه ولو ان تونس الوحشان
في الارض ومن انواع كف الاذى عن الناس باليد واللسان
كما في الصحيحين عن ابي ذر قال قلت يرسول الله اي الاعمال افضل
الايمان بالله والجهاد في سبيله قلت فان لم افعل قال تعين
صانعا او تصنع لاخرق قلت ارايت ان ضعفت عن بعض العمل
قال تكف شرك عن الناس فانها صدقة وفي صحيح ابن حبان

عن

٥٣

عن ابي ذر قال قلت يرسول الله دلني على عمل اذا عمل به
العبد دخل الجنة قال تومن بالله قلت يا رسول الله ان
مع الايمان عملا قال يرضخ مما رزقه الله قلت وان كان معدما
لا شي له قال يعتول معروفا بلسانه قلت فان كان عييا لا
يبلغ عنه لسانه قال فيعين مغلوبا قلت فان كان ضعيفا
لا قدرة له قال فليصنع لاخرق قلت فان كان اخرق
فالتفت الي فقال ما تريد ان تدع في صاحبك شيا من الخير
فليدع الناس من اذاه قلت يا رسول ان هذا كله ليسير
قال والذي نفسي بيده ما من عبد يعمل بخصلة منها
يريد بها ما عند الله الا اخذت بيده يوم القيمة حتى يدخل
الجنة فاشترط في هذا الحديث لهذه الاعمال كلها اخلاص
النية كما في حديث عبد الله بن عمرو الذي فيه ذكر الاربعين
خصلة وهذا كما في قوله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم
الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن
يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نوتيه اجرا عظيما
وقد روي عن الحسن وابن سيرين ان فعل المعروف يوجر
عليه وان لم يكن له فيه نية سيل الحسن عن الرجل

يساله اخر حاجة وهو يبغضه فيعطيه حيا هل له فيه اجر فقال
ان ذلك لمن المعروف وان في المعروف لاجرا اخرجه حميد بن زنجويه
وسيل بن سيرين عن الرجل يتبع الجنازة لا يتبعها حسبة
يتبعها حيا من اهلها اله في ذلك اجر فقال اجر واحد بل له
اجران اجر الصلاة على اخيه واجر الصلة التي خرجه ابو نعيم
في الحلية ومن انواع الصدقة اذا حقوق المسلم على المسلم
وبعضها مذكور في الاحاديث الماضية ففي الصحيحين
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق المسلم على المسلم خمس رد
السلام وعيادة المريض واتباع الجنايز واجابة الدعوة وتشميت
العاطس وفي رواية لمسلم للمسلم على المسلم ست قيل ما هي يرسول
الله قال اذا لقيته تسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك
فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا
مات فاتبعه وفي الصحيحين عن البرا قال امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بسبع عيادة المريض واتباع الجنازه
وتشميت العاطس وابرار القسم ونصر المظلوم واجابة
الداعي وافشا السلام وفي رواية لمسلم وارشاد الضال
بدل ابرار القسم ومن انواع الصدقة المشي بحقوق الادميين

الواجبة

الواجبة اليهم قال ابن عباس من مشى بحق اخيه اليه ليقضيه
فله بكل خطوة صدقة ومنها انظار المعسر وفي المسند وسنن ابن
ماجة عن بريدة مرفوعا من انظر معسرا فله بكل يوم صدقة قبل ان
يحل الدين فاذا حل الدين فانظره بعد ذلك فله بكل يوم مثليه
صدقة ومنها الاحسان الى البهايم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لما سيل عن سقيها فقال في كل كبد رطبة اجر واجر ان بغيا سقت
كلبا يلهث من العطش فغفر لها واما الصدقة القاصرة على
نفس العامل بها فمثل انواع الذكر من التسبيح والتكبير والتحميد
والتهليل والاستغفار والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك
تلاوة القران والمشي الى المساجد والجلوس فيها لانتظار
الصلاة او لاستماع الذكر ومن ذلك التواضع في اللباس والمشي
والهدي والتبذل في المهنة واكتساب الحلال والتحري فيه ومنه
ايضا محاسبة النفس على ما سلف من اعمالها والندم والتوبة
من الذنوب السالفة والحزن عليها واحتقار النفس والازرا
عليها ومقتها في الله عز وجل والبكا من خشية الله والتفكر في
ملكوت السموات والارض وفي امور الاخرة وما فيها من الوعد
والوعيد ونحو ذلك مما يزيد الايمان في القلب وينشا عنه

من اعمال القلوب كالخشية والمحبة والرجا والتوكل وغير ذلك وقد
قيل ان هذا التفكر افضل من نوافل الاعمال البدنية روى ذلك عن
غير واحد من التابعين منهم سعيد بن المسيب والحسن وعمر بن عبد
العزيز وفي كلام الامام احمد ما يدل عليه وقال كعب لان ابكي
من خشية الله احب الي من ان اتصدق بوزني ذهبا

الحديث السابع والعشرون

عن النواس بن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت ان
يطلع عليه الناس رواه مسلم وعن وابصة بن معبد قال
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جيت تسال
عن البر والاثم قلت نعم قال استفت قلبك البر ما اطمانت
اليه النفس واطمان اليه القلب والاثم ما حاك في النفس وتردد
في الصدر وان افتاك الناس وافتوك قال الشيخ رحمه الله حديث
حسن رويناه في مسندي الامامين احمد والدارمي باسناد
حسن اما حديث النواس فخرجه مسلم من رواية معوية بن
صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النواس
ومعوية وعبد الرحمن وابوه تفرد بتخريج حديثهم مسلم دون البخاري

واما

واما حديث وابصة فخرجه الامام احمد من طريق حماد
ابن سلمة عن الزبير بن عبد السلام عن ايوب بن عبد الله بن
مكرز عن وابصة بن معبد قال اتيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا اريد ان لا ادع شيا من البر والاثم الا سالت عنه
فقال لي ادن يا وابصة فدنوت منه حتى مست ركبتي ركبته
فقال يا وابصة اخبرك ما جيت تسال عنه او تسالني قلت
يا رسول الله اخبرني قال جيت تسالني عن البر والاثم
قلت نعم قال فجمع اصابعه الثلث فجعل ينكت بها في صدري
ويقول يا وابصة استفت نفسك البر ما اطمان اليه
القلب واطمانت اليه النفس والاثم ما حاك في القلب وتردد
في الصدر وان افتاك الناس وافتوك وفي رواية اخرى
للامام احمد ان الزبير لم يسمع من ايوب قال وحدثني جلساؤه
وقد رايته فمن اسناد هذا الحديث امران يوجب كل منهما ضعفه
احدهما انقطاعه بين الزبير وايوب فانه رواه عن قوم لم
يسمهم والثاني ضعف الزبير هذا قال الدارقطني روى احاديث
مناكير وضعفه بن حبان ايضا لكنه سماه ايوب بن عبد السلام
فاخطا في اسمه وله طريق اخر عن وابصة خرجه الامام احمد ايضا

من رواية معوية بن صالح عن ابي عبد الله السلمي قال سمعت
وابصة فذكر الحديث مختصرا ولفظه قال البر ما انشرح له صدرك
والاثم ما حاك في صدرك وان افتاك عنه الناس والسلمي هذا
قال علي بن المديني هو مجهول وخرجه البزار والطبراني وعندهما
ابو عبد الله الاسدي وقال البزار ولا نعلم احدا سماه كذا قال
وقد سمي في بعض الروايات محمدا قال عبد الغني بن سعيد الحافظ
لو قال قايل انه محمد بن سعيد المصلوب لما دفعت ذلك والمصلوب
هذا صلبه المنصور في الزندقة وهو مشهور بالكذب والوضع
ولكنه لم يدرك وابصة والله اعلم **وقد** روي هذا الحديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وبعض طرقه جيدة
فخرجه الامام احمد وابن حبان في صحيحه من طريق يحيى بن ابي
كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور عن ابي امامة قال
قال رجل يرسول الله ما الاثم قال اذا حاك في صدرك شيء
فدعه وهذا اسناد جيد على شرط مسلم فانه خرج حديث
يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام واثبت احمد سماعه منه وان
انكره بن معين **وخرج** الامام احمد من رواية عبد الله بن العلاء
ابن زبر سمعت مسلم بن مسلم سمعت ابا ثعلبة الخشني يقول قلت

يارسول

٥٦

يا رسول الله اخبرني ما يحل لي وما يحرم علي فقال البر ما سكنت
اليه النفس واطمان اليه القلب والاثم ما لم تسكن اليه النفس ولم
يطمين اليه القلب وان افتاك المفتون وهذا ايضا اسناد جيد
وعبد الله بن العلاء بن زبر ثقة مشهور خرج له البخاري ومسلم
ابن مسلم ثقة مشهور ايضا وخرج الطبراني غيره باسناد ضعيف
من حديث واثلة بن الاسقع قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم
افتني عن امر لا اسايل عنه احدا بعدك قال استفت نفسك
قلت كيف لي بذاك قال تدع ما يريبك الى ما لا يريبك وان
افتاك المفتون قلت وكيف لي بذلك قال تضع يدك على
قلبك فان الفؤاد يسكن للحلال ولا يسكن للحرام ويروى نحوه
من حديث ابي هريرة باسناد ضعيف ايضا وروى بن لهيعة
عن يزيد بن ابي حبيب ان سويد بن قيس اخبره عن عبد الرحمن
ابن معوية ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال يرسول
الله ما يحل لي مما يحرم علي وردد عليه ثلث مرار كل ذلك يسكت
النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اين السايل قال انا ذا يرسول
الله فقال يا صابع ما انكر قلبك فدعه خرجه ابو القسم البغوي
في معجمه وقال لا ادري عبد الرحمن بن معوية فدسمع من النبي صلى

الله عليه وسلم ام لا ولا اعلم له غير هذا الحديث قلت هو عبد
الرحمن بن معوية ابن خديج جا منسوبا في كتاب الزهد لابن
المبارك وعبد الرحمن هذا تابعي مشهور لحديثه مرسل وقد صح عن ابن
مسعود انه قال الاثم حواز القلوب واحتج به الامام احمد وروى
عن جرير عن منصور عن محمد بن عبد الرحمن عن ابيه قال قال
عبد الله اياكم وحزاز القلوب وما حز في قلبك من شيء فدعه
وقال ابو الدرداء الحز في اطمانينة والشر في ريبة وروى عن
ابن مسعود من وجه منقطع انه قيل له ارايت شيا يجيك في صدرك
لا ندري احلال هو ام حرام فقال اياكم والحكاكات فانها الاثم
والحز والحك متقاربان في المعنى والمراد ما اثر في القلب ضيقا
وحرجا ونفورا وكراهة فهذه الاحاديث اشتملت على تفسير الاثم
والبر وبعضها فيه تفسير الحلال والحرام فحديث النواس بن سمعان
فسر النبي صلى الله عليه وسلم فيه البر بحسن الخلق وفسره في حديث
وابصة وغيره بما اطمان اليه القلب والنفس كما فسر الحلال
بذلك في حديث ابي ثعلبة الخشني وانما اختلف تفسيره للبر لان البر
يطلق باعتبار معنيين احدهما باعتبار معاملة الخلق بالا
حسان اليهم وربما خص بالاحسان الى الوالدين فيقال بر الوالدين

ويطلق

ويطلق كثيرا على الاحسان الى الخلق عموما وقد صنف بن المبارك
كتابا سماه كتاب البر والصلة وكذلك في صحيح البخاري وجامع
الترمذي كتاب البر والصلة ويتضمن هذا الكتاب الاحسان الى الخلق
عموما ويتقدم فيه بر الوالدين على غيرهما وفي حديث بهز بن حكيم عن ابيه
عن جده انه قال يا رسول الله من ابر قال امك قال ثم من قال ثم
اباك قال ثم من قال ثم الاقرب فالاقرب ومن هذا المعنى قول
النبي صلى الله عليه وسلم الحج المبرور ليس له جزا الا الجنة وفي المسند ايضا
صلى الله عليه وسلم سيل عن بر الحج فقال اطعام الطعام وافشا السلام
وفي رواية اخرى وطيب الكلام وكان بن عمر يقول البر شيء هين
وجه طليق وكلام لين واذا قرنا البر بالتقوى كما في قوله عز وجل
وتعاونوا على البر والتقوى فقد يكون المراد بالبر معاملة الخلق بالاحسان
وبالتقوى معاملة الحق بفعل طاعاته واجتناب محرماته وقد
يكون اريد بالبر فعل الواجبات وبالتقوى اجتناب المحرمات وقوله ولا
تعاونوا على الاثم والعدوان قد يراد بالاثم المعاصي وبالعدوان
ظلم الخلق وقد يراد بالاثم ما هو محرم في نفسه كالزنا والسرقة وشرب
الخمر وبالعدوان تجاوزها اذن فيه الى ما نهي عنه مما جنسه مأذون
فيه كقتل من ابيح قتله لقصاص ومن لا يباح واخذ زيادة على

الواجب من الناس في الزكوة ونحوها ومجاوزة الجلد الذي امر به
في الحدود ونحو ذلك **والمعنى الثاني** من معنى القران يراد به
فعل جميع الطاعات الظاهرة والباطنة كقوله عز وجل ولكن
البر من امن بالله واليوم الاخر والملايكة والكتاب والنبيين
واتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل
والسايلين وفي الرقاب واقام الصلاة واتى الزكوة والموفون
بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين في الباساء والضراء وحين
الباس اوليك الذين صدقوا واوليك هم المتقون
وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل عن الايمان فتلى
هذه الاية فالبر بهذا المعنى يدخل فيه جميع الطاعات الباطنة
كالايمان بالله وملايكته وكتبه ورسله والطاعات الظاهرة
كانفاق الاموال فيما يحبه الله واقام الصلاة وايتا الزكوة
والوفا بالعهد والصبر على الاقدار كالمرض والفقر وعلى الطاعات
كالصبر عند لقاء العدو وقد يكون جواب النبي صلى الله عليه وسلم
في حديث النواس شاملا لهذه الخصال كلها لان حسن الخلق قد
يراد به التخلق باخلاق الشريعة والتادب باداب الله التي
ادب بها عباده في كتابه كما قال تعالى لرسول الله صلى الله عليه وسلم

وانك

وانك لعلى خلق عظيم وقالت عايشة كان خلقه صلى الله عليه
وسلم القران يعني انه يتادب باداب فيفعل اوامره ويجتنب
نواهيه فصار العمل بالقران له خلقا كالجبلة والطبيعة لا تفارقه
وهذا احسن الاخلاق واشرفها واجلها وقد قيل ان الدين كله
خلق **واما** في حديث وابصة فقال البر ما اطمان اليه القلب
واطمانت اليه النفس وفي رواية ما انشرح له الصدر وفسر الحلال
بنحو ذلك في حديث ثعلبة وغيره وهذا يدل على ان الله فطر عباده
على معرفة الحق والسكون اليه وقبوله وركز في الطباع محبة ذلك
والنفور عن ضده وقد يدخل هذا في قوله في حديث عياض بن
حمار اني خلقت عبادي حنفا مسلمين فاتتهم الشياطين فاجتالتهم
عن دينهم فحرمت عليهم ما احللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم
انزل به سلطانا **وقوله** كل مولود يولد على الفطرة فابواه
يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون
فيها من جدعاء قال ابو هريرة اقرؤا ان شيتم فطرة الله التي
فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ولهذا سمى الله ما امر به معروفا
وما نهى عنه منكرا وقال ان الله يامر بالعدل والاحسان
وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي وقال في

صفة الرسول صلى الله عليه وسلم يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم
الخبائث واخبر ان قلوب المومنين تطمئن بذكره فالقلب الذي
دخله نور الايمان وانشرح به وانفتح يسكن للحق ويطمئن به
ويقبله وينفر عن الباطل ويكرهه ولا يقبله قال معاذ بن جبل
احذركم زيغة الحكيم فان الشيطان قد يقول كلمة الضلالة
على لسان الحكيم وقد يقول المنافق كلمة الحق فتيقنوا ما يقول
ان الحكيم قد يقول كلمة الضلالة وان المنافق يقول كلمة الحق
قال اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال ما هذه ولا ينهاك
ذلك عنه فانه لعله ان يراجع وتلقى الحق اذا سمعته فان على الحق
نورا خرجه ابو داود وفي رواية له قال بل ما تشابه عليك من قول
الحكيم حتى يقول ما اراد بهذه الكلمة فهذا يدل على ان الحق والباطل
لا يلتبس امرهما على المومن البصير بل يعرف الحق بالنور الذي عليه
فيقبله قلبه وينفر عن الباطل فينكره ولا يعرفه ومن هذا المعنى
قول النبي صلى الله عليه وسلم سيكون في اخر الزمان قوم يحدثونكم
بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم يعني انهم ياتون
بما تستنكره قلوب المومنين ولا تعرفه وفي قوله انتم ولا اباؤكم
اشارة الى ان ما استقرت معرفته عند المومنين مع تقادم العهد

وتطاول

٥٩

وتطاول الزمان فهو الحق وان ما احدث بعد ذلك مما
يستنكر فلا خير فيه فدل حديث وابصة وما في معناه على
الرجوع الى القلوب عند الاشتباه فما سكن اليه القلب
وانشرح له الصدر فهو البر والحلال وما كان بخلاف ذلك فهو الاثم
والحرام وقوله في حديث النواس الاثم ما حاك في الصدر وكرهت
ان يطلع عليه الناس اشارة الى ان الاثم ما اثر في الصدر حرجا
وضيقا وقلقا واضطرابا فلم ينشرح له الصدر ومع هذا فهو عند
الناس مستنكر بحيث ينكرونه عند اطلاعهم عليه وهذا اعلام مراتب
معرفة الاثم عند الاشتباه وهو ما استنكره الناس على فاعله
وغير فاعله ومن هذا المعنى قول ابن مسعود ما راه المومنون حسنا
فهو عند الله حسن وما راه المومنون قبيحا فهو عند الله قبيح
وقوله في حديث وابصة وابي ثعلبة وان افتاك المفتون
يعني ان ما حاك في صدر الانسان فهو اثم وان افتاه غيره
بانه ليس باثم فهذه مرتبة ثانية وهو ان يكون الشيء مستنكرا
عند فاعله دون غيره وقد جعله ايضا اثما وهذا انما يكون
اذا كان صاحبه ممن شرح صدره بالايمان وكان المفتي له
يفتي بمجرد ظن او ميل الى هوى من غير دليل شرعي فاما ما كان مع

المفتي به دليل شرعي فالواجب على المستفتي الرجوع اليه وان
لم ينشرح له صدره وهذا كالرخص الشرعية مثل الفطر في السفر
والمرض وقصر الصلاة في السفر ونحو ذلك مما لا ينشرح به صدور
كثير من الجهال فهذا لا عبرة به وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم
احيانا يامر اصحابه بما لا تنشرح صدور بعضهم فيمتنعون من
فعله فيغضب من ذلك كما امرهم بفسخ الحج الى العمرة فكرهه من
كرهه منهم وكما امرهم بنحر هديهم والتحلل من عمرة الحديبية فكرهوه
وكرهوا مقاضاته لقريش على ان يرجع من عامه وعلى ان من اتاه
منهم يرده اليهم وفي الجملة فما ورد النص به فليس للمومن الا طاعة
الله ورسوله كما قال تعالى وما كان لمومن ولا مومنة اذا قضى الله
ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة من امرهم وينبغي ان يتلقى ذلك
بانشراح الصدر والرضى فان ما شرعه الله ورسوله يجب الايمان
والرضى به والتسليم له كما قال تعالى فلا وربك لا يومنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت
ويسلموا تسليما واما ما ليس فيه نص من الله ورسوله ولا
عمن يقتدى بقوله من الصحابة وسلف الامة فاذا وقع في نفس المومن
المطمين قلبه بالايمان المنشرح صدره بنور المعرفة والتمييز منه شي

وحك

وحك في صدره لشبهة موجودة ولم يجد من يفتيه فيه بالرخصة الا من
يخبر عن رايه وهو من لا يوثق بعلمه وبدينه بل هو معروف باتباع الهوى
فهنا يرجع المومن الى ما حاك في صدره وان افتاه هولاء المفتون وقد
نص الامام احمد على مثل هذا قال المروزي في كتاب الورع قلت لابي عبد
الله ان الطبيعة ارفق بي من ساير الاسواق وقد وقع في قلبي من امرها
شي فقال امرها امر قذر متلوث قلت فيكره العمل فيها قال دع ما
عندك ان كان لا يقع في قلبك شي قلت قد وقع في قلبي منها قال
قال بن مسعود الاثم حواز القلوب قلت انما هذا على المشاورة قال
اي شي يقع في قلبك قلت اضطرب على قلبي قال الاثم حواز القلوب
وقد سبق في شرح حديث النعمان بن بشير الحلال بين والحرام
بين وفي شرح حديث الحسن بن علي دع ما يريبك الى ما لا يريبك
وشرح حديث اذا لم تستح فاصنع ما شيت شي يتعلق بتفسير هذه
الاحاديث المذكورة ههنا وقد ذكر طوايف من فقهاء الشافعية والحنفية
المتكلمين في اصول الفقه مسيلة الالهام هل هو حجة ام لا
وذكروا فيه اختلافا بينهم وذكر طايفة من اصحابنا ان الكشف
بطريق للاحكام واخذه القاضي ابو يعلى من كلام احمد في ذم المتكلمين
في الوساوس والخطرات وخالفهم طايفة من اصحابنا وقد ذكر نا نص

احمد ههنا بالرجوع الى حواز القلوب وانما ذم احمد وغيره المتكلمين
على الوساوس والخطرات من الصوفية حيث كان كلامهم في ذلك
لا يستند الى دليل شرعي بل الى مجرد راي وذوق كما كان ينكر الكلام
في مسايل الحلال والحرام بمجرد الراي من غير دليل شرعي فاما
الرجوع في الامور المشتبهة الى حواز القلوب فقد دلت عليه
النصوص النبوية وفتاوى الصحابة فكيف ينكره الامام احمد بعد
ذلك لا سيما وقد نص على الرجوع اليه موافقة لهم **وقد سبق**
حديث ان الصدق طمانينة والكذب ريبة فالصدق يتميز من
الكذب بسكون القلب اليه ومعرفته وبنفوره عن الكذب
وانكاره كما قال الربيع بن خيثم ان للحديث ضوء كضوء النهار
تعرفه وظلمة كظلمة الليل تنكره **وخرج** الامام احمد من حديث
ربيعة عن عبد الملك ابن سعيد بن سويد عن ابي حميد وابي
اسيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الحديث عني
تعرفه قلوبكم وتلين له اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم
قريب فانا اولاكم به واذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم
وتنفر اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم بعيد فانا ابعدكم
منه واسناده قد قيل انه على شرط مسلم لانه خرج بهذا الاسناد بعينه

حديثا

حديثا لكن هذا الحديث معلول فانه رواه بكير بن الاشج
عن عبد الملك بن سعيد عن عباس بن سهل عن ابي بن كعب
قوله قال البخاري وهو اصح وروى يحيى بن ادم عن ابن ابي
ذيب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوا
به فاني اقول ما يعرف ولا ينكر واذا حدثتم عني حديثا تنكرونه
ولا تعرفونه فلا تصدقوا به فاني لا اقول ما ينكر ولا يعرف وهذا
الحديث مطول ايضا وقد اختلف في اسناده على ابن ابي ذيب
ورواه الحافظ عنه عن سعيد مرسلا والمرسل اصح عند ايمة
الحفاظ منهم بن معين والبخاري وابو حاتم الرازي وابن خزيمة
وقال ما رايت احدا من علما الحديث يثبت وصله وانما تحمل
مثل هذه الاحاديث على تقدير صحتها على معرفة ايمة الحديث
الجهابذة النقاد الذين كثرت ممارستهم لكلام النبي صلى الله عليه
وسلم وكلام غيره ولحال رواة الاحاديث ونقلة الاخبار ومعرفتهم
بصدقهم وكذبهم وحفظهم وضبطهم فان هولا لهم نقد خاص في
الحديث يختصون بمعرفته كما يختص الصيرفي الحاذق بمعرفة النقود
جيدها ورديها وخالصها ومشوبها والجوهري الحاذق في معرفة

الجوهر باشتقاد الجواهر وكل من هو لا يمكن ان يعبر عن سبب معرفته
ولا يقيم عليه دليلا لغيره واية ذلك انه يعرض الحديث الواحد على جماعة
ممن يعلم هذا العلم فيتفقون على الجواب فيه من غير مواطاة وقد
امتحن هذا منهم غيره في زمن ابي زرعة وابي حاتم فوجد الامر على
ذلك فقال السايل اشهد ان هذا العلم الهام قال الاعمش كان
ابراهيم النخعي صيرفيا في الحديث كنت اسمع من الرجال فاعرض
عليه ما سمعته وقال عمرو بن قيس ينبغي لصاحب الحديث ان
يكون مثل الصيرفي الذي ينتقد الدراهم فان الدراهم فيها الزايف
والبهرج وكذلك الحديث وقال الاوزاعي كنا نسمع الحديث فنعرضه
على اصحابنا كما نعرض الدراهم الزايفة على الصيارفة فما عرفوا اخذنا
وما انكروا تركنا **وقيل** لعبد الرحمن ابن مهدي انك تقول للشيء هذا
صحيح وهذا لم يثبت فمن تقول ذلك فقال ارايت لو اتيت الناقد
فاريته دراهمك فقال هذا جيد وهذا بهرج اكنت تسأله عن ذلك
او كنت تسلم الامر اليه قال لا بل كنت اسلم الامر اليه قال فهذا
كذلك لطول المجالسة والمناظرة والتجربة وقد روي نحو هذا
المعنى عن الامام احمد ايضا وانه قيل له يا ابا عبد الله تقول هذا
الحديث منكر فكيف علمت ولم تكتب الحديث كله قال مثلنا كمثل

ناقد

ناقد العين لم تتتبع بيده العين كلها واذا وقع بيده الدينار يعلم
انه جيد وانه ردي وقال بن مهدي معرفة الحديث الهام وقال انكارنا
الحديث عند الجهال كهانة وقال ابو حاتم الرازي مثل معرفة الحديث
كمثل فص ثمنه ماية دينار واخر مثله على لونه ثمنه عشرة دراهم قال
وكما لا يتهيأ لنا قدان نخبر بسبب نقده فكذلك نحن رزقنا علما
لا يتهيأ لنا ان نخبر كيف علمنا بان هذا حديث كذب وان هذا حديث
منكر الا بما نعرفه قال وتعرف جودة الدينار بالقياس الى غيره فان
تخلف عينه في الحمرة والصفا علم انه مغشوش ويعلم جنس الجوهر بالقياس
الى غيره فان خالفه في المائية والصلابة علم انه زجاج ويعلم صحة
الحديث بعدالة ناقليه وان يكون كلاما يصلح مثله ان يكون كلام النبوة
ويعرف سقمه وانكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته والله اعلم
وبكل حال فالجهابذة النقاد العارفون بعلل الحديث افراد قليل
من اهل الحديث واول من اشتهر بالكلام في نقد الحديث ابن سيرين
ثم خلفه ايوب السختياني واخذ ذلك عنه شعبة واخذ عن شعبة يحيى
القطان وابن مهدي واخذ عنهما احمد بن حنبل وعلي بن المديني وابن
معين واخذ عنهم مثل البخاري وابي داود وابي زرعة وابي حاتم
وكان ابو زرعة في زمانه يقول قل من يفهم هذا وما اعزه اذا دفعت

هذا عن واحد او اثنين فما اقل من تجد من يحسن هذا ولما مات ابو زرعة
قال ابو حاتم ذهب الذي كان يحسن هذا يعني ابا زرعة ما بقي
بمصر ولا بالعراق واحد يحسن هذا وقيل له بعد موت ابي زرعة
تعرف اليوم احدا يعرف هذا قال لا وجا بعد هولا جماعة منهم
النساي والعقيلي وابن عدي والدارقطني وقل من جا بعدهم
ممن هو بارع في معرفة ذلك حتى قال ابو الفرج ابن الجوزي في اول
كتابه الموضوعات قد قل من يفهم هذا بل عدم والله تعالى اعلم

الحديث الثامن والعشرون

عن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال وعظنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها
العيون فقلنا يا رسول الله كانها موعظة مودع فاوصنا قال
اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان تامر عليكم عبد وانه
من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة
الخلفا الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ واياكم
ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة رواه ابو داود والترمذي
وقال حديث حسن صحيح **هذا** الحديث خرجه الامام احمد وابو داود
والترمذي وابن ماجة من رواية ثور بن يزيد عن خالد بن معدان

عن عبد

عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي زاد احمد في روايته له وابو داود وحجر بن
حجر الكلاعي كلاهما عن العرباض بن سارية وقال الترمذي حسن صحيح
وقال الحافظ ابو نعيم هو حديث من حديث الشاميين
قال ولم يتركه البخاري ومسلم من جهة انكار منهما له وزعم الحاكم
ان سبب تركهما له انهما توهما انه ليس له راو عن خالد بن معدان
غير ثور بن يزيد وقد رواه ايضا بحير بن سعد ومحمد بن ابراهيم
التيمي وغيرهما قلت ليس الامر كما ظنه وليس الحديث على شرطهما
فانهما لم يخرجا لعبد الرحمن بن عمرو السلمي ولا لحجر الكلاعي شيا وليس من
اشتهرا بالعلم والرواية وايضا فقد اختلف فيه على خالد بن معدان
فروي عنه كما تقدم وروي عنه عن ابن ابي بلال عن العرباض وخرجه
الامام احمد من هذا الوجه ايضا وروي ايضا عن ضمرة بن حبيب عن
عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرباض خرجه من طريقه الامام احمد وابن
ماجة وزاد في حديثه فقد تركتكم على البيضا ليلها كنهارها لا يزيغ
عنها بعدي الا هالك وزاد في اخر الحديث فانما المومن كالجمل الانف حيث
ما قيد انقاد وقد انكر طايفة من الحفاظ هذه الزيادة في اخر الحديث
وقالوا هي مدرجة فيه وليست منه قاله احمد بن صالح المصري وغيره
وقد خرجه الحاكم وقال في حديثه وكان اسد بن وداعة يزيد في هذا

الحديث فان المومن كالجمل الانف حيث ما قيد انقاد وخرجه
ابن ماجة ايضا من رواية عبد الله بن العلا بن زبر حدثني يحيى
ابن ابي المطاع سمعت العرباض فذكره وهذا في الظاهر اسناد
جيد متصل ورواته ثقات مشهورون وقد صرح فيه بالسماع
وقد ذكر البخاري في تاريخه ان يحيى بن ابي المطاع سمع
من العرباض اعتمادا على هذه الرواية الا ان حفاظ اهل الشام
انكروا ذلك وقالوا يحيى بن ابي المطاع لم يسمع من العرباض ولم
يلقه وهذه الرواية غلط وممن ذكر ذلك ابو زرعة الدمشقي وحكاه
عن دحيم وهو لا اعرف بشيوخهم من غيرهم والبخاري رحمه الله
يتبع له في تاريخه اوهام في اخبار اهل الشام وقد روي عن العرباض
من وجوه اخر وروي من حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم
الا ان اسناد حديث بريدة لا يثبت والله اعلم **وقول**
العرباض وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة
وفي رواية احمد وابي داود والترمذي وفي رواية ان ذلك
كان بعد صلاة الصبح وكان النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يعظ
اصحابه في غير الخطب الراتبة كخطب الجمع والاعياد وقد امره
الله تعالى بذلك فقال وعظهم وقل لهم في انفسهم قولا بليغا

وقال

وقال ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ولكنه كان
لا يديم وعظهم بل يتخولهم به احيانا كما في الصحيحين عن ابي وايل
قال كان عبد الله بن مسعود يذكرنا كل يوم خميس فقال له
رجل يا ابا عبد الرحمن انا نحب حديثك ونشتهيه ولوددنا انك
حدثتنا كل يوم فقال ما يمنعني ان احدثكم الا كراهة ان املكم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة كراهة
السامة علينا والبلاغة في الموعظة مستحسنة لانها اقرب
الى قبول القلوب واستجلابها والبلاغة هي التوصل الى افهام
المعاني المقصودة وايصالها الى قلوب السامعين باحسن صورة
من الالفاظ الدالة عليها وافصحها واحلاها للاسماع واوقعها
في القلوب وكان صلى الله عليه وسلم يقصر خطبته ولا يطيلها بل كان
يبلغ ويوجز وفي صحيح مسلم عن جابر بن سمرة قال كنت اصلي مع
النبي صلى الله عليه وسلم فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا وخرجه
ابو داود ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة
يوم الجمعة انما هو كلمات يسيرات **وخرج** مسلم من حديث ابي وايل
قال خطبنا عمار فاوجز وابلغ فلما نزل قلنا يا ابا اليقظان
لقد ابلغت واوجزت فلو كنت تنفست فقال اني سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته
علامة مئنة من فقهه فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة فان من البيان
سحرا وخرج الامام احمد وابو داود من حديث الحكم بن حزن
قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة فقام متوكيا
على عصا او قوس فحمد الله واثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات
وخرج ابو داود عن عمرو بن العاص ان رجلا قام يوما
فاكثر القول فقال عمرو لو قصد في قوله لكان خيرا له سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد رايت او امرت ان اتجوز في القول
فان الجواز هو خير وقوله ذرفت منها العيون ووجلت
منها القلوب هذان الوصفان بهما مدح الله المومنين عند سماع
الذكر كما قال عز وجل انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت
قلوبهم وقال وبشر المخبتين الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم
وقال الم يان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما
نزل من الحق وقال الله انزل احسن الحديث كتابا متشابها
مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم
وقلوبهم الى ذكر الله وقال واذا سمعوا ما انزل الى الرسول
ترى اعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق وكان صلى الله

عليه

عليه وسلم يتغير حاله عند الموعظة كما قال جابر كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا خطب وذكر الساعة اشتد غضبه وعلا صوته واحمرت
عيناه كانه منذر جيش صبحكم ومساكم خرجه مسلم بمعناه وفي
الصحيحين عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت
الشمس فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر
ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسال عن شيء
فليسال عنه فوالله لا تسالوني عن شيء الا اخبرتكم به في مقامي
هذا قال انس فاكثر الناس البكاء واكثر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يقول سلوني فقام اليه رجل فقال اين مدخلي يا رسول
الله قال النار وذكر الحديث وفي مسند الامام احمد عن النعمان
بن بشير انه خطب فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
يقول انذرتكم النار انذرتكم النار حتى لو ان رجلا كان بالسوق
لسمعه من مقامي هذا قال حتى وقعت خميصة كانت على عاتقه
عند رجليه وفي الصحيحين عن عدي بن حاتم قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار قال واشاح ثم قال اتقوا
النار ثم اعرض واشاح ثلثا حتى ظننا انه ينظر اليها ثم قال
اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة وخرج الامام

احمد من حديث عبد الله بن سلم عن علي او عن الزبير بن العوام
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا فيذكرنا بايام الله
حتى يعرف ذلك في وجهه وكانه نذير قوم يصبحهم الامر غدوة
وكان اذا كان حديث عهد بجبريل لم يتبسم ضاحكا حتى يرتفع
عنه وخرجه الطبراني والبزار من حديث جابر قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اتاه الوحي او وعظ قلت نذير قوم اتاهم
العذاب فاذا ذهب عنه ذلك رايت اطلق الناس وجها واكرمهم
ضحكا واحسنهم بشرا صلى الله عليه وسلم وقولهم يا رسول الله كانها
موعظة مودع فاوضا يدل على انه كان صلى الله عليه وسلم قد ابلغ
في تلك الموعظة ما لم يبلغ في غيرها فلذلك فهموا انها موعظة مودع
فان المودع يستقصي ما لا يستقصي غيره في القول والفعل
ولذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي صلاة مودع لانه من
استشعر انه مودع بصلاته اتقنها على اكمل وجوهها ولربما
كان قد وقع منه صلى الله عليه وسلم تعريض تلك الخطبة بالتوديع
كما عرض بذلك في خطبته في حجة الوداع وقال لا ادري لعلي لا
القاكم بعد عامي هذا وطفق يودع الناس فقالوا هذه حجة
الوداع ولما رجع من حجه الى المدينة جمع الناس بماء بين مكة

والمدينة

والمدينة يسمى خما وخطبهم فقال ايها الناس انما انا بشر مثلكم
يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيب ثم حض على التمسك
بكتاب الله ووصى باهل بيته خرجه مسلم وفي الصحيحين ولفظه
لمسلم عن عقبة بن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى
احد ثم صعد المنبر كالمودع للاحياء والاموات فقال اني فرطكم
على الحوض فان عرضه كما بين ايلة الى الجحفة واني لست اخشى عليكم
ان تشركوا بعدي ولكني اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوا فيها
وتقتتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم قال عقبة فكانت اخر
ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وخرجه الامام احمد ولفظه
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين
كالمودع للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال اني فرطكم
وانا عليكم شهيد وان موعدكم الحوض واني لانظر اليه ولست
اخشى عليكم الكفر ولكن الدنيا ان تنافسوها **وخرج** الامام
احمد ايضا عن عبد الله بن عمرو قال خرج علينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوما كالمودع فقال انا محمد النبي الامي قال ذلك
ثلث مرات ولا نبي بعدي اوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه
وعلمتكم خزنة النار وكم حملة العرش وتجوز لي من

وعوفيت وعوفيت امتي فاسمعوا واطيعوا ما دمت فيكم
فاذا ذهبت بي فعليكم بكتاب الله احلوا حلاله وحرموا حرامه
فلعل الخطبة التي اشار اليها العرباض بن سارية في حديثه
كانت بعض هذه الخطب او شبيها بها مما يشعر بالتوديع
وقولهم فاوصنا يعنون وصية جامعة كافية لمن تمسك
بها وسعادة له في الدنيا والاخرة **وقوله** صلى الله عليه وسلم
اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة فهاتان الكلمتان تجمعان
سعادة الدنيا والاخرة **اما التقوى** فهي كافلة بسعادة
الاخرة لمن تمسك بها وهي وصية الله للاولين والاخرين
كما قال تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم
واياكم ان اتقوا الله وقد سبق شرح التقوى بما فيه كفاية
في شرح حديث وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ **واما**
السمع والطاعة لولاة امور المسلمين ففيهما سعادة
الدنيا وبهما ينتظم مصالح العباد في معاشهم وبهما
يستعينون على اظهار دينهم وطاعة ربهم كما قال علي رضي الله عنه
ان الناس لا يصلحهم الا امام بر او فاجر ان كان فاجرا عبد
المومن فيه ربه وحمل الفاجر فيه الى اجله **وقال** الحسن الامراء

هم

هم يلون من امورنا خمسا الجمعة والجماعة والعيد والثغور
والحدود والله لا يستقيم الدين الا بهم وان جاروا وظلموا
والله لما يصلح الله بهم اكثر مما يفسدون مع ان واسان طا
عتهم لغيظ وان فرقتهم لكفر وخرج الخلال في كتاب الامارة
من حديث ابي امامة قال امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه حين
صلوا العشا ان احتشدوا فان لي اليكم حاجة فلما فرغ من صلاته
قال هل احتشدتم كما امرتكم قالوا نعم قال اعبدوا الله ولا تشركوا
به شيا هل عقلتم هذه ثلثا قلنا نعم قال اقيموا الصلاة واتوا الزكوة
هل عقلتم هذه ثلثا قلنا نعم قال اسمعوا واطيعوا ثلثا هل
عقلتم هذه ثلثا قال فكانري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سيتكلم كلاما طويلا ثم نظرنا في كلامه فاذا هو قد جمع لنا
الامر كله وبهذين الاصلين وصى النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته
في حجة الوداع ايضا كما خرج الامام احمد والترمذي من رواية ام
الحصين الاحمسية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخطب في حجة الوداع فسمعته يقول يا ايها الناس اتقوا الله
وان امر عليكم عبد حبشي مجدع فاسمعوا له واطيعوا ما اقام
فيكم كتاب الله وخرج مسلم منه ذكر السمع والطاعة **وخرج**

الامام احمد والترمذي ايضا من حديث ابي امامة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع يقول اتقوا الله
وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وادوا زكوة اموالكم
واطيعوا ذا امركم تدخلوا جنة ربكم وفي رواية اخرى انه قال
ايها الناس انه لا نبي بعدي ولا امة بعدكم وذكر الحديث
وفي المسند عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من لقي الله لا يشرك به شيا وادى زكوة ماله طيبة بها نفسه
محتسبا وسمع واطاع فله الجنة او دخل الجنة **وقوله**
صلى الله عليه وسلم وان تامر عليكم عبد وفي رواية حبشي هذا
مما تكاثرت به الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مما
اطلع الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم من امر امته بعده وولاية
العبيد عليهم وفي صحيح البخاري عن انس عن النبي صلى الله عليه
قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه
زبيبة وفي صحيح مسلم عن ابي ذر قال ان خليلي صلى الله عليه وسلم
اوصاني ان اسمع واطيع ولو كان عبدا حبشيا مجدع الاطراف
والاحاديث في المعنى كثيرة جدا ولا ينافي هذا قوله صلى الله عليه
وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي في الناس اثنان وقوله

الناس

الناس تبع لقريش وقوله الايمة من قريش لان ولاية العبيد قد
تكون من جهة امام قرشي ويشهد لذلك ما خرجه الحاكم من حديث علي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمة من قريش ابرارها امراء ابرارها
وفجارها امراء فجارها ولكل حق فاتوا كل ذي حق حقه وان امرت
عليكم قريشي عبدا حبشيا مجدعا فاسمعوا له واطيعوا واسناده
جيد ولكنه روي عن علي موقوفا وقال الدارقطني هو اشبه
وقد قيل العبد الحبشي انما ذكر على وجه ضرب المثل وان لم
يصح وقوعه كما قال من بنى مسجدا ولو كمفحص قطاة **وقوله**
صلى الله عليه وسلم فمن يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا
فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي
عضوا عليها بالنواجذ هذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم بما وقع
في امته بعده من كثرة الاختلاف في اصول الدين وفروعه
وفي الاقوال والاعمال والاعتقادات وهذا موافق لما روي عنه
من افتراق امته على بضع وسبعين فرقة وانها كلها في النار الا فرقة واحدة
وهي من كان على ما هو عليه واصحابه وكذلك في هذا الحديث امر عند
الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين
من بعده والسنة هي الطريقة المسلوكة فيشمل ذلك التمسك

بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات
والاعمال والاقوال وهذه هي السنة الكاملة ولهذا كان السلف
قديما لا يطلقون اسم السنة الا على ما يشمل ذلك كله وروي معنى
ذلك عن الحسن والاوزاعي والفضيل بن عياض وكثير من العلماء
المتاخرين يخصون اسم السنة بما يتعلق بالاعتقادات لانها
اصل الدين والمخالف فيها على خطر عظيم وفي ذكر هذا الكلام
بعد الامر بالسمع والطاعة لاولي الامر اشارة الى انه لا طاعة
لاولي الامر الا في طاعة الله كما صح عنه انه قال انما الطاعة في
المعروف وفي المسند عن انس ان معاذ بن جبل قال
يرسول الله ارايت ان كانت علينا امرا لا يستنون بسنتك
ولا ياخذون بامرك فما تامرني امرهم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا طاعة لمن لم يطع الله عز وجل وخرج لبن ماجة
من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سيلي امركم
بعدي رجال يطفئون السنة ويعملون بالبدعة ويوخرون
الصلاة عن مواقيتها فقلت يرسول الله ان ادركتهم كيف افعل
قال لا طاعة لمن عصى الله وفي امره صلى الله عليه وسلم باتباع
سنته وسنة خلفايه الراشدين بعد امره بالسمع والطاعة لولاة

الامور

الامور عموما دليل على ان سنة الخلفا الراشدين متبعة كاتباع
سنته بخلاف غيرهم من ولاة الامور وفي مسند الامام
احمد وجامع الترمذي عن حذيفة قال كنا عند النبي صلى الله عليه
وسلم جلوسا فقال اني لا ادري ما قدر بقاي فيكم فاقتدوا
باللذين من بعدي واشار الى ابي بكر وعمر وتمسكوا بعهد عمار وما
حدثكم ابن مسعود فصدقوه وفي رواية وتمسكوا بعهد ابن
ام عبد واهتدوا بهدي عمار فنص صلى الله عليه وسلم
في اخر عمره على من يقتدى به من بعده والخلفا الراشدون والذي
امر بالاقتدا بهم ~~والخلفا الراشدون الذي امر بالاقتدا~~
بهم هم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي فان في حديث سفينة عن النبي صلى
الله عليه وسلم الخلافة بعدي ثلثون سنة ثم تكون ملكا وقد صححه
الامام احمد واحتج به على خلافة الايمة الاربعة ونص كثير من الايمة
على ان عمر بن عبد العزيز خليفة راشد ايضا ويدل عليه ما خرجه
الامام احمد من حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
تكون فيكم النبوة ما شا الله ان تكون ثم يرفعها الله اذا
شا ان يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوه فتكون
ما شا الله ان تكون ثم يرفعها اذا شاء ثم تكون ملكا

عاضا فيكون ما شا الله ان تكون ثم يرفعها اذا شا ان
يرفعها ثم يكون ملكا جبريه فتكون ما شا الله ان تكون
ثم يرفعها اذا شا ان يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج نبوة
ثم سكت فلما ولي عمر بن عبد العزيز دخل عليه رجل فحدثه بهذا
الحديث فسر به واعجبه وكان محمد بن سيرين احيانا يسئل
عن شي من الاشربة فيقول نهى عنه امام هدى عمر بن عبد العزيز
وقد اختلف العلماء في اجماع الخلفا الاربعة هل هو اجماع او حجة
مع مخالفة غيرهم من الصحابة ام لا وفيه روايتان عن الامام احمد
وحكم ابو حازم الحنفي في زمن المعتضد بتوريث ذوي الارحام
ولم يعتد بمن خالف الخلفا وتقدم حكمه بذلك في الافاق
ولو قال بعض الخلفا الاربعة قولا ولم يخالفه منهم احد
بل خالفه غيره من الصحابة فهل يقدم قوله على قول غيره فيه
قولان ايضا للعلما والمنصوص عن احمد انه يقدم قوله على قول
غيره من الصحابة وكذا ذكره الخطابي وغيره وكلام اكثر السلف
يدل على ذلك خصوصا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فانه روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم من وجوه انه قال ان الله جعل الحق على لسان
عمر وقلبه وكان عمر بن عبد العزيز يتبع احكامه ويستدل بقول

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وقال
ملك قال عمر بن عبد العزيز سن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وولاة الامور من بعده سننا الاخذ بها اعتصام بكتاب الله
وقوة على دين الله ليس لاحد تبديلها ولا تغييرها ولا النظر في امر
خالفها من اهتدى بها فهو مهتد ومن استنصر بها فهو منصور
ومن تركها واتبع غير سبيل المومنين ولاه الله ما تولى واصلاه
جهنم وسات مصيرا وحكى عبد الله بن عبد الحكم عن ملك انه قال
اعجبني عزم عمر على ذلك يعني هذا الكلام وروى عبد الرحمن بن مهدي
هذا الكلام عن ملك ولم يحكه عن عمر وقال خلف بن خليفة شهدت
عمر بن عبد العزيز يخطب الناس وهو خليفة فقال في خطبته الا ان ما
سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه فهو وظيفة دين ناخذ
به وننتهي اليه وروى ابو نعيم من حديث عروب الكندي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه سيحدث بعدي اشيا
فاجتهدوا الى ان تلزموا ما احدث عمر وكان على يتبع احكامه
وقضاياه ويقول ان عمر كان رشيدا لامر روى اشعث
عن الشعبي قال اذا اختلف الناس في شي فانظر كيف قضى فيه عمر
فانه لم يكن يقضي في امر لم يقض فيه قبله حتى يشاور وقال

مجاهد اذا اختلف الناس في شي فانظروا ما صنع عمر فخذوا به
وقال ايوب عن الشعبي انظروا ما اجتمعت عليه امة محمد فان
الله لم يكن ليجمعها على ضلالة فاذا اختلفت فانظروا ما صنع عمر
بن الخطاب فخذوا به وسيل عكرمة عن ام الولد فقال تعتق بموت
سيدها فقيل له باي شي تقول قال بالقران قالوا باي اي القران
قال اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وعمر من اولي
الامر وقال وكيع اذا اجتمع عمر وعلي على شي فهو الامر وروى عن
ابن مسعود انه كان يحلف بالله ان الصراط المستقيم هو الذي مات
عليه عمر حتى دخل الجنة وبكل حال فما جمع عليه عمر الصحابة فاجتمعوا
عليه في عصره فلا شك انه الحق ولو خالف فيه بعد ذلك من خالف
كقضايه في مسايل من الفرايض كالعول وفي زوج وابوين وزوجة
وابوين ان للام ثلث الباقي وكقضايه فيمن جامع في احرامه
انه يمضي في نسكه وعليه القضا والهدي ومثل ما قضى به في
امراة المفقود ووافقه غيره من الخلفا ايضه ومثل ما جمع عليه الناس
في الطلاق الثلاث وفي تحريم متعة النسا ومثل ما فعله من وضع
الديوان ووضع الخراج على ارض العنوة وعقد الذمة لاهل
الذمة بالشروط التي وضعها عليهم ونحو ذلك ويشهد لصحة ما جمع

عليه

عليه عمر الصحابة فاجتمعوا عليه ولم يخالف في وقته قول
النبي صلى الله عليه وسلم رايتني في المنام انزع على قليب فجا ابو
بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له
ثم جا ابن الخطاب فاستحالت غربا فلم ار احدا يفري فريه
حتى روى الناس وضربوا بعطن وفي رواية فلم ار عبقريا من
الناس ينزع نزع ابن الخطاب وفي رواية حتى تولى والحوض
يتفجر وهذا اشارة الى ان عمر لم يمت حتى وضع الامور
مواضعها واستقامت الامور وذلك لطول مدته وتفرغه
للحوادث واهتمامه بها بخلاف مدة ابي بكر فانها كانت
قصيرة مشغولا فيها بالفتوح وبعث البعوث للقتال فلم
يتفرغ لكثير من الحوادث وربما كان يقع في زمنه ما لا يبلغه
ولا يرفع اليه حتى رفعت تلك الحوادث الى عمر فرد الناس فيها
الى الحق وحملهم على الصواب واما ما لم يجمع عمر الناس عليه
بل كان له فيه راي وهو يسوغ لغيره ان يرى رايا يخالف
رايه كمسايل الجد مع الاخوة ومسيلة طلاق البتة فلا يكون
قول عمر فيه حجة على غيره من الصحابة والله اعلم وانما وصف
الخلفا بالراشدين لانهم عرفوا الحق وقضوا به فالراشد

ضد الغاوي والغاوي من عرف الحق وعمل بخلافه وفي رواية
المهديين يعني ان الله يهديهم للحق ولا يضلهم عنه فالاقسام
ثلثة راشد وغاو وضال فالراشد عرف الحق واتبعه والغاوي عرفه
ولم يتبعه والضال لم يعرفه بالكلية فكل راشد فهو مهتد وكل
مهتد هداية تامة فهو راشد لان الهداية انما تتم بمعرفة الحق
والعمل به ايضا **وقوله** عضوا عليها بالنواجذ كناية
عن شدة التمسك بها والنواجذ الاضراس المتدعة واكد ذلك
بقوله كل بدعة ضلالة والمراد بالبدعة ما احدث مما لا اصل
له في الشريعة يدل عليه فاما ما كان له اصل من الشرع يدل
فليس ببدعة ما احدث مما لا اصل له في الشريعة شرعا
وان كان بدعة لغة **وفي** صحيح مسلم عن جابر ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يقول في خطبته ان خير الحديث كتاب
الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة
ضلالة **وخرج** الترمذي وابن ماجة من حديث كثير بن عبد
الله المزني وفيه ضعف عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله
كان عليه مثل اثام من عمل بها لا ينقص ذلك من اوزارهم شيا

وخرج

وخرج الامام احمد من رواية غضيف بن الحرث الثمالي
قال بعث الي عبد الملك بن مروان فقال انا قد جمعنا الناس على
امر بين رفع الايدي على المنابر يوم الجمعة والقصص بعد
الصبح والعصر فقال اما انها امثل بدعتكم عندي ولست
بمجيبكم الى شي منهما لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احدث
قوم بدعة الا رفع مثلها من السنة فتمسك بسنة خير من
احداث بدعة وقد روي عن ابن عمر من قوله نحو هذا فقوله
صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة من جوامع الكلم لا يخرج عنه
شي وهو اصل عظيم من اصول الدين وهو شبيه بقوله من احدث
في امرنا ما ليس منه فهو رد فكل من احدث شيا ونسبه الى الدين
ولم يكن له اصل من الدين يرجع اليه فهو ضلالة والدين بري منه
وسوا في ذلك مسايل الاعتقادات او الاعمال او الاقوال الظاهرة
والباطنة واما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع
فانما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية فمن ذلك قول عمر رضي
الله عنه لما جمع الناس في قيام رمضان على امام واحد في المسجد
وخرج وراهم يصلون كذلك فقال نعمت البدعة هذه وروي
عنه انه قال ان كانت هذه بدعة فنعمت البدعة وروي ان

ابي بن كعب قال له ان هذا لم يكن فقال عمر قد علمت ولكنه حسن
ومراده ان هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت
ولكن له اصول من الشريعة يرجع اليها فمنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يحث على قيام رمضان ويرغب فيه وكان الناس
في زمنه يقومون في المسجد جماعات متفرقة ووحدانا
وهو صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه في رمضان غير ليلة ثم
امتنع من ذلك معللا بانه خشي ان يكتب عليهم فيعجزوا عن
القيام به وهذا قد امن بعده صلى الله عليه وسلم وروي عنه
انه كان يقوم باصحابه ليالي الافراد في العشر الاواخر ومنها انه
صلى الله عليه وسلم امر باتباع سنة خلفايه الراشدين وهذا قد
صار من سنة خلفايه الراشدين فان الناس اجتمعوا عليه في زمن
عمر وعثمان وعلي ومن ذلك اذان الجمعة الاول زاده عثمان لحاجة
الناس اليه واقره علي واستمر عمل المسلمين عليه وروي عن ابن
عمر انه قال هو بدعة ولعله اراد ما اراد ابوه في قيام رمضان
ومن ذلك جمع المصحف في كتاب واحد توقف فيه زيد بن ثابت
وقال لابي بكر وعمر كيف تفعلان ما لم يفعله النبي صلى الله عليه
وسلم ثم علم انه مصلحة فوافق على جمعه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم

يامر

يامر بكتابة الوحي ولا فرق بين ان يكتب مفرقا او مجموعا بل جمعه صار
اصلح وكذلك جمع عثمان الامة على مصحف واحد واعدامه لما
خالفه خشية تفرق الامة وقد استحسنه علي واكثر الصحابة وكان
ذلك عين المصلحة وكذلك قتال من منع الزكوة توقف فيه عمر وغيره
حتى بين له ابو بكر اصله الذي يرجع اليه من الشريعة فوافقه
الناس على ذلك **ومن** ذلك القصص وقد سبق قول غضيف
ابن الحرث انه بدعة وقال الحسن القصص بدعة ونعم البدعة
كم من دعوة مستجابة وحاجة مقضية واخ مستفاد وانما عنى
هولاء بانه بدعة الهيئة الاجتماعية عليه في وقت معين فان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له وقت معين يقص على اصحابه
فيه غير خطبه الراتبة في الجمع والاعياد وانما كان يذكرهم احيانا
او عند حدوث امر يحتاج الى التذكير عنده ثم ان الصحابة اجتمعوا
على تعيين وقت له كما سبق عن ابن مسعود انه كان يذكر اصحابه كل
يوم خميس وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنه قال حدث
الناس كل جمعة مرة فان ابيت فمرتين فان اكثرت فثلاث ولا
تملل الناس وفي المسند عن عايشة انها وصت قاص اهل المدينة
بمثل ذلك وروي عنها انها قالت لعبيد بن عمير حدث الناس يوما

ودع الناس يوما لا تملهم وروى عن عمر بن عبد العزيز انه امر
القاص ان يقص كل ثلاثة ايام مرة وروى عنه انه قال له روح
الناس ولا تثقل عليهم ودع القصص يوم السبت ويوم الثلثا
وقد روى الحافظ ابو نعيم باسناده عن ابرهيم بن الجنيد
قال سمعت الشافعي رحمه الله يقول البدعة بدعتان بدعة محمودة
وبدعة مذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالف السنة فهو مذموم
واحتج بقول عمر نعم البدعة هي ومراد الشافعي رحمه الله ما ذكرناه
من قبل ان البدعة المذمومة ما ليس لها اصل من الشريعة يرجع
اليه وهي البدعة في اطلاق الشرع واما البدعة المحمودة فما
وافق السنة يعني ما كان لها اصل من السنة يرجع اليه وانما هي
بدعة لغة لا شرعا لموافقتها السنة وقد روي عن الشافعي كلام
اخر يفسر هذا وانه قال والمحدثات ضربان ما احدث مما يخالف
كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه البدعة الضلال وما احدث
من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا وهذه محدثة غير مذمومة وكثير من
الامور التي حدثت ولم يكن قد اختلف العلما في انها هل هي بدعة
حسنة ترجع الى السنة ام لا فمنها كتابة الحديث نهى عنه عمر وطايفة من
الصحابة ورخص فيه الاكثرون واستدلوا له باحاديث من السنة

ومنها

٧٤

ومنها كتابة تفسير الحديث والقران كرهه قوم من العلما ورخص
فيه كثير منهم وكذلك اختلافهم في كتابة الراي في الحلال والحرام
ونحوه في توسعة الكلام في المعاملات واعمال القلوب التي لم
تنقل عن الصحابة والتابعين وكان الامام احمد رحمه الله يكره اكثر
ذلك وفي هذه الازمان التي بعد العهد فيها بعلوم السلف يتعين
ضبط ما نقل عنهم من ذلك كله ليتميز به ما كان من العلم موجودا
في زمانهم وما حدث من ذلك بعدهم فيعلم بذلك السنة من البدعة
وقد صح عن ابن مسعود انه قال انكم قد اصبحتم اليوم على الفطرة وانكم
ستحدثون ويحدث لكم فاذا رايتم محدثة فعليكم بالهدي الاول
وابن مسعود قال هذا في زمن الخلفا الراشدين وروى
ابن مهدي عن ملك قال لم يكن شيء من هذه الاهوا في عهد النبي صلى
الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وكان مالك يشير بالاهواء
الى ما حدث من التفرق في اصول الديانات من امر الخوارج والروافض
والمرجئة ونحوهم ممن تكلم في تكفير المسلمين واستباحة دمايهم واموالهم
او في تخليدهم في النار او في تفسيق خواص هذه الامة او عكس ذلك
وزعم ان المعاصي لا تضر اهلها او انه لا يدخل النار من اهل التوحيد
احد واصعب من ذلك ما احدث من الكلام في افعال الله تعالى من قضايه

وقدره فكذب بذلك من كذب وزعم انه تره الله بذلك عن الظلم واصعب
من ذلك ما احدث من الكلام في ذات الله تعالى وصفاته مما سكت عنه
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه والتابعون لهم باحسان فغلوه
تنوا كثيرا مما ورد في الكتاب والسنة من ذلك وزعموا انهم فعلوه
تنزيها لله عما تقتضي العقول تنزيهه عنه وزعموا ان لازم ذلك
مستحيل على الله وقوم لم يكتفوا باثباته حتى اثبتوا باثباته
ما يظن انه لازم له بالنسبة الى المخلوقين وهذه اللوازم نفيا
واثباتا دبج صدر الامة على السكوت عنها ومما حدث في الامة
بعد عصر الصحابة والتابعين الكلام في الحلال والحرام بمجرد الراي وترك كثير
ما ورد به السنة في ذلك لمخالفته للراي والاقيسة العقلية ومما حدث
بعد ذلك الكلام في الحقيقة بالذوق والكشف وزعم ان الحقيقة
تنافي الشريعة وان المعرفة وحدها تكفي مع المحبة وانه لا حاجة الى الاعمال
اوانها حجاب وان الشريعة انما يحتاج اليها العوام وربما
انضم الى ذلك الكلام في الذات والصفات بما يعلم قطعا مخالفته
للكتاب والسنة واجماع سلف الامة والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

الحديث التاسع والعشرون

عن معاذ رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة

ويباعدني من النار قال لقد سالت عن عظيم وانه ليسير على
من يسره الله عليه تعبد الله لا تشرك به شيا وتقيم الصلاة
وتوتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ثم قال الا ادلك
على ابواب الخير الصوم جنة والصدقة تطفي الخطيئة كما يطفي الما
النار وصلاة الرجل من جوف الليل ثم تلى تتجافى جنوبهم عن المضاجع
حتى بلغ يعملون ثم قال الا اخبرك براس الامر وعموده وذروة
سنامه قلت بلى يا رسول الله قال راس الامر الاسلام وعموده الصلاة
وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى
يا رسول الله فاخذ بلسانه قال كف عليك هذا قلت يا نبي الله وانا
لمواخذون بما نتكلم به فقال ثكلتك امك وهل يكب الناس في
النار على وجوههم او على مناخرهم الا حصايد السنتهم رواه
الترمذي وقال حديث حسن صحيح هذا الحديث خرجه
الامام احمد والترمذي والنساي وابن ماجة من رواية معمر عن
عاصم بن ابي النجود عن ابي وايل عن معاذ بن جبل وقال الترمذي
حسن صحيح وفيما قاله نظر من وجهين احدهما انه لم يثبت سماع
ابي وايل من معاذ وان كان قد ادركه بالسن وكان معاذ بالشام
وابو وايل بالكوفة وما زال الايمة كاحمد وغيره يستدلون

على انتفاء السماع بمثل هذا وقد قال ابو حاتم الرازي في سماع
ابي وايل من ابي الدرداء قد ادركه وكان بالكوفة وابو الدردا
بالشام يعني انه لم يصح له سماع منه وقد حكى ابو زرعة الدمشقي
عن قوم انهم توقفوا في سماع ابي وايل من عمر ونفوه فسماعه من معاذ
ابعد والثاني انه قد رواه حماد بن سلمة عن عاصم بن ابي النجود
عن شهر بن حوشب عن معاذ خرجه الامام احمد مختصرا قال
الدارقطني وهو اشبه بالصواب الا ان الحديث معروف من رواية
شهر على اختلاف عليه فيه قلت ورواية شهر عن معاذ مرسلة
يقينا وشهر مختلف في توثيقه وتضعيفه وقد خرجه الامام
احمد من رواية شهر عن عبد الرحمن ابن غنم عن معاذ وخرجه
الامام احمد ايضا من رواية عروة بن النزال او النزال بن عروة
وميمون ابن ابي شبيب كلاهما عن معاذ ولم يسمع عروة ولا
ميمون من معاذ وله طرق اخرى عن معاذ كلها ضعيفة وقوله
اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار قد تقدم في
شرح الحديث الثاني والعشرين من وجوه ثابتة من حديث
ابي هريرة وابي ايوب وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
سيل عن مثل هذه المسيلة واجاب بنحو ما اجاب به في حديث

معاذ

٧٦

معاذ وفي رواية الامام احمد في حديث معاذ انه قال يا رسول
الله اني اريد ان اسيلك عن كلمة قد امرضتني واسقمتني واحزنتني
قال سل عما شئت قال اخبرني بعمل يدخلني الجنة لا اسالك
غيره وهذا يدل على شدة اهتمام معاذ رضي الله عنه بالاعمال
الصالحة وفيه دليل على ان الاعمال سبب لدخول الجنة كما قال
تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واما قوله
صلى الله عليه وسلم لن يدخل احد منكم الجنة بعمله فالمراد والله اعلم
ان العمل بنفسه لا يستحق به احد الجنة لولا ان الله جعله بفضله
ورحمته سببا لذلك والعمل نفسه من رحمة الله وفضله على عبده
فالجنة واسبابها كلها من فضل الله ورحمته وقوله لقد سالت
عن عظيم قد سبق في شرح الحديث المشار اليه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لرجل ساله عن مثل هذا لان كنت اوجزت
المسيلة لقد اعظمت واطولت وذلك لان دخول الجنة والنجاة
من النار امر عظيم جدا ولاجله انزل الله الكتب وارسل الرسل
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل كيف تقول اذا صليت قال
اسال الله الجنة واعوذ به من النار ولا احسن دندنتك ولا
دندنة معاذ يشير الى كثرة دعايهما واجتهادهما في المسيلة فقال

النبي صلى الله عليه وسلم حولها نُدَنْدِنُ وفي رواية قال هل تدري
دندنتي ودندنة معاذ الا ان نسال الله الجنة ونعوذ به
من النار **وقوله** انه ليسير على من يسره الله عليه اشارة الى
ان التوفيق كله بيد الله فمن ييسر الله عليه الهدى اهتدى ومن
لم ييسره عليه لم يتيسر له ذلك قال الله تعالى فاما من اعطى واتقى
وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى
وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى وقال صلى الله عليه وسلم
اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما اهل السعادة فييسرون لعمل اهل
السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاوة
ثم تلى صلى الله عليه وسلم هذه الاية وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول في دعايه واهدني ويسر الهدى لي واخبر الله عن نبيه موسى عليه
السلام انه قال في دعايه رب اشرح لي صدري ويسر لي امري وكان
ابن عمر يدعو اللهم يسرني لليسرى وجنبني العسرى وقد سبق
في شرح الحديث المشار اليه توجيه ترتيب دخول الجنة على الاتيان
باركان الاسلام الخمسة وهي التوحيد والصلاة والصيام والزكوة
والحج **وقوله** الا ادلك على ابواب الخير لما رتب دخول الجنة
على واجبات الاسلام دله بعد ذلك على ابواب الخير من النوافل فان

افضل

افضل اوليا الله هم المتقربون الذين يتقربون اليه بالنوافل
بعد اداء الفرايض **وقوله** الصوم جنة بهذا الكلام ثابت
عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة وخرجاه في الصحيحين
من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه الامام احمد
بزيادة وهي الصيام جنة وحصن حصين من النار وخرج من حديث
عثمان بن ابي العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم جنة
من النار كجنة احدكم من القتال ومن حديث جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال قال ربنا عز وجل الصيام جنة يستجن بها
العبد من النار **وخرج** احمد والنساي من حديث ابي عبيدة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة ما لم يخرقها وقوله
ما لم يخرقها بالكلام السيء ونحوه ولهذا في حديث ابي هريرة المخرج
في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم الصيام جنة فاذا كان يوم
صوم احدكم فلا يرفث ولا يجهل فان امرء سابه فليقل اني امرء صايم
وقال بعض السلف الغيبة تخرق الصيام والاستغفار يرقعه
فمن استطاع منكم ان لا ياتي بصوم مخرق فليفعل وقال ابن المنكدر
الصايم اذا اغتاب خرق واذا استغفر رقع **وخرج** الطبراني
باسناد فيه نظر عن ابي هريرة مرفوعا الصيام جنة ما لم يخرقها

قيل بم يخرقه قال بكذب او غيبة فالجنة هي ما يستجن بها العبد
كالمجن الذي يقيه عند القتال من الضرب فكذلك الصيام يقي صاحبه
من المعاصي في الدنيا كما قال عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم
الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون فاذا كان له جنة
من المعاصي كان له في الاخرة جنة من النار وان لم يكن له جنة في
الدنيا من المعاصي لم يكن له جنة في الاخرة من النار **وخرج**
ابن مردويه من حديث علي مرفوعا قال بعث الله يحيى بن زكريا الى
بني اسرائيل بخمس كلمات وذكر الحديث بطوله وفيه وان الله يامركم
ان تصوموا ومثل ذلك كمثل رجل مشى الى عدوه وقد اتخذ للقتال
جنة فلا يخاف من حيث ما اتى وخرجه من وجه اخر عن علي موقوفا وفيه
قال والصيام مثله كمثل رجل استتر الناس فاستجد في السلاح
حتى ظن انه لن يصل اليه سلاح العدو فكذلك الصيام جنة
وقوله والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار هذا
الكلام روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر فخرجه الامام
احمد والترمذي من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الصوم جنة حصينة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ
الماء النار وخرجه الطبراني وغيره من حديث انس مرفوعا بمعناه

وخرج

وخرج الترمذي وابن حبان في صحيحه من حديث انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان صدقة السر لتطفئ غضب الرب وتدفع
ميتة السوء وروي عن علي بن الحسين انه كان يحمل الخبز على ظهره
بالليل يتتبع به المساكين في ظلمة الليل ويقول ان الصدقة في سواد
الليل تطفئ غضب الرب عز وجل وقد قال عز وجل ان تبدوا
الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر
عنكم من سيئاتكم فدل على ان الصدقة يكفر بها من السيئات
اما مطلقا او صدقة السر **وقوله** وصلاة الرجل في جوف
الليل يعني انها تطفئ الخطيئة ايضا كالصدقة ويدل على ذلك
ما خرجه الامام احمد من رواية عروة بن النزال عن معاذ قال
اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك فذكر الحديث
وفيه الصوم جنة والصدقة وقيام العبد في جوف الليل يكفر
الخطيئة **وفي صحيح** مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال افضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل وقد روي عن جماعة
من الصحابة ان الناس يجترفون بالنهار بالذنوب فكلما قاموا
الى صلاة من الصلوات المكتوبات اطفئوا ذنوبهم وروي ذلك
مرفوعا من وجوه فيها نظر فكذلك قيام الليل يكفر الخطايا لانه افضل

نوافل الصلوة وفي الترمذي من حديث بلال عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال عليكم بقيام الليل فانه داب الصالحين قبلكم وان قيام
الليل قربة الى الله عز وجل ومنهاة عن الاثم وتكفير للسيات
ومطردة للداء عن الجسد وخرجه ايضا من حديث ابي امامة
النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وقال هو اصح من حديث بلال وخرجه
ابن خزيمه والحاكم في صحيحهما من حديث ابي امامة ايضا وقال
ابن مسعود فضل صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة
السر على صدقة العلانيه وخرجه ابو نعيم عنه مرفوعا والموقوف
اصح وقد تقدم ان صدقة السر تطفي الخطيئة وتطفي غضب الرب
فكذلك صلاة الليل **وقوله** ثم تلى تتجافى جنوبهم عن المضاجع
يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم
نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون يعني ان النبي صلى
الله عليه وسلم تلى هاتين الايتين عند ذكره فضل صلاة الليل
ليبين بذلك فضل صلاة الليل وقد روي عن انس ان هذه
الايه نزلت في انتظار صلاة العشا خرجه الترمذي وصححه وروي
عنه انه قال في هذه الايه كانوا يتنفلون بين المغرب والعشاء
خرجه ابو داود وروي نحوه عن بلال خرجه البزار باسناد ضعيف

وكل

٧٩

وكل هذا يدخل في عموم لفظ الاية فان الله مدح الذين تتجافى جنوبهم
عن المضاجع لدعايه فشمل ذلك كل من ترك النوم بالليل لذكر الله
ودعايه فيدخل فيه من صلى بين العشايين ومن انتظر صلاة العشا
فلم ينم حتى يصليها لاسيما مع حاجته الى النوم ومجاهدة نفسه على
تركه لاداء الفريضة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن انتظر
صلاة العشا انكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة ويدخل
فيه من نام ثم قام من نومه بالليل للتهجد وهو افضل انواع التطوع
بالصلاة مطلقا وربما دخل فيه من ترك النوم عند طلوع الفجر
وقام الى اداء صلاة الصبح لاسيما مع غلبة النوم عليه ولهذا
يشرع للمؤذن في اذان الفجر ان يقول في اذانه الصلاة خير من النوم
وقوله صلى الله عليه وسلم وصلاة الرجل من جوف الليل ذكر افضل
اوقات التهجد بالليل وهو جوف الليل **وخرج** الترمذي والنسائي
من حديث ابي امامة قال قيل يا رسول الله اي الدعا اسمع قال
جوف الليل الاخر ودبر الصلوات المكتوبات وخرجه ابن ابي الدنيا
ولفظه جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اي الصلاة افضل
قال جوف الليل الاوسط قال اي الدعا اسمع قال دبر المكتوبات
وخرج النسائي من حديث ابي ذر قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم

اى الليل خير قال خير الليل جوفه **وخرج** الامام احمد من حديث
ابى مسلم قال قلت لابى ذر اي قيام الليل افضل قال سالت النبى
صلى الله عليه وسلم كما سالتنى فقال جوف الليل الغابر او نصف
الليل وقليل فاعله **وخرج** البزار والطبرانى من حديث بن عمر قال
سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الليل اجود دعوة قال جوف
الليل زاد البزار فى رواية الاخر وخرج الترمذى من حديث عمرو
ابن عبسة سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول اقرب ما يكون الرب من
العبد فى جوف الليل الاخر فان استطعت ان تكون ممن يذكر
الله فى تلك الساعة فكن وصححه وخرجه الامام احمد ولفظه قال
قلت يرسول الله اى الساعات افضل قال جوف الليل الاخر
وفى رواية له ايضا قال جوف الليل الاخر اجوبه دعوة وفى رواية له
قال قلت يرسول الله هل من ساعة اقرب الى الله من اخرى قال
جوف الليل الاخر وخرجه بن ماجة وعنده جوف الليل الاوسط
وفى رواية للامام احمد عن عمرو بن عبسة قال قلت يرسول الله
هل من ساعة افضل من ساعة قال ان الله ليتدلى فى جوف الليل
فيغفر الا ما كان من الشرك وقد قيل ان جوف الليل اذا اطلق
فالمراد به وسطه وان قيل جوف الليل الاخر فالمراد وسط النصف الثانى

وهو

وهو السدس الخامس من اسداس الليل وهو الوقت الذى ورد
النزول الالهى **وقوله** صلى الله عليه وسلم الا اخبرك براس الامر
وعموده وذروة سنامه قلت بلى يرسول الله قال راس الامر الاسلام
وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد وفى رواية للامام احمد من رواية
شهر بن حوشب عن ابن غنم عن معاذ قال قال لى نبى الله صلى
الله عليه وسلم ان شئت حدثتك براس هذا الامر وقوام هذا الامر
وذروة السنام قلت بلى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
راس هذا الامر ان تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان
محمدا عبده ورسوله وان قوام هذا الامر اقام الصلاة وايتاء
الزكوة وان ذروة السنام منه الجهاد فى سبيل الله انما امرت
ان اقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة ويوتوا الزكوة ويشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فاذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا
وعصموا دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد بيده فاشهد وجه
ولا اغبرت قدم فى عمل يبتغى فيه درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة
كجهاد فى سبيل الله ولا ثقل ميزان عبد كدابة ينفق له فى سبيل
الله او يحمل عليها فى سبيل الله عز وجل فاخبر النبى صلى الله عليه وسلم

عن ثلثة اشيا راس الامر وعموده وذروة سنامه فاما راس
الامر ويعني بالامر الدين الذي بعث به وهو الاسلام وقد جاء
تفسيره في الرواية الاخرى بالشهادتين فمن لم يتزيها ظاهرا وباطنا
فليس من الاسلام في شي واما قوام الدين الذي يقوم به الدين كما يقوم
الفسطاط على عموده فهو الصلاة وفي الرواية الاخرى واقام الصلاة
وايتاء الزكوة وقد سبق القول في اركان الاسلام وارتباط بعضها
ببعض واما ذروة سنامه وهو اعلى ما فيه وارفعه فهو الجهاد وهذا
يدل على انه افضل الاعمال بعد الفرايض كما هو قول الامام احمد وغيره
من العلما وقوله في رواية الامام احمد والذي نفس محمد بيده ما شخب
وجه ولا اغبرت قدم في عمل ينتفي به درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة
كجهاد في سبيل الله عز وجل يدل على ذلك صريحا وفي الصحيحين
عن ابي ذر قال قلت يرسول الله اي العمل افضل قال ايمان بالله
وجهاد في سبيله وفيهما عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال افضل الايمان بالله ثم جهاد في سبيل الله والاحاديث في
هذا المعنى كثيرة جدا **قوله** الا اخبرك بملاك ذلك كله فاخذ بلسانه
فقال كف عليك هذا الى اخر الحديث هذا يدل على ان كف اللسان
وضبطه وحبسه هو اصل الخير كله وان من ملك لسانه فقد ملك امره

الاعمال

واحكم

واحكم وضبطه وقد سبق الكلام على هذا المعنى في شرح حديث
من كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت وفي شرح حديث
قل امنت بالله ثم استقم وخرج البزار في مسنده من حديث ابي
اليسر ان رجلا قال يرسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال
امسك هذا واشار الى لسانه فاعادها عليه فقال ثكلتك امك
هل يكب الناس على مناخرهم في النار الا حصايد السنتهم وقال
اسناده حسن والمراد بحصايد الالسنة جزا الكلام المحرم وعقوباته
فان الانسان يزرع بقوله وعمله الحسنات والسيات ثم يحصد في يوم
القيمة ما زرع فمن زرع خيرا من قول او عمل حصد الكرامة ومن
زرع شرا من قول او عمل حصد عذاب الندامة وظاهر حديث
معاذ يدل على ان اكثر ما يدخل به الناس النار النطق بالسنتهم
فان معصية النطق يدخل فيها الشرك وهو اعظم الذنوب عند الله
عز وجل ويدخل فيها القول على الله بغير علم وهو قرين الشرك ويدخل
فيه شهادة الزور التي عدلت الاشراك بالله ويدخل فيها السحر والقذف
وغير ذلك من الكباير والصغاير كالكذب والغيبة والنميمة وساير
المعاصي الفعلية لا تخلوا غالبا من قول يقترن بها يكون معينا عليها
وفي حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر ما يدخل

الناس النار الا جوفان الغم والفرج خرجه الامام احمد والترمذي
وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يزل بها في النار
ابعد ما بين المشرق والمغرب وخرجه الترمذي ولفظه ان الرجل
ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا يهوي بها سبعين خريفا في النار
وروى مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر دخل على ابي بكر الصديق
رضي الله عنهما وهو يجذب لسانه فقال عمر مه غفر الله لك فقال ابو بكر
هذا اوردني الموارد وقال ابن بريدة رايت ابن عباس اخذا بلسانه
وهو يقول ويحك قل خيرا تغنم او اسكت عن سوء تسلم والا فاعلم انك
ستندم قال فقيل له يا ابن عباس لم تقول هذا قال انه بلغني ان الا
نسان اذا راه قال ليس على شيء من جسده اشد حنقا او غيظا يوم
القيمة منه على لسانه الا قال به خيرا او املا به خيرا وكان ابن مسعود
يحلف بالله الذي لا اله الا هو ما على الارض شيء احوج الى طول سجن من لسان
وقال الحسن اللسان امير البدن فاذا جمح على الاعضاء شاجت
واذا عنت عنت وقال يونس بن عبيد ما رايت احدا استقامته على
بال الا رايت ذلك صلاحا في ساير عمله وقال يحيى بن ابي كثير ما صلح
منطق رجل قط الا عرفت ذلك في ساير عمله ولا فسد منطق رجل قط

الا

الا عرفت ذلك في ساير عمله وقال المبارك بن فضالة عن يونس بن
عبيد لا تجد شيئا من البر واحدا يتبعه البر كله غير اللسان فانك تجد
الرجل يصوم النهار ويفطر على حرام ويقوم الليل ويشهد الزور بالنهار
وذكر اشيا نحو هذا ولكن لا تجده لا يتكلم الا بحق فيخالف ذلك عمله ابدا

الحديث الثلاثون

عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله فرض فرايض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها
وحرم اشيا فلا تنتهكوها وسكت عن اشيا رحمة لكم غير نسيان
فلا تبحثوا عنها حديث حسن رواه الدارقطني وغيره **هذا**
الحديث من رواية مكحول عن ثعلبة الخشني وله علتان احدهما
ان مكحولا لم يصح له السماع من ابي ثعلبة كذلك قال ابو مسهر الدمشقي
وابو نعيم الحافظ وغيرهما والثانية اختلف في رفعه ووقفه على
ابي ثعلبة ورواه بعضهم عن مكحول من قوله لكن قال الدارقطني الاشبه
بالصواب المرفوع قال وهو اشهر وقد حسن الشيخ رحمه الله هذا الحديث
وكذلك حسنه قبله الحافظ ابو بكر بن السمعاني في اماليه وقد روي معنى
هذا الحديث مرفوعا من وجوه اخر خرجه البزار في مسنده والحاكم من
حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احل الله في كتابه

فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله
عافيته فان الله لم يكن لينسى شيا ثم تلى هذه الاية وما كان ربك
نسيا وقال الحكم صحيح الاسناد وقال البزار اسناده صالح وخرجه
الطبراني والدارقطني من وجه اخر عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه
وسلم بمثل حديث ابي ثعلبة وقال في اخره رحمة من الله فاقبلوها ولكن
اسناده ضعيف وخرج الترمذي وابن ماجة من رواية سيف بن
هرون عن سليمن التيمي عن ابي عثمان عن سلمان قال سيل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء فقال الحلال ما احل
الله والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا الله وقال
الترمذي رواه سيف يعني بن عيينة عن سليمان عن ابي عثمان عن
سلمان عن ابي عثمان عن سلمان من قوله قال وكانه اصح وذكر في
كتاب العلل عن البخاري انه قال في الحديث المرفوع ما اراه محفوظا
وقال احمد هو منكر وانكره بن معين ايضه وقال ابو حاتم الرازي
هو خطا رواه الثقاة عن التيمي عن ابي عثمان عن النبي صلى الله عليه
وسلم مرسلا ليس فيه سلمان قلت وقد روي عن سلمان من قوله من وجوه
اخر وخرجه ابن عدي من حديث ابن عمر مرفوعا وضعف اسناده
ورواه صالح المري عن الجريري عن ابي عثمان النهدي عن عايشة

مرفوعا

مرفوعا واخطا في اسناده وروي عن الحسن مرسلا وخرج ابو داود
من حديث ابن عباس قال كان اهل الجاهلية ياكلون اشيا ويتركون
اشيا تقذرا فبعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم وانزل كتابه واحل
حلاله وحرم حرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه
فهو عفو وتلى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الى اخر الاية وهذا موقوف
وقال عبيد بن عمير ان الله احل حلالا وحرم حراما فما احل فهو حلال
وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فحديث ابي ثعلبة قسم
فيه احكام الله اربعة اقسام فرايض ومحارم وحدود وسكوت
عنه وذلك يجمع احكام الدين كلها قال ابو بكر بن السمعاني هذا الحديث
اصل كبير من اصول الدين قال وحكي عن بعضهم انه قال ليس في احاديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث واحد اجمع بانزاده لاصول
العلم وفروعه من حديث ابي ثعلبة قال وحكي عن ابي وائل المزني
انه قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين في اربع كلمات
ثم ذكر حديث ابي ثعلبة قال بن السمعاني فمن عمل بهذا الحديث
فقد حاز الثواب وامن العقاب لان من ادى الفرايض واجتنب
المحارم ووقف عند الحدود وترك البحث عما غاب عنه فقد استوفى
اقسام الفضل واوفى حقوق الدين لان الشرايع لا تخرج عن هذه

الانواع المذكورة فى هذا الحديث انتهى **فاما الفرايض**
فما فرضه الله على عباده والزمهم القيام به كالصلاة والزكوة والصيام
والحج وقد اختلف العلما هل الواجب والفرض بمعنى واحد ام لا
فمنهم من قال هما سوا وكل واجب بدليل شرعى من كتاب او سنة
او اجماع او غير ذلك من ادلة الشرع فهو فرض وهو المشهور عن اصحاب
الشافعى وغيرهم وحكى رواية عن احمد لانه قال كل ما فى الصلاة
فهو فرض ومنهم من قال بل الفرض ما ثبت بدليل مقطوع به والواجب
ما ثبت بغير مقطوع به وهو قول الحنفيه وغيرهم واكثر النصوص
عن احمد تفرق بين الفرض والواجب فنقل جماعة من اصحابه عنه انه
قال لا يسمى فرضا الا ما كان فى كتاب الله عز وجل وقال فى صدقة الفطر
ما اجترى ان اقول انها فرض مع انه يقول بوجوبها فمن اصحابنا من قال
مراده ان الفرض ما ثبت بالكتاب والواجب ما ثبت بالسنه ومنهم
من قال اراد ان الفرض ما ثبت بالاستفاضة والنقل المتواتر والواجب
ما ثبت من جهة الاجتهاد وساغ الخلاف فى وجوده ويشكل على
هذا ان احمد قال فى رواية الميمونى فى بر الوالدين ليس بفرض ولكن
اقول واجب ما لم يكن معصية وبر الوالدين مجمع على وجوبه وقد كثرت
الاوامر به فى الكتاب والسنه وظاهر هذا انه لا يقول فرضا الا ما ورد فى

الكتاب

الكتاب او السنه تسميته فرضا وقد اختلف السلف فى الامر بالمعروف
والنهى عن المنكر هل يسمى فريضة ام لا فقال جويبر عن الضحاك هما
من فرايض الله عز وجل وكذا روى عن مالك وروى عبد الواحد بن زيد
عن الحسن قال ليس بفريضة كان فريضة على بنى اسرايل فرحم الله هذه
الامه لضعفهم فجعله عليهم نافلة وكتب عبد الله بن شبرمه الى عمرو
ابن عبيد ابيانا اولها الامر بالمعروف يا عمرو نافلة والقايمون
به لله انصار **واختلف** كلام احمد فيه هل يسمى واجبا ام لا فروى عنه
جماعة ما يدل على وجوبه وروى عنه ابو داود فى الرجل يرى الطنبور ونحوه
اواجب عليه تغييره قال ما ادرى ما واجب ان غيره فهو فضل وقال
اسحق بن راهويه هو واجب على كل مسلم الا ان يخشى على نفسه ولعل احمد
يتوقف فى اطلاق الواجب على ما ليس بواجب على الاعيان بل على
الكفايه وقد اختلف العلما فى الجهاد هل هو واجب ام لا فانكر جماعة
منهم وجوبه منهم عطا وعمرو بن دينار وابن شبرمة ولعلهم ارادوا
هذا المعنى وقالت طايفة هو واجب منهم سعيد بن المسيب ومكحول
ولعلهما ارادا وجوبه على الكفايه وقال احمد فى رواية حنبل الغزو واجب
على الناس كلهم كوجوب الحج فاذا غزا بعضهم اجزا عنهم ولا بد للناس
من الغزو وسالم المروذى عن الجهاد افرض هو قال قد اختلفوا فيه

وليس هو مثل الحج ومراده ان الحج لا يسقط عمن لم يحج مع الاستطاعة
بحج غيره بخلاف الجهاد وسيل عن التمتع متى يجب فقال اما ايجاب فلا ادري
ولكن اذا خافوا على انفسهم فعليهم ان يخرجوا وظاهر هذا التوقف
في اطلاق لفظ الواجب على ما لم يات فيه لفظ الايجاب نوزعا
وكذلك توقف في اطلاق لفظ الحرام على ما اختلف فيه وتعارضت
ادلته من نصوص الكتاب او السنة فقال في متعة النسا لا اقول
هي حرام ولكن ينهى عنه ولم يتوقف في معنى التحريم ولكن في اطلاق
لفظه لاختلاف النصوص والصحابة فيها هذا هو الصحيح في تفسير كلام
احمد وقال في الجمع بين الاختين بملك اليمين لا اقول حرام ولكن ينهى عنه
والصحيح في تفسيره انه توقف في اطلاق لفظة الحرام دون معناها
وهذا كله على سبيل الورع في الكلام حذرا من الدخول تحت قوله تعالى
ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا
على الله الكذب قال الربيع بن خيثم ليتق احدكم ان يقول احل الله
كذا وحرم كذا فيقول الله كذبت لم احل كذا ولم احرم كذا وقال ابن
وهب سمعت مالك بن انس يقول ادركت علما ما يقول احدهم اذا
سيل اكره هذا ولا اجيبه ولا يقول حلال ولا حرام واما ما حكي عن احمد
انه قال كل ما في الصلاة فهو فرض فليس كلامه كذلك وانما نقل عنه ابنه

عبد

عبد الله انه قال كل شي في الصلاة مما وكده الله فهو فرض وهذا
يعود الى معنى قوله انه لا فرض الا ما في القران والذي وكده الله من
الصلاة القيام والقراة والركوع والسجود وانما قال احمد هذا لان
بعض الناس كان يقول الصلاة فرض والركوع والسجود لا اقول انه
فرض ولكنه سنة وقد سيل مالك بن انس عمن يقول ذلك فكفره فقيل
له انه يتاول فلعنه وقال لقد قال قولا عظيما وقد نقله ابو بكر
النيسابوري في كتاب مناقب مالك من وجوه عنه وروى ايضا
باسناده عن عبد الله بن عمر بن ميمون بن الرماح قال دخلت
على مالك بن انس فقلت يا ابا عبد الله ما في الصلاة من فريضة وما
فيها من سنة او قال نافلة فقال مالك كلام الزنادقة اخرجوه ونقل
اسحق بن منصور عن اسحق بن راهويه انه انكر تقسيم اجزا الصلاة
الى سنة وواجب وقال كل ما في الصلاة فهو واجب واشار الى الذي
ما تعاد الصلاة بتركه ومنه ما لا تعاد وسبب هذا والله اعلم ان التعبير بلفظ
السنة قد يفضي الى التهاون بفعل ذلك والى الزهد فيه وتركه وهذا
خلاف مقصود الشارع من الحث عليه والترغيب فيه بالطرق المؤدية
الى فعله وتحصيله فاطلاق لفظ الواجب ادعى الى الاتيان به
والرغبة فيه وقد ورد اطلاق الواجب في كلام الشارع على ما لا ياثم

بتركه ولا يعاقب عليه عند الاكثرين كغسل الجمعة وكذلك ليلة النصف
عند كثير من العلما او اكثرهم وانما المراد به المبالغة في الحث على فعله وتاكيده
واما المحارم فهي التي حماها الله تعالى ومنع من قربانها وارتكابها
والمحرمات المنطوق بها مذكورة في الكتاب والسنة كقوله تعالى قل تعالوا
اتل ما حرم ربكم عليكم ان لا تشركوا به شيا وبالوالدين احسانا ولا
تقتلوا اولادكم من املاق الى اخر الايات الثلثة **وقوله تعالى**
قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير
الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا
تعلمون وقد ذكر في بعض الايات المحرمات المختصة بنوع من الانواع كما
ذكر المحرمات من المطاعم في مواضع منها قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي
الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير
فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به وقوله انما حرم عليكم الميتة
والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله وفي الاية الاخرى وما اهل
لغير الله به وقوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله
به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع الا ما
ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام وذكر المحرمات في
النكاح في قوله حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم الاية وذكر المحرمات من

المكاسب

المكاسب في قوله واحل الله البيع وحرم الربا واما السنة فيها
ذكر كثير من المحرمات كقوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم بيع الخمر
والميتة والخنزير والاصنام وقوله ان الله اذا حرم
شيا حرم ثمنه وقوله كل مسكر حرام وقوله ان دماءكم
واموالكم واعراضكم عليكم حرام فما ورد التصريح بتحريمه
في الكتاب والسنة فهو محرم وقد يستفاد التحريم من النهي مع
الوعيد والتشديد كما في قوله عز وجل انما الخمر والميسر والانصاب
والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم
تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة
والبغضا في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة
فهل انتم منتهون **واما** النهي المجرد فقد اختلف الناس
هل يستفاد منه التحريم ام لا وقد روي عن ابن عمر انكار
استفادة التحريم منه قال ابن المبارك اخبرنا سلام بن ابي
مطيع عن ابن ابي دخيلة عن ابيه قال كنت عند ابن عمر فقال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر يعني ان
يخلطا فقال رجل من خلفي ما قال فقلت حرم رسول الله صلى
الله عليه وسلم الزبيب والتمر فقال عبد الله بن عمر كذبت فقلت

الم تنقل نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه فهو حرام فقال انت
تشهد بذلك قال سلام كانه يقول من نهى النبي صلى الله عليه وسلم
ما هو ادب وقد ذكرنا فيما تقدم عن العلما الورعين كاحمد
ومالك توقي اطلاق لفظ الحرام على ما لم يتيقن تحريمه مما
فيه نوع شبهة او اختلاف وقال النخعي كانوا يكرهون
اشيا لا يحرمونها وقال بن عون قال لي مكحول ما تقولون
في الفاكهة تلقى بين القوم فينتهبونها قلت ان ذلك عندنا
لمكروه قال حرام هي قلت ان ذلك عندنا لمكروه قال حرام
هي قال بن عون فاستجعنا ذلك من قول مكحول وقال جعفر بن
محمد سمعت رجلا يسال القسم بن محمد الغناء حرام هو فسكت عنه
القسم ثم عاد فسكت عنه ثم عاد فقال له ان الحرام ما حرم في
القران ارايت اذا اتى بالحق والباطل الحق الله في ايهما يكون
الغنا فقال الرجل في الباطل فقال فانت فانت تنسك
قال عبد الله بن الامام احمد سمعت ابي يقول اما ما نهى النبي
صلى الله عليه وسلم فمنها اشيا حرام مثل قوله نهى ان تنكح المراة
على عمتها او على خالتها فهذا حرام ونهى عن جلود السباع
فهذا حرام وذكر اشيا من نحو هذا ومنها اشيا نهى عنها فهي ادب

لاما

واما حدود الله التي نهى عن اعتدايها فالمراد بها جملة
ما اذن في فعله سوا كان على طريق الوجوب او الندب او
الاباحة واعتداوها هو تجاوز ذلك الى ارتكاب ما نهى عنه كما قال
تعالى وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه والمراد
من طلق على غير ما امر الله به واذن فيه وقال تعالى تلك حدود
فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون والمراد
من امسك بعد الطلاق بغير معروف او سرح بغير احسان او اخذ
مما اعطى المراة شيا على غير وجه الفدية التي اذن الله فيها وقال
تعالى تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات الى
قوله ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها
وله عذاب مهين والمراد من تجاوز ما فرض الله للورثة تفضل وارثا
وزاده على حقه او نقصه منه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته
في حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وروى
النواس بن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ضرب الله مثلا
صراطا مستقيما وعلى جانبي الصراط سوران فيهما ابواب مفتحة
وعلى الابواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول يا ايها الناس
ادخلوا الصراط جميعا ولا تعرجوا وداع يدعوا من جوف الصراط

فاذا اراد ان يفتح شيا من تلك الابواب قال ويحك
لا تفتحه فانك ان تفتحه تلجه والصراط الاسلام والسوران
حدود الله والابواب المفتحة محارم الله وذلك الداعي على راس
الصراط كتاب الله والداعي من فوق واعظ الله في قلب كل مسلم
خرجه الامام احمد وهذا لفظه والنسائي في تفسيره والترمذي
وحسنه فضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثل الاسلام في هذا
الحديث بصراط مستقيم وهو الطريق السهل الواسع الموصل
سالكه الى مطلوبه وهو مع هذا مستقيم لا عوج فيه يقتضي
ذلك قربه وسهولته وعلى جنبتي الصراط يمنة ويسرة
سوران وهما حدود الله فكما ان السور يمنع من كان داخله
من تعديه ومجاوزته فكذلك الاسلام يمنع من دخله من الخروج
عن حدوده ومجاوزتها وليس وراء ما حد الله من الماذون
فيه الا ما نهى عنه ولهذا مدح سبحانه الحافظين لحدوده وذم
من لا يعرف حد الحلال من الحرام كما قال الاعراب اشد كفرا
ونفاقا واجدر ان لا يعلموا حدود ما انزل الله على
رسوله وقد تقدم حديث القران وانه يقول لمن عمل به
حفظ حدودي ولمن لم يعمل به تعدى حدودي والمراد ان من

لم يجاوزها اذن له فيه الى ما نهى عنه فقد حفظ حدود الله
ومن تعدى ذلك فقد تعدى حدود الله وقد تطلق الحدود
ويراد بها نفس المحارم وحينيذ فقال لا تقربوا حدود الله
كما قال تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها والمراد النهي عن ارتكاب
ما نهى عنه في الاية من محظورات الصيام والاعتكاف في المساجد
ومن هذا المعنى وهو تسمية المحارم حدودا قول النبي صلى الله
عليه وسلم مثل القايم على حدود الله والمداهن فيها كمثل قوم
اقتسموا سفينة الحديث المشهور واراد بالقايم على حدود الله
المنكر للمحرمات والناهي عنها وفي حديث ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اني اخذ بحجزكم فاتقوا النار
اتقوا الحدود قالها ثلثا خرجه الطبراني والبزار واراد
بالحدود محارم الله ومعاصيه ومنه قول الرجل الذي قال
للنبي صلى الله عليه وسلم اني اصبت حدا فاقمه علي وقد تسمى العقوبات
المقدرة الرادعة عن المحارم المغلظة حدودا كما يقال حد الزنا
وحد السرقة وحد شرب الخمر ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم
لاسامة اتشفع في حد من حدود الله يعني في القطع في
السرقة وهذا هو المعروف من اسم الحدود في اصطلاح الفقها

واما قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يجلد فوق عشر جلدات
الا في حد من حدود الله فهذا قد اختلف الناس في معناه
فمنهم من فسر الحدود ههنا بهذه الحدود المقدرة وقال ان
التعزير لا يزاد على عشر جلدات ولا يزاد عليها الا في هذه
الحدود المقدرة ومنهم من فسر الحدود هنا بجنس محارم الله وقال
المراد ان مجاوزة العشر جلدات لا يجوز الا في ارتكاب محرم
من محارم الله فاما ضرب التاديب على غير محرم فلا يتجاوز به عشر
جلدات وقد حمل بعضهم قول النبي صلى الله عليه وسلم وحد حدودا
فلا تعتدوها على هذه العقوبات الزاجرة عن المحرمات وقال
المراد النهي عن تجاوز هذه الحدود وتعديها عند اقامتها على اهل
الجرايم ورجح ذلك بانه لو كان المراد بالحدود الوقوف عند الاوامر
والنواهي لكان تكرير القوله فرض فرايض فلا تضيعوها وحرم
اشيا فلا تنتهكوها وليس الامر على ما قاله فان الوقوف عند
الحدود يقتضي انه لا يخرج عما اذن فيه الى ما نهي عنه وذلك اعم من
كون الماذون فيه فرضا او ندبا او مباحا كما تقدم وحينيذ
فلا تكرير في الحديث والله اعلم **واما المسكوت عنه**
فهو ما لم يذكر حكمه بتحليل ولا ايجاب ولا تحريم فيكون معفوا

عنه

عنه لا حرج على فاعله وعلى هذا دلت هذه الاحاديث
المذكوره ههنا كحديث ابي ثعلبة وغيره وقد اختلفت الفاظ
حديث ابي ثعلبة فروي باللفظ المقدم وروي بلفظ
اخر وهو ان الله فرض فرايض فلا تضيعوها ونهاكم عن
اشيا فلا تنتهكوها وعفى عن اشيا من غير نسيان فلا
تبحثوا عنها خرجه اسحق بن راهويه وروي بلفظ اخر وهو
ان الله فرض فرايض فلا تضيعوها وسن سننا فلا
تنتهكوها وحرم عليكم اشيا فلا تعتدوها وترك بين
ذلك اشيا من غير نسيان رحمة منه فاقبلوها ولا تبحثوا عنها
خرجه الطبراني وهذه الرواية تبين ان المعفو عنه ما ترك
ذكره فلم يحرم ولم يحلل ولكن مما ينبغي ان يعلم ان ذكر
الشي بالتحريم والتحليل مما قد يخفى في فهمه من نصوص الكتاب
والسنة فان دلالة هذه النصوص قد تكون بطريق النص
والتصريح وقد تكون بطريق العموم والشمول وقد تكون
دلالته بطريق النحوي والتنبيه كما في قوله تعالى فلا تقل
لهما اف فان دخول ما هو اعظم من التافيف من انواع الاذى
يكون بطريق الاولى ويسمى ذلك مفهوم الموافقة وقد تكون

دلالة بطريق مفهوم المخالفة كقوله في الغنم السائمة الزكوة
فانه يدل بمفهومه على انه لا زكوة في غير السائمة وقد اخذ الاء
كثرون بذلك واعتبروا مفهوم المخالفة وجعلوه حجة وقد تكون
دلالته من باب القياس فاذا نص الشارع على حكم في شي لمعنى من
المعاني وكان ذلك المعنى موجودا في غيره فانه يتعدى الحكم الى
كل ما وجد فيه ذلك المعنى عند جمهور العلماء وهو من باب العدل
والميزان الذي انزل الله وامر بالاعتبار به فهذا كله مما
يعرف به دلالة النصوص على التحليل والتحريم فاما ما انتفى
فيه ذلك كله فهنا يستدل بعدم ذكره بالايجاب او تحريم على
انه معفو عنه وههنا مسلكان احدهما ان يقال لا ايجاب
ولا تحريم الا بالشرع ولم يوجب الشرع كذا او لم يحرمه فيكون
غير واجب او غير حرام كما يقال مثل هذا في الاستدلال على نفي
وجوب الوتر والاضحية او نفي تحريم الضب ونحوه او نفي تحريم
بعض العقود المختلف فيها كالمساقاة والمزارعة ونحو
ذلك ويرجع هذا الى استصحاب براة الذمة حيث لم يوجد
ما يدل على اشتغالها ولا يصلح هذا الاستدلال الا لمن
عرف انواع ادلة الشرع وسبرها فان قطع مع ذلك بانتفاء

ما يدل على الايجاب او تحريم قطع بنفي الوجوب او التحريم كما
يقطع بانتفا فرضية صلاة سادسة او صيام شهر غير رمضان
او وجوب الزكوة في غير الاموال الزكوية او حجة غير حجة الاء
سلام وان كان هذا كله يستدل عليه بنصوص مصرحة بذلك
وان ظن انتفاء ما يدل على الايجاب او تحريم ظن انتفا الوجوب
والتحريم من غير قطع والمسلك الثاني ان يذكر من ادلة الشرع
العامة ما يدل على ان ما لم يوجبه الشرع ولم يحرمه فانه
معفو عنه كحديث ابي ثعلبة هذا وما في معناه من الاحاديث
المذكورة معه ومثل قوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الحج
افي كل عام فقال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم
بكثرة سوالهم واختلافهم على انبياهم فاذا نهيتكم عن
شي فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم
ومثل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سعد بن ابي وقاص
ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سال عن شي لم يحرم
فحرم من اجل مسالته وقد دل القران على مثل هذا ايضا
في مواضع كقوله عز وجل قل لا اجد فيما اوحي الي محرما
على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة الاية فان هذا يدل

على ان ما لم يجد تحريمه فليس بمحرم وكذلك قوله وما لكم
ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم
الا ما اضطررتم اليه فعنفهم على ترك الاكل مما ذكر اسم الله عليه
معللا بانه قد بين لهم الحرام وهذا ليس منه فدل على ان الاشيا
على الاباحة والا لما الحق اللوم بمن امتنع من الاكل مما لم ينص له
على حله بمجرد كونه لم ينص على تحريمه واعلم ان هذه المسيلة غير
مسيلة حكم الاعيان قبل ورود الشرع هل هو الحظر او الاباحة
او لا حكم فيها فان تلك المسيلة مفروضة فيما قبل ورود الشرع
فاما بعد وروده فقد دلت هذه النصوص واشباهها على
ان حكم ذاك الاصل زال واستقر ان الاصل في الاشيا الاباحة
بادلة الشرع وقد حكى بعضهم الاجماع على ذلك وغلطوا من سوى
بين المسيلتين وجعل حكمهما واحدا وكلام الامام احمد يدل على
ان ما لا يدخل في نصوص التحريم فانه معفو عنه قال ابو الحارث
قلت لابي عبد الله يعني احمد ان اصحاب الطير يذبحون من الطير
شيا لا نعرفه فما ترى في اكله فقال كلما لم يكن ذو مخلب ويا كل
الجيف فلا باس به فحصر تحريم الطير في ذي المخلب المنصوص عليه
وما ياكل لانه في معنى الغراب المنصوص عليه وحكم باباحة

ما عداهما

ما عداهما وحديث بن عباس الذي سبق ذكره يدل على مثل
هذا وحديث سلمان الفارسي فيه النهي عن السوال عن الجبن
والسمن والفرا فان الجبن كان يصنع بارض المجوس ونحوهم
من الكفار وكذلك السمن وكذلك الفرا تجلب من عندهم ودبايحهم
ميتة وهذا مما يستدل به على اباحة لبن الميتة والنحتها وعلى
اباحة اطعمة المجوس وفي ذلك كله خلاف مشهور ويحمل على انه
اذا اشتبه الامر لم يجب السوال والبحث عنه كما قال بن عمر
لما سيل عن الجبن الذي يصنعه المجوس فقال ما وجدتم في
سوق المسلمين اشتريتموه ولم اسال عنه وذكر عند عمر الجبن وقيل
له انه يصنع فيه انافح الميتة فقال سموا الله وكلوا قال الامام
احمد اصح حديث فيه هذا الحديث يعني جبن المجوس وقد روي
من حديث بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بجبنة في
غزوة الطايف فقال اين تصنع هذه قالوا بفارس فقال
صلى الله عليه وسلم ضعوا فيها السكين واقطعوا واذكروا اسم
الله وكلوا اخرجه الامام احمد وسيل عنه فقال هو حديث منكر
وكذا قال ابو حاتم الرازي **وخرج** ابو داود معناه من
حديث ابن عمر الا انه قال في غزوة تبوك وقال ابو حاتم

هو منكر ايضا وخرجه عبد الرزاق في كتابه مرسلا وهو اشبه
وعنده زيادة وهو انه قيل له يا رسول الله نخشى ان تكون ميتة
قال سموا عليه وكلوا **وخرج** الطبراني معناه من حديث
ميمونة واسناده جيد لكنه غريب جدا وفي صحيح البخاري
عن عايشة ان قوما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان قوما
يأتوننا باللحم لا ندري اذكروا اسم الله عليه ام لا فقال سموا
عليه انتم وكلوه قالت وكانوا حديثي عهد بالكفر **وفي مسند**
الامام احمد عن الحسن ان عمر اراد ان ينهى عن حلل الحبرة
لانها تصنع بالبول فقال له ابي ليس ذلك لك قد لبسهن
النبي صلى الله عليه وسلم ولبسناهن في عهده وخرجه الخلال من وجه
اخر وعنده ان ابيا قال له يا امير المومنين قد لبسها نبي الله صلى الله
عليه وسلم ورآها الله مكانها ولو علم الله انها حرام لنهى عنها فقال صدقت
وسيل الامام احمد عن لبس ما يصبغه اهل الكتاب من غير غسل
فقال لم تسال عما لا تعلم لم يزل الناس منذ ادركناهم لا ينكرون
ذلك وسيل عن يهود يصبغون بالبول فقال المسلم والكافر في
هذا سوا ولا تسال عن هذا ولا تبحث عنه وقال اذا علمت
انه لا محالة يصبغ بشي من البول وصح عندك فلا تصل فيه حتى

تغسله

تغسله وخرج الترمذي من حديث المغيرة ابن شعبة ان
النبي صلى الله عليه وسلم اهدى له خفان فلبسهما ولا يعلم
اذكيهما ام لا وقد ورد ما يستدل به على البحث والسؤال
فخرج الامام احمد من حديث رجل عن ام سلمة الاشجعية
النبي صلى الله عليه وسلم اتاها وهي في قبة فقال ما احسنها ان لم
يكن فيها ميتة قالت فجعلت اتتبعها والرجل مجهول **وخرج**
الاثرم باسناده عن زيد بن وهب قال اتانا كتاب عمر
باذربيجان انكم بارض فيها الميتة فلا تلبسوا من الفراء حتى
تعلموا حله من حرامه وروى الخلال باسناده عن مجاهد
ان ابن عمر راى على رجل فروا فمسه وقال لو اعلم انه ذكي لسرني
ان يكون لي مثله وعن محمد بن كعب انه قال لعايشة ما
يمنعك ان تتخذي لحافا من الفراء قالت اكره ان البس الميتة
وروى عبد الرزاق باسناده عن ابن مسعود انه قال
لمن نزل من المسلمين بفارس اذا اشتريتم لحما فسلوا ان كان
ذبيحة يهودي او نصراني فكلوا وهذا لان الغالب على اهل
فارس المجوس وذبايحهم محرمة والخلاف في هذا يشبه الخلاف
في اباحة طعام من لا تباح ذبيحته من الكفار وفي استعمال

اوانى المشركين وثيابهم والخلاف فيها يرجع الى قاعدة تعارض
الاصل والظاهر وقد سبق ذكر ذلك فى الكلام على حديث الحلال
بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات وقوله فى الاشيا التى سكت
عنها رحمة من غير نسيان يعنى انه انما سكت عن ذكرها رحمة بعباده
ورفقا حيث لم يحرمها عليهم حتى يعاقبهم على فعلها ولم
يوجبها عليهم حتى يعاقبهم على تركها بل جعلها عفوا فاذن
فعلوها فلا حرج عليهم وان تركوها فكذلك وفى حديث ابى الدردا
ثم تلى وما كان ربك نسيا ومثله قوله عز وجل لا يضل ربى ولا ينسى
وقوله فلا تبحثوا عنها يحتمل اختصاص هذا النهى بزمن النبى
صلى الله عليه وسلم لان كثرة البحث والسوال عما لم يذكر قد
يكون سببا لنزول التشديد فيه بايجاب او تحريم وحديث
سعد بن ابى وقاص يدل على هذا ويحتمل ان يكون النهى عاما
والمروى عن سلمان من قوله يدل على ذلك فان كثرة البحث والسوال
عن حكم ما لم يذكر فى الواجبات ولا فى المحرمات قد يوجب اعتقاد
تحريمه او ايجابه لمشابهته لبعض الواجبات او المحرمات فقبول
العافية فيه وترك البحث والسوال عنه خير وقد يدخل ذلك
فى قول النبى صلى الله عليه وسلم هلك المتنطعون قالها ثلثا

خرجه

خرجه ابو داود من حديث بن مسعود مرفوعا والمتنطع
هو المتعمق البحاث عما لا يعنيه وهذا قد يتمسك به من يتعلق
بظاهر اللفظ وينفى المعانى والقياس كالظاهرية التحقيق
فى هذا المقام والله اعلم ان البحث عما لم يوجد فيه نص خاص
او عام على قسمين احدهما ان يبحث عن دخوله فى دلالات
النصوص الصحيحة من النحوى والمفهوم والقياس الظاهر
الصحيح فهذا حق وهو مما يتعين فعله على المجتهدين فى معرفة
الاحكام الشرعية والثانى ان يدقق الناظر نظره وفكره
فى وجوه الفروق المستبعدة فيفرق بين متماثلين بمجرد
فرق لا يظهر له اثر فى الشرع مع وجود الاوصاف المقتضية
للجمع او يجمع بين متفرقين بمجرد الاوصاف الطردية التى
هى غير مناسبة ولا يدل دليل على تاثيرها فى الشرع فهذا
النظر والبحث غير مرضى ولا محمود مع انه قد وقع فيه طوايف
من الفقها وانما المحمود النظر الموافق لنظر الصحابة ومن بعدهم
من الفروق المفصلة كابن عباس ونحوه ولعل هذا مراد ابن
مسعود بقوله اياكم والتنطع اياكم والتعمق وعليكم
بالعتيق يعنى ما كان عليه الصحابة رضى الله عنهم ومن كلام

بعض ايمة الشافعية لايليق بنا ان نكتفي بالخيالات
في الفروق كدابا صحابنا الراي والسر في ذلك ان متعلق
الاحكام في الحال الظنون وغلباتها فاذا كان اجتماع
مسلتين اظهر في الظن من افتراقهما وجب التضا باجتماعهما
وان انتدح فرق على بعد فافهموا ذلك فانه من قواعد الدين
انتهى ومما يدخل في النهي عن التعمق والبحث عنه
امور الغيب الخبرية التي امرنا بالايمان بها ولم يبين كيفيتها
وبعضها قد لايكون له شاهد في هذا العالم المحسوس فالبحث
عن كيفية ذلك هو مما لايعني وهو مما نهي عنه وقد يوجب
الحيرة والشك ويرتقي الى التكذيب وعن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لايزال الناس يسالون حتى
يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك
شيأ فليقل امنت بالله وفي رواية له لايزال الناس يسالونكم
عن العلم حتى يقولون هذا الله خلقنا فمن خلق الله وفي
رواية له ايضا ليسالنكم الناس عن كل شي حتى يقولوا الله خلق
كل شي فمن خلقه وخرجه البخاري ولفظه ياتي الشيطان احدكم
فيقول من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه

فليستعذ

فليستعذ بالله وليتنه وفي صحيح مسلم عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل ان امتك لايزالون
يقولون ماكذا ماكذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق
الله وخرجه البخاري ولفظه لن يبرح الناس يتساءلون هذا
الله خلق كل شي فمن خلق الله قال اسحق بن راهويه لايجوز
التفكر في الخالق ويجوز للعباد ان يتفكروا في المخلوقين بما سمعوا
فيهم ولايزيدون على ذلك لانهم ان فعلوا تاهوا قال وقد
قال الله تعالى وان من شي الا يسبح بحمده فلا يجوز ان يقال
كيف يسبح القصاع والاخونة والخبز المحبوز والثياب
المنسوجة وكل هذا قد صح العلم فيه انهم يسبحون فذلك الى
الله ان يجعل تسبيحهم كيف شاء وكما يشاء وليس للناس ان
يخوضوا في ذلك الا بما علموا ولا يتكلموا في هذا وشبهه الا بما
اخبر الله ولايزيدوا على ذلك فاتقوا الله ولا تخوضوا في هذه
الاشيا المتشابهة فانه يرديكم الخوض فيه عن سنن الحق نقل
ذلك كله حرب عن اسحق رحمه الله تعالى ورضي عنه

الحديث الحادي والثلاثون

عن سهل بن سعد الساعدي قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال يرسول الله دلني على عمل اذا عملته احبني الله واحبني
الناس فقال ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في ايدي
الناس يحبك الناس حديث حسن رواه بن ماجة وغيره
باسانيد حسنة **هذا الحديث** اخرجه بن ماجة من رواية
خالد بن عمرو القرشي عن سفين الثوري عن ابي حازم عن سهل
ابن سعد وقد ذكر الشيخ رحمه الله ان اسناده حسن وفي ذلك
نظر فان خالد بن عمرو القرشي الاموي قال فيه الامام احمد منكر
الحديث وقال مرة ليس بثقة يروي احاديث بواطيل وقال
ابن معين ليس حديثه بشي وقال مرة كان كذابا يكذب
حدث عن شعبة احاديث موضوعة وقال البخاري وابو زرعة
منكر الحديث وقال ابو حاتم متروك الحديث ضعيف ونسبه
صالح بن محمد وابن عدي الى وضع الحديث وتناقض بن حبان
في امره فذكره في كتاب الثقات وذكره في كتاب الضعفا
وقال كان ينفرد عن الثقات بالموضوعات لا يحل الاحتجاج بخبره
وخرج العقيلي حديثه هذا وقال ليس له اصل من حديث
سفين الثوري قال وقد تابع خالدا عليه محمد بن كثير
الصنعاني ولعله اخذه عنه ودلسه لان المشهور به خالد

هذا

٩٥

هذا قال ابو بكر الخطيب وتابعه ايضا ابو قتادة الحراني ومهران
ابن ابي عمر الرازي فرووه عن الثوري قال واشهرها حديث ابن
كثير كذا قال وهذا يخالف قول العقيلي ان اشهرها حديث خالد
ابن عمرو وهذا اصح ومحمد بن كثير الصنعاني هو المصيصي ضعفه احمد
وابو قتادة ومهران تكلم فيهما ايضا لكن محمد بن كثير منهما فانه خير
ثقة عند كثير من الحفاظ وقد تعجب بن عدي من حديثه هذا
وقال ما ادري ما اقول فيه وذكر بن ابي حاتم انه سال اباه
عن حديث محمد بن كثير عن سفين الثوري فذكر هذا الحديث
فقال هذا حديث باطل يعني بهذا الاسناد يشير الى انه لا اصل
له عن محمد بن كثير عن سفين وقال بن مشيش سالت احمد عن
حديث سهل بن سعد فذكر هذا الحديث فقال احمد لا اله الا الله
تعجبا منه من يروي هذا قلت خالد بن عمرو فقال وقعنا في
خالد بن عمرو ثم سكت ومراده الانكار على من ذكر له شيا من حديث
خالد هذا فانه لا يشتغل به وخرجه ابو عبيد القسم بن سلام
في كتاب المواعظ له عن خالد بن عمرو ثم قال كنت منكرا لهذا
الحديث فحدثني هذا الشيخ عن وكيع انه ساله عنه ولولا مخافة
هذه لتركته **وخرج بن عدي** هذا الحديث في ترجمة خالد

ابن عمرو وذكر رواية محمد بن كثير له ايضا وقال هذا الحديث عن
الثوري منكر قال ورواه زائدة بن سليمان عن محمد بن عيينة
اخي سفين عن ابي حازم عن ابن عمر انتهى وزائدة ومحمد بن عيينة
كلاهما ضعيف وقد روي هذا الحديث من وجه اخر مرسل خرجه ابو
سليمان بن زبر الدمشقي في مسند ابراهيم ابن ادهم من جمعه
من رواية معوية ابن حفص عن ابراهيم بن ادهم عن منصور عن
ربعي بن حراش قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله دلني على عمل يحبني الله عليه ويحبني الناس عليه
فقال اما العمل الذي يحبك الله عليه فازهد في الدنيا
واما العمل الذي يحبك الناس عليه فانظر هذا الحطام فانبذه
اليهم وخرجه ابن ابي الدنيا في كتاب ذم الدنيا من رواية علي
ابن بكار عن ابراهيم بن ادهم قال جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فذكره ولم يذكر في اسناده منصورا ولا ربعيا وقال
في حديثه فانبذ اليهم ما في يديك من الحطام وقد اشتمل
هذا الحديث على وصيتين عظيمتين احداهما الزهد في الدنيا
وانه مقتض لمحبة الله عز وجل لعبده والثانية الزهد فيما في
ايدي الناس وانه مقتض لمحبة الناس فاما الزهد في الدنيا

فقد

فقد كثر في القران الاشارة الى مدحه والى ذم الرغبة في
الدنيا قال تعالى بل تؤثرون الحياة الدنيا والاخرة خير
وابقى وقال تريدون عرض الدنيا والله يريد الاخرة وقال
في قصة قارون فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون
الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون انه لذو
حظ عظيم وقال الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير
لمن امن وعمل صالحا ولا يلقاها الا الصابرون الى قوله
تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض
ولا فسادا والعاقبة للمتقين وقال تعالى وفرحوا بالحيوة
الدنيا وما الحيوة الدنيا في الاخرة الا متاع وقال قل
متاع الدنيا قليل والاخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا
وقال حاكيا عن مومن ال فرعون انه قال لقومه يا قوم
اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد يا قوم انما هذه الحياة الدنيا
متاع وان الاخرة هي دار القرار وقد ذم الله من كان يريد الدنيا
بعمله وسعيه ونيته وقد سبق ذكر ذلك في الكلام على حديث
الاعمال بالنيات والاحاديث في ذم الدنيا وحقارتها
عند الله كثيرة جدا ففي صحيح مسلم عن جابر ان النبي صلى الله عليه و

مر بالسوق والناس كنفيه فمر بجدي اسك ميت فتناوله
فاخذ باذنه فقال ايكم يحب ان هذا له بدرهم فقالوا ما نحب ان
لنا بشي وما نصنع به قال اتحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا
كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال والله للدنيا
اهون على الله من هذا عليكم وفيه ايضا عن المستورد الفهري
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما الدنيا في الاخرة الا كما يجعل
احدكم اصبعه في اليم فلينظر بماذا ترجع وخرج الترمذي
من حديث سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كانت
الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها
شربة وصحح ومعنى الزهد في الشي الاعراض عنه لاستقلاله
واحتقاره وارتفاع الهمة عنه يقال شي زهيد اي قليل
حقير وقد تكلم السلف ومن بعدهم في تفسير الزهد في الدنيا
وتنوعت عباراتهم عنه وورد في ذلك حديث مرفوع خرجه
الترمذي وابن ماجة من رواية عمرو بن واقد عن يونس بن
حلبس عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا اضاعة
المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بما في يدك اوثق

مما

مما في يد الله وان تكون في ثواب المصيبة اذا انت اصبت
بها ارغب فيها لو انها بقيت لك وقال الترمذي غريب لا نعرفه
الا من هذا الوجه وعمرو بن واقد منكر الحديث قلت الصحيح وقفه
كما رواه الامام احمد في كتاب الزهد حدثنا زيد بن يحيى الدمشقي
نا خالد بن صبيح نا يونس بن حلبس قال قال ابو مسلم الخولاني
ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال
انما الزهادة في الدنيا ان تكون بما في يد الله اوثق منك بما في
يدك واذا اصبت بمصيبة كنت اشد رجاء لاجرها وذخرها
منها لو بقيت لك وخرجه بن ابي الدنيا من رواية محمد بن
مهاجر عن يونس بن ميسرة قال ليس الزهادة في الدنيا
بتحريم الحلال ولا باضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا ان
تكون بما في يد الله اوثق منك بما في يديك وان يكون حالك
في المصيبة وحالك اذا لم تصب بها سوا وان يكون مادحك
وذامك في الحق سوا فتفسير الزهد في الدنيا بثلثة اشيا كلها
من اعمال القلوب لا من اعمال الجوارح ولهذا كان ابو سليمان
يقول لا تشهد لاحد بالزهد فان الزهد في القلب احدها
ان يكون العبد بما في يد الله اوثق منه بما في يد نفسه وهذا

ينشا من صحة اليقين وقوته فان الله ضمن ارزاق عباده
وتكفل بها كما قال وما من دابة في الارض الا على الله رزقها
وقال وفي السما رزقكم وما توعدون وقال فابتغوا عند
الله الرزق واعبدوه قال الحسن ان من ضعف يقينك ان
تكون بما في يدك اوثق منك بما في يد الله عز وجل وروي عن
مسعود قال ان ارجى ما اكون للرزق اذا قالوا ليس في الدن
دقيق وقال مسروق ان احسن ما اكون ظنا حين يقول
الخادم ليس في البيت قفيز قمح ولا درهم وقال الامام احمد
اسرايا مي يوم اصبح وليس عندي شي وقيل لابي حازم الزاهد
ما مالك قال لي مالان لا اخشى معها الفقر الثقة بالله واليأس
مما في ايدي الناس وقيل له اما تخاف الفقر فقال انا اخاف الفقر
ومولاي له ما في السموات وما في الارض وما بينهما وما تحت
الثرى ودفع الى علي الموفق ورقة فقراها فاذا فيها يا علي
ابن الموفق اتخاف الفقر وانا ربك وقال الفضيل بن
عياض اصل الزهد الرضى عن الله عز وجل وقال القنوع هو
الزهد وهو الغنا فمن حقق اليقين وثق بالله في اموره
كلها ورضي بتدبيره له وانقطع عن التعلق بالمخلوقين رجاء

وخوفا

وخوفا ومنعه ذلك من طلب الدنيا بالاسباب المكروهة ومن
كان كذلك كان زاهدا في الدنيا حقيقة وكان من اغنى الناس
وان لم يكن له شي من الدنيا كما قال عمار كفى بالموت واعظا
وكفى باليقين غنا وكفى بالعبادة شغلا وقال بن مسعود اليقين
ان لا ترضي الناس بسخط الله ولا تحمد احدا على رزق الله ولا
تلم احدا على ما لم يؤتك الله فان الرزق لا يسوقه حرص حريص
ولا يرده كراهة كاره فان الله تبارك وتعالى بقسطه وعلمه
وحكمه جعل الروح والفرح في اليقين والرضى وجعل الهم والحزن
في الشك والسخط وفي حديث مرسل ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يدعو بهذا الدعا اللهم اني اسئلك ايمانا
يباشر قلبي ويقينا حتى اعلم انه لا يصيبني الا ما كتبت لي
ورضى من المعيشة بما قسمت لي وكان عطا الخراساني
لا يقوم من مجلسه حتى يقول اللهم هب لنا يقينا منك حتى تهون
علينا مصايب الدنيا وحتى نعلم انه لا يصيبنا الا ما كتبت
علينا ولا يصيبنا من هذا الرزق الا ما قسمت لنا وروينا
حديث ابن عباس مرفوعا قال من سره ان يكون اغنى الناس
فليكن بما في يد الله اوثق بما في يده والثاني ان يكون

العبد اذا اصيب بمصيبة فى دنياه من ذهاب مال او ولد
او غير ذلك ارغب فى ثواب ذلك مما ذهب منه من الدنيا ان يبقى
له وهذا ايضا ينشا من كمال اليقين وقد روى عن ابن عمر ان
النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول فى دعايه اللهم اقسم لنا من
خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك
ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصايب
الدنيا وهو من علامات الزهد وقلة الرغبة فيها كما قال على
رضى الله عنه من زهد فى الدنيا هانت عليه المصيبات والثالث
ان يستوى عند العبد حامده وذامه فى الحق وهذا من علامة
الزهد فى الدنيا واحتقارها وقلة الرغبة فيها فان من عظمت الدنيا
عنده احب المدح وكره الذم فربما حمله ذلك على ترك كثير من الحق
خشية الذم وعلى فعل كثير من الباطل رجاء المدح فمن استوى عنده
حامده وذامه فى الحق دل على سقوط منزلة المخلوقين من قلبه
وامتلايه من محبة الحق وما فيه رضى مولاه كما قال بن مسعود اليقين
ان لا ترضى الناس بسخط الله وقد مدح الله الذين يجاهدون فى سبيله
ولا يخافون لومة لايم وقد روى عن السلف عبارات اخر فى
تفسير الزهد فى الدنيا وكلها ترجع الى ما تقدم كقول الحسن الزاهد

الذى

الذى اذا راى احدا قال هو افضل منى وهذا يرجع الى ان الزاهد
حقيقة هو الزاهد فى مدح نفسه وتعظيمها ولهذا يقال الزهد
فى الرياسة اشد منه فى الذهب والفضة فمن خرج من قلبه حب
الرياسة فى الدنيا والترفع فيها على الناس فهو الزاهد حقا وهذا
هو الذى يستوى عنده حامده وذامه فى الحق وكقول وهب بن
الورد الزهد فى الدنيا ان لا تاسى على ما فات منها ولا تفرح
بما اتاك منها قال بن السماك هذا هو الزاهد فى الدنيا المرور
فى زهده وهذا يرجع الى انه يستوى عند العبد ادبارها واقبالها
وزيادتها ونقصها وهو مثل استواء المصيبة وعدمها كما سبق
وسيل بعضهم اظنه الامام احمد عمن معه مال هل يكون زاهدا
قال ان كان لا يفرح بزيادته ولا يحزن بنقصه او كما قال وسيل
الزهرى عن الزهد فقال من لم يغلب الحرام صبره ولم يشغل
الحلال شكره وهذا قريب مما قبله فان معناه ان الزاهد فى
الدنيا اذا اقدر منها على حرام صبر عنه فلم ياخذه واذا حصل له
منها حلال لم يشغله عن الشكر بل قام بشكر الله عليه قال احمد بن
ابى الحوارى قلت لسفين بن عيينة من الزاهد فى الدنيا قال
من اذا انعم عليه شكر واذا ابتلى صبر فقلت يا ابا محمد قد انعم عليه

فشكر وابتلي فصبر وحبس النعم كيف يكون زاهدا فقال اسكت
من لم يمنعه النعمان الشكر ولا البلوى من الصبر فذلك الزاهد وقال
ربيعة راس الزهادة جمع الاشيا بحقها ووضعها في حقها وقال
سفين الثوري الزهد في الدنيا قصر الامل ليس باكل الغليظ
ولا بلبس العبا وقال كان من دعايهم اللهم زهدنا في الدنيا
ووسع علينا منها ولا تزوها عنا فترغبنا فيها وقال الامام احمد
الزهد في الدنيا قصر الامل وقال مرة قصر الامل واليأس مما في ايدي
الناس ووجه هذا قصر الامل يوجب محبة لقا الله بالخروج من
الدنيا وطول الامل يقتضي محبة البقا فيها فمن قصر امله فقد
كره البقا في الدنيا وهذا نهاية الزهد فيها والاعراض عنها واستدل
بن عيينة لهذا القول بقوله تعالى قل ان كانت لكم الدار الاخرة
عند الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت ان كنتم صادقين
الى قوله ولتجدنهم احرص الناس على حيوة الاية وروى ابن ابي الدنيا
باسناده عن الضحاك بن مزاحم قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل فقال يرسول الله من ازهد الناس قال من لم ينس القبر والبلى
وترك افضل زينة الدنيا واثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا من
ايامه وعد نفسه من الموتى وهذا مرسل وقد قسم كثير من السلف

الزهد

الزهد اقساما فمنهم من قال افضل الزهد الزهد في الشرك
وفي عبادة ما عبد من دون الله ثم الزهد في الحرام كله من المعاصي
ثم الزهد في الحلال وهو اقل اقسام الزهد فالقسمان الاولان
من هذا الزهد كلاهما واجب والثالث ليس بواجب فان اعظم
الواجبات الزهد في الشرك ثم في المعاصي كلها وكان بكر المزني يدعو
لاخوانه زهدنا الله واياكم زهد من امكنه الحرام والذنوب
في الخلوات فعلم ان الله يراه فتركه وقال بن المبارك قال
سلام ابن ابي مطيع الزهد على ثلثة وجوه واحد ان يخلص العمل
لله عز وجل والقول ولا يراد بشي منه الدنيا والثاني ترك
ما لا يصلح والعمل بما يصلح والثالث الحلال ان يزهد فيه
وهو تطوع وهو ادناها وهذا قريب مما قبله الا انه جعل الدرجة
الاولى من الزهد الزهد في الربا المنافي للاخلاص في القول
والعمل وهو الشرك الاصغر والحامل عليه محبة المدح في الدنيا
والتقدم عند اهلها وهو من نوع محبة العلو فيها والرياسة
وقال ابراهيم بن ادهم الزهد ثلثة اصناف فزهد فرض
وزهد فضل وزهد سلامة فالزهد الفرض الزهد في الحرام
والزهد الفضل الزهد في الحلال وزهد السلامة الزهد في

الشبهات **وقد** اختلف الناس هل يستحق اسم الزاهد من
زهد في الحرام خاصة ولم يزهد في فضول المباحات ام لا على قولين
احدهما انه يستحق اسم الزهد بذلك وقد سبق ذلك عن الزهري
وابن عيينه وغيرهما والثاني لا يستحق اسم الزهد بدون
الزهد في فضول المباح وهو قول طايفة من العارفين وغيرهم
حتى قال بعضهم لا زهد اليوم لفقد المباح المحض وهو قول
يوسف بن اسباط وغيره وفي ذلك نظر وكان يونس بن عبيد يقول
وما قدر الدنيا حتى يمدح من زهد فيها وقال ابو سليمان الداراني
اختلفوا علينا في الزهد بالعراق فمنهم من قال الزهد في ترك لقاء
الناس ومنهم من قال في ترك الشهوات ومنهم من قال في ترك الشبع وتجلاهم
قريب بعضه من بعض قال وانا اذهب الى ان الزهد في ترك ما
يشغلك عن الله عز وجل وهذا الذي قاله ابو سليمن حسن وهو
يجمع جميع معاني الزهد واقسامه وانواعه واعلم ان الذم الوارد في
الكتاب والسنة للدنيا ليس هو راجعا الى زمانها الذي هو
الليل والنهار المتعاقبان الى يوم القيمة فان الله جعلهما خلفة
لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا ويروى عن عيسى عليه السلام انه قال
ان هذا الليل والنهار خزانتان فانظروا ما تصنعون فيهما وكان

يقول

يقول اعملوا الليل لما خلق له والنهار لما خلق له وقال مجاهد
ما من يوم الا يقول ابن ادم قد دخلت عليك اليوم ولن ارجع ولن
اليك بعد اليوم فانظر ماذا تعمل في فاذا انقضى طوي ثم يختم عليه
فلا يفتح حتى يكون الله هو الذي يفضه يوم القيمة ولا ليلة الا تقول
كذلك وانشد بعض السلف انما الدنيا الى الجنة والنار طريق
والليالي متجر الانسان والايام سوق وليس الذم راجعا الى
مكان الدنيا الذي هو الارض التي جعلها الله لبني ادم مهادا
وسكنا ولا الى ما اودعه الله فيها من الجبال والبحار والانهار
والمعادن ولا الى ما انبته فيها من الشجر والزرع ولا الى ما بث
فيها من الحيوانات وغير ذلك فان ذلك كله من نعمة الله على عباده
مما لهم فيه من المنافع ولهم به من الاعتبار والاستدلال على وحدانية
صانعه وقدرته وعظمته وانما الذم راجع الى افعال بني ادم
الواقعة في الدنيا لان غالبها واقعة على غير الوجه الذي تحمد عاقبته
بل يقع على ما تضر عاقبته او لا تنفع كما قال عز وجل اعلموا انما الحيوة
الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال
والاولاد وانقسم بنو ادم في الدنيا الى فسمين احدهما انكر
ان يكون للعباد بعد الدنيا دار للثواب والعقاب وهولاء هم

الذين قال الله فيهم ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة
الدنيا واطمانوا بها والذين هم عن اياتنا غافلون اولئك ماواهم
النار بما كانوا يكسبون وهولاء همهم التمتع بالدنيا واغتنام
لذاتها قبل الموت كما قال تعالى والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما
تاكل الانعام والنار مثوى لهم ومن هولاء من كان يامر بالزهد في
الدنيا لانه يرى ان الاستكثار منها يوجب الهم والغم ويقول
كلما كثر التعلق بها تالمت النفس بمفارقتها عند الموت فكان
هذا غاية زهدهم في الدنيا والقسم الثاني من يزهد ايضا بعد
الموت للثواب والعقاب وهم المنتسبون الى شرايع المرسلين
وهم منقسمون الى ثلثة اقسام ظالم لنفسه ومقتصد وسابق
بالخيرات باذن الله فالظالم لنفسه هم الاكثرون منهم واكثرهم
وقف مع زهرة الدنيا وزينتها فاخذها من غير وجهها واستعملها
في غير وجهها وصارت الدنيا اكبر همه لها يغضب وبها يرضى
ولها يوالي وعليها يعادي وهولاء هم اهل اللهو واللعب والزينة
والتفاخر والتكاثر وكلهم لم يعرفوا المقصود من الدنيا ولا انها
منزل سفر يتزود منها لما بعدها من دار الاقامة وان كان
احدهم يومن بذلك ايمانا مجملا فهو لا يعرفه مفصلا ولا ذاق

ماذاقه

ماذاقه اهل المعرفة بالله في الدنيا مما هو انموذج ما ادخر
لهم في الاخرة والمقتصد منهم اخذ الدنيا من وجوهها
المباحة وادى واجباتها وامسك لنفسه الزايد على الواجب يتو سع
به في التمتع بشهوات الدنيا وهولاء قد اختلف في دخولهم في اسم
الزهادة في الدنيا كما سبق ذكره ولا عتاب عليهم في ذلك الا انه
ينقص من درجاتهم في الاخرة بقدر توسعهم في الدنيا قال بن
عمر لا يصيب عبد من الدنيا شيا الا نقص من درجاته عند الله وان
كان عليه كريما خرجه ابن ابي الدنيا باسناد جيد وروى
مرفوعا من حديث عايشة باسناد فيه نظر وروى الامام
احمد في كتاب الزهد باسناده ان رجلا دخل على معوية
فكلما فخرج فمر على ابي مسعود الانصاري ورجل اخر من الصحابة
فقال احدهما له خذها من حسناتك وقال الاخر من طيباتك وباسناده
عن عمر قال لولا ان تنقص حسناتي لخالطتكم في لين عيشكم
ولكني سمعنا الله جل جلاله يقول اذهبتم طيباتكم
في حياتكم الدنيا وقال الفضيل ان شيت استغنيت من الدنيا وان
شيت استكثرت منها فانما تاخذ من كيسك ويشهد لهذا ان
الله عز وجل حرم على عباده اشيا من فضول شهوات الدنيا وزينتها

وبهجتها حيث لم يكونوا محتاجين اليه وادخره لهم عنده في
الاخرة وقد وقعت الاشارة الى هذا بقوله عز وجل ولولا ان
يكون الناس امة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا
من فضة ومعارج الى قوله وان كل ذلك لما متاع الحيوة الدنيا
والاخرة عند ربك للمتقين وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة ومن شرب الخمر
في الدنيا لم يشربها في الاخرة وقال لا تلبسوا الحرير ولا الديباج
ولا تشربوا في انية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها
فانها لهم في الدنيا ولكم في الاخرة قال وهب ان الله عز وجل
قال لموسى عليه السلام اني لاذود اوليائي عن نعيم الدنيا ورخائها
كما يذود الراعي الشفيق ابله عن مبارك العرة وما ذاك لهوانهم
علي ولكن ليستكملوا نصيبهم من كرامتي سالما موفرا لم تكلمه
الدنيا ويشهد لهذا ما خرجه الترمذي عن قتادة بن النعمان عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا احب عبدا حماه عن الدنيا
كما يظل احدكم يحمي سقيمه الما خرجه الحاكم ولفظه ان الله ليحمي عبده
الدنيا وهو يحبه كما تحمون مريضكم الطعام والشراب تخافون عليه
وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

الدنيا

الدنيا سجن المومن وجنة الكافر واما السابق
بالخيرات باذن الله فهم الذين فهموا المراد من الدنيا وعملوا
بمقتضى ذلك فعلموا ان الله انما اسكن عباده في هذه الدار
ليبلوهم ايهم احسن عملا كما قال وهو الذي خلق السموات
والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء ليبلوكم ايكم احسن
عملا وقال الذي خلق الموت والحيوة ليبلوكم ايكم احسن عملا
قال بعض السلف ايهم ازهد في الدنيا وارغب في الاخرة وجعل
ما في الدنيا من البهجة والنضرة محنة لينظر من ينفف منهم معه
ويركن اليه ومن ليس كذلك كما قال تعالى انا جعلنا ما على الارض
زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا ثم بين انقطاعه ونفاده فقال
وانا لجاعلون ما عليها صعيدا جرزا فلما فهموا ان هذا هو المقصود
من الدنيا جعلوا همهم الزود منها للاخرة التي هي دار القرار واكتفوا
من الدنيا بما يكتفي به المسافر في سفره كما كان النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ما بالي وللدنيا انما مثلي ومثل الدنيا كراكب قال في ظل
شجرة ثم راح وتركها ووصى صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه
ان يكون بلاغ احدهم من الدنيا كزاد الراكب منهم سلمان وابو
عبيدة بن الجراح وابو ذر وعايشة ووصى بن عمر في الدنيا

ان يكون صح

كانه غريب اوعابر سبيل وان يعد نفسه من اهل القبور واهل
هذه الدرجة على قسمين منهم من يقتصر من الدنيا على قدر ما يسد الرمق
فقط وهو حال كثير من الزهاد ومنهم من يفسح لنفسه احيانا في
تناول بعض شهواتها المباحة لتقوى النفس بذلك وتنشط
للعمل كما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حبب الي من دنياكم
النسا والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة خرجه الامام
احمد والنساي من حديث انس **وخرج الامام احمد**
من حديث عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب
من الدنيا النسا والطيب والطعام واصاب من النسا والطيب
ولم يصب من الطعام وقال وهب مكتوب في حكمة آل
داود عليه السلام ينبغي للعاقل ان لا يغفل عن اربع ساعات
ساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يناجي فيها ربه وساعة
يلقى فيها اخوانه الذين يخبرونه بعيوبه ويصدقونه عن نفسه
وساعة يخلي بين نفسه وبين لذاتها فيما يحل ويجمل فان
في هذه الساعة عونا على تلك الساعات وفضل بلغة واستجمام
للقلوب يعني ترويحا لها ومتى نوى المومن بتناول شهواته
المباحة التقوي على الطاعة كانت شهواته له طاعة يثاب عليها

كما

كما قال معاذ بن جبل اني لاحتسب نومتي كما احتسب قومتي
يعني انه ينوي بنومه التقوي على القيام في اخر الليل فيحتسب
نومه كما يحتسب ثواب قيامه وكان بعضهم اذا تناول شيا
من شهواته المباحة واسى منها اخوانه كما روي عن ابن المبارك
انه كان اذا اشتهى شيا لم ياكله حتى يستدعي بعض اصحابه فياكله
معهم وكان اذا اشتهى شيا دعى ضيفا له ياكل معه وكان يذكر
عن الاوزاعي انه قال ثلثة لا حساب عليهم في مطعمهم المتسحر
والصايم حين يفطر وطعام الضيف وقال الحسن ليس من
حبك للدنيا طلبك ما يصلحك فيها ومن زهدك فيها ترك
الحاجة بيدها عنك تركها ومن احب الدنيا وسرته ذهب خوف
الاخرة من قلبه وقال سعيد بن جبير متاع الغرور ما يلهيك
عن طلب الاخرة وما لم يلهك فليس بمتاع الغرور ولكنه متاع
بلاغ الى ما هو خير منه وقال يحيى بن معاذ الرازي كيف لا احب
دنيا قد رلي فيها قوت اكتسب به حياة ادرك بها طاعة انال
بها الاخرة وسيل ابو صفوان الرعيني وكان من العارفين
ما هي الدنيا التي ذمها الله في القران التي ينبغي للعاقل
ان يجتنبها فقال كلما اصبت في الدنيا تريد به الدنيا

فهو مذموم وكل ما اصبت فيها تريد به الاخرة فليس منها
وقال الحسن نعمت الدار كانت الدنيا للمومن وذلك انه عمل
قليلا واخذ زاده منها الى الجنة وبيست الدار كانت للكافر والمنافق
وذلك انه ضيع لياليه وكان زاده منها الى النار وقال ابن
ابن عبد الكلاعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
اهل الجنة الجنة واهل النار النار قال الله عز وجل يا اهل
الجنة كم لبثتم في الارض عدد سنين قالوا لبثنا يوما او
او بعض يوم قال نعم ما اجرتم في يوم او بعض يوم رحمتي
ورضواني وجنتي امكثوا فيها خالدين مخلدين ثم يقول
لاهل النار كم لبثتم في الارض عدد سنين قالوا لبثنا
يوما او بعض يوم فيقول بيس ما اجرتم في يوم او بعض
يوم سخطي ومعصيتي وناري امكثوا فيها خالدين مخلدين
وخرج الحاكم من حديث عبد الجبار بن وهب انبا سعيد ابن
طارق عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعمت الدار
الدنيا لمن تزود منها لاخرته حتى يرضى ربه وبيست الدار
لمن صدته عن اخرته وقصرت به عن رضا ربه واذا قال العبد
قبح الله الدنيا قالت الدنيا قبح الله اعصانا لربه وقال

صحيح

١٠٥

صحيح الاسناد وخرجه العقيلي وقال عبد الجبار ابن وهب
مجهول وحديثه غير محفوظ قال وهذا الكلام يروى عن علي
من قوله وقول علي خرجه ابن ابي الدنيا عنه باسناد فيه نظر ان
عليا سمع رجلا يسب الدنيا فقال انها دار صدق لمن صدقها
ودار عافية لمن فهم عنها ودار غنا لمن تزود منها مسجد احباء الله
ومهبط وحيه ومصلى ملايكته ومتجر اوليايه اكتسبوا فيها الرحمة
وربحوا فيها الجنة فمن ذا يذم الدنيا وقد اذنت بفراقها ونادت
بعيبها ونعت نفسها واهلها فمثلت ببلايها البلا وشوقت
بسرورها الى السرور فذمها قوم عند الندامة وحمدها اخرون
حدثتهم فصدقوا وذكرتهم فذكروا فيا ايها المغتر بالدنيا
المغتر بغرورها متى استلامت اليك بل متى غرتك اتصاجع ابائك
من الثرى ام بمصارع امهاتك من البلى كم قد قلبت بكفيك ومرضت
بيديك تطلب له الشفا وتسايل له الاطبا فلم تنظر لحاجتك
ولم تسعف بطلبتك قد مثلت لك الدنيا بمصرعه مصرعك
غدا ولا يغني عنك بكاوك ولا ينفعك احباوك نبين امير المومنين
رضي الله عنه الدنيا لا تذم مطلقا وانها تحمد بالنسبة الى من تزود
منها الاعمال الصالحة وان فيها مساجد الانبيا ومهبط الوحي

وهي دار التجارة للمؤمنين اكتسبوا فيها الرحمة وربحوا بها الجنة
فهي نعم الدار لمن كانت هذه صفته واما ما ذكر من انها تغر وتخدع
فانها تنادي بمواعظها وتنصح بغيرها وتبدي عيوبها بما ترى
اهلها من مصارع الهلكى وتقلب الاحوال من الصحة الى السقم
ومن الشبيبة الى الهرم ومن الغنا الى الفقر ومن العز الى الذل
ولكن محبها قد اصمه واعماه حبها فهو لا يسمع نداها كما قيل
لقد نادت الدنيا على نفسها لو كان في العالم من يسمع
كم واثق بالعمر افتنته وجامع بددت ما يجمع
قال يحيى بن معاذ لو يسمع الخلايق صوت النياحة على الدنيا
في الغيب من السنة الفنا لتساقطت القلوب منهم حزنا وقال
بعض الحكما الدنيا امثال تضربها الايام للانام وعلم الزمان
لا يحتاج الى ترجمان وبحب الدنيا صمت اسماع القلوب عن
المواعظ وما احث السايق لو شعر الخلايق **واهل**
الزهد في فضول الدنيا اقسام فمنهم من يحصل له فيمسكه
ويتقرب به الى الله كما كان كثير من الصحابة وغيرهم قال ابو سليمان
كان عثمان وعبد الرحمن بن عوف خازنين من خزان الله تعالى
في ارضه ينفقان في طاعته وكانت معاملتهما لله بقلوبهما

ومنهم

١٠٦

ومنهم من يخرجه من يده ولا يمسكه وهو لا نوعان منهم من يخرجه
اختيارا وطواعية ومنهم من يخرجه ونفسه تابى اخراجه ولكن يحاهدها
على ذلك وقد اختلف في ايهما افضل فقال بن السماك والجنيد
الاول افضل لتحقق نفسه بمقام السخا والزهد وقال بن عطا
الثاني افضل لان له عملا ومجاهدة وفي كلام الامام احمد ما يدل
عليه ايضا ومنهم من لم يحصل له شي من الفضول وهو زاهد في
تحصيله اما مع قدرته او بدونها والاول افضل من هذا ولهذا قال
كثير من السلف ان عمر بن عبد العزيز كان ازهد من اويس ونحوه كذا
قال ابو سليمان وغيره وكان ملك بن دينار يقول الناس يقولون
ملك زاهد انما الزاهد عمر بن عبد العزيز وقد اختلف العلما ايما
افضل من طلب الدنيا من الحلال ليصل رحمه ويقدم منها لنفسه ام
من تركها فلم يطلبها بالكلية فرجحت طايفة من تركها وجانبها
منهم الحسن وغيره ورجحت طايفة من طلبها على ذلك الوجه منهم
النخعي وغيره وروي عن الحسن ايضا نحوه والزاهدون في الدنيا
بقلوبهم لهم ملاحظ ومشاهد يشهدونها فمنهم من يشهد كثرة
التعب بالسعي في تحصيلها فهو يزهد فيها قصدا لراحة نفسه قال
الحسن الزاهد في الدنيا يريح القلب والبدن ومنهم من يخاف

ان ينتقص حظه من الاخرة باخذ فضول الدنيا ومنهم من يخاف
من طول الحساب عليها قال بعضهم من سال الله الدنيا فانما يسال
طول الوقوف للحساب ومنهم من يشهد كثرة عيوب الدنيا وسرعة
تقلبها وفنايها ومزاحمة الاراذل في طلبها كما قيل لبعضهم ما الذي
زهدك في الدنيا قال قلة وفايها وكثرة جفايها وخسة
شركايها ومنهم من كان ينظر الى حقارة الدنيا عند الله
فيتقذرها كما قال الفضيل لو ان الدنيا بحذافيرها عرضت علي
حلالا لا احاسب بها في الاخرة لكنت اتقذرها كما يتقذر الرجل
الجيفة اذا مر بها ان تصيب ثوبه ومنهم من كان يخاف ان تشغله
عن الاستعداد للاخرة والتزود لها قال الحسن ان كان احدهم
ليعيش عمره مجهودا شديدا لجهده والمال الحلال الى جنبه
يقال له الا تاتي هذا فتصيب منه فيقول لا والله لا افعل
اني اخاف ان اتيته فاصيب منه فيكون فساد قلبي وعملي وبعث
الى عمر بن المنكدر بمال فبكى واشتد بكاوه وقال خشيت ان
تغلب الدنيا على قلبي فلا يكون للاخرة فيه نصيب فذلك
الذي ابكاني ثم امر به فتصدق به على فقرا اهل المدينة ومنهم
من لا يخشى ان يشتغل بها عن الله كما قالت رابعة ما احب ان
لي الدنيا كلها من اولها الى اخرها حلالا وانا انفقها في سبيل الله

وانها

١٠٧

وانها شغلتني عن الله طرفة عين وقال ابو سليمان الزهد
ترك ما يشغل عن الله وقال كلما شغلك عن الله من اهل ومال
وولد فهو مشوم وقال اهل الزهد في الدنيا على طبقتين منهم من زهد
في الدنيا فلا يفتح له فيها روح الاخرة ومنهم من اذا زهد فيها فتح
له فيها روح الاخرة فليس شي احب اليه من البقا ليطيع الله وقال
ليس الزاهد من الفى هموم الدنيا واستراح منها انما الزاهد من
زهد في الدنيا وتعب فيها للاخرة فالزهد في الدنيا يراد به
تفريغ القلب من الاشتغال بها لينفرغ لطلب الله ومعرفته
والقرب منه والانس به والشوق الى لقايه وهذه الامور
ليست من الدنيا كما كان صلى الله عليه وسلم يقول حبب الي من دنياكم
النسا والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة ولم يجعل الصلاة
مما حبب اليه من الدنيا كذا في المسند والنساي واظنه وقع
في غيرهما حبب الي من دنياكم ثلث فادخل الصلاة في الدنيا
ويشهد لذلك حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر
الله وما والاه او عالم او متعلم خرجه بن ماجة والترمذي وحسنه
من حديث ابي هريرة مرفوعا وروي نحوه من غير وجه مرسلا
ومتصلا وخرج الطبراني من حديث ابي الدردا مرفوعا

قال الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما ابتغى به وجه الله وخرجه
ابن ابي الدنيا موقوفا وخرج ايضا من رواية شهر بن حوشب عن
عبادة قال اراه رفعه قال يوتى بالدنيا يوم القيمة فيقال
ميزوا منها ما كان لله عز وجل والقوا سايرها في النار فالدنيا
وكل ما فيها ملعونة اي مبعدة عن الله لانها تشغل الا العلم
النافع الدال على الله وعلى معرفته وطلب قربه ورضاه وذكر
الله وما والاه مما يقرب من الله فهذا هو المقصود من الدنيا
فان الله انما امر عباده بان يتقوه ويطيعوه ولازم ذلك
دوام ذكره كما قال بن مسعود تقوى الله حق تقواه ليذكر
فلا ينسى وانما شرع الله اقام الصلاة لذكره وكذلك
الحج والطواف وافضل اهل العبادات اكثرهم ذكرا لله
فيها فهذا كله ليس من الدنيا المذمومة وهو المقصود من
ايجاد الدنيا واهلها كما قال تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون وقد ظن طوايف من الفقها والصوفية ان
ما يوجد في الدنيا من هذه العبادات افضل ما يوجد في الجنة
من النعيم قالوا لان نعيم الجنة حظ العبد والعبادات في الدنيا
حق الرب وحق الرب افضل من حظ العبد وهذا غلط ويقوي
غلطهم قول كثير من المفسرين في قوله تعالى من جا بالحسنة فله خير منها

قالوا

١٠٨

قالوا الحسنة لا اله الا الله وليس شي خيرا منها ولكن
الكلام على التقديم والتاخير والمراد فله منها خيرا اي له خير بسببها
ولاجلها والصواب اطلاق ما جات به نصوص الكتاب
والسنة ان الاخرة خير من الاولى مطلقا وفي صحيح الحاكم
عن المستورد بن شداد قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
فتذاكروا الدنيا والاخرة فقال بعضهم انما الدنيا بلاغ للاخرة
وفيها العمل وفيها الصلاة وفيها الزكوة وقالت طايفة منهم الاخرة
فيها الجنة وقالوا ما شا الله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما الدنيا في الاخرة الا كما يمشي احدكم الى اليم فادخل
اصبعه فيها فما خرج منه فهو الدنيا فهذا نص بتفضيل الاخرة
على الدنيا وما فيها من الاعمال ووجه ذلك ان كمال الدنيا انما
هو في العلم والعمل والعلم مقصود والاعمال تتضاعف في الاخرة
بما لا نسبة لما في الدنيا اليه فان العلم اصله العلم بالله واسمايه
وصفاته وفي الاخرة ينكشف الغطا ويصير الخبر عيانا ويصير
علم اليقين عين اليقين وتصير المعرفة بالله رويته له وشاهدته
فاين هذا مما في الدنيا **واما الاعمال البدنية** فان لها
في الدنيا مقصدين احدهما اشتغال الجوارح بالطاعة

وكدها بالعباده والثانى اتصال القلوب بالله وتنويرها
بذكره فالاول قد رفع عن اهل الجنه ولهذا روعانهم اذا هموا
بالسجود لله عند تجليه لهم يقال لهم ارفعوا رؤوسكم فانكم لستم
دار مجاهدة واما المقصد الثانى فحاصل لاهل الجنه على اكمل
الوجوه واتمها ولا نسبة لما حصل لقلوبهم فى الدنيا من لطايف
القرب والانس والاتصال الى ما يشاهدونه فى الاخرة عيانا
فتتنعم قلوبهم وابصارهم واسماعهم بقرب الله ورؤيته وسماع
كلامه ولا سيما فى اوقات الصلوات فى الدنيا كالجمع والاعياد
والمقربون منهم يحصل ذلك لهم كل يوم مرتين بكرة وعشيا فوقت
صلاة الصبح وصلاة العصر ولهذا لما ذكر النبى صلى الله عليه وسلم
ان اهل الجنه يرون ربهم خص عقيب ذلك على المحافظة على صلاة العصر
وصلاة الفجر لان وقت هاتين الصلاتين وقت لرؤية خواص
اهل الجنه ربهم وزيارتهم له وكذلك نعيم الذكر وتلاوة القران لا
ينقطع عنهم ابدا فيلهمون التسبيح كما يلهمون النفس قال بن
عيينه لا اله الا الله لاهل الجنه كالماء البارد لاهل الدنيا فاذن
لذة الذكر للعارفين فى الدنيا من لذتهم به فى الجنه فنسبتى بهذا
ان قوله من جا بالحسنة فله عشر امثالها على ظاهره فاذن

ثواب

١٠٩

ثواب كلمة التوحيد فى الدنيا ان يصل صاحبها الى قولها فى الجنه
على الوجه الذى يختص به اهل الجنه وبكل حال فالذى يحصل
لاهل الجنه من تفاصيل العلم الكلم بالله واسمايه وصفاته
وافعاله ومن قربه ومشاهدته ولذة ذكره هو امر لا يمكن التعبير
عن كنهه فى الدنيا لان اهلها لم يدركوه على وجهه بل هو مما لا
عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر والله تعالى
المسول ان لا يحرمنا خيرما عنده بشرما عندنا بمنه وكرمه
ورحمته امين ولنرجع الى شرح حديث ازهد فى الدنيا يحبك الله
فهذا الحديث يدل على ان الله يحب الزاهدين فى الدنيا قال
بعض السلف قال الحواريون لعيسى عليه السلام يا روح الله علمنا
عملا واحدا يحبنا الله عز وجل عليه قال ابغضوا الدنيا يحبكم الله عز
وجل وقد ذم الله تعالى من يحب الدنيا ويوثرها على الاخره كما
قال كلا بل تحبون العاجلة وتذرون الاخره وقال وتحبون المال
حبا جما وقال وانه لحب الخير لشديد والمراد حب المال فاذا ذم
من احب الدنيا دل على مدح من لا يحبها بل يرفضها ويتركها وفى
المسند وصحيح بن حبان عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال من احب دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته اضر بدنياه

فاثروا ما يبقى على ما يفنى وفي المسند وسنن بن ماجه عن زيد
ابن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت الدنيا همه
فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم ياته من الدنيا
الا ما كتب له ومن كانت الاخرة نيته جمع الله له امره وجعل
غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة وخرجه الترمذي من حديث
انس مرفوعا بمعناه ومن كلام جندب بن عبد الله الصحابي
حب الدنيا راس كل خطيئة وروي مرفوعا وروي عن الحسن مرسلا
قال الحسن من احب الدنيا وسرته خرج حب الاخرة من قلبه وقال
عون بن عبد الله الدنيا والاخرة في القلب كفتي الميزان بقدر
ما ترجح احدهما تخف الاخرى وقال وهب انما الدنيا والاخرة
كرجل له امراتان ان ارضى احداهما اسخط الاخرى وبكل حال
فالزهد في الدنيا شعار انبياء الله واوليائه واحبائه قال
عمرو بن العاص ما ابعد هديكم من هدي نبيكم انه كان ازهد
الناس في الدنيا واتم ارغب الناس فيها خرجه الامام احمد
وقال بن مسعود لاصحابه اتم اكثر صوما وصلاة وجهادا من
اصحاب محمد وهم كانوا خيرا منكم قالوا وكيف ذلك قال كانوا
ازهد منكم في الدنيا وارغب منكم في الاخرة وقال ابو الدردا
لان حلفتم لي على رجل انه ازهدكم لاحلفن لكم انه خيركم

ويروى

ويروى عن الحسن قال قالوا يا رسول الله من خيرنا قال ازهدكم
في الدنيا وارغبكم في الاخرة والكلام في هذا الباب يطول جدا
وفيما اشرنا كفاية ان شا الله تعالى **الوصية الثانية الزهد**
فيما في ايدي الناس وانه موجب لمحبة الناس وروي عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه وصى رجلا فقال ايأس مما في ايدي الناس تكن
غنيا خرجه الطبراني وغيره وروي من حديث سهل بن سعد مرفوعا
شرف المومن قيامه بالليل وعزه استغناوه عن الناس وقال
الحسن لا تزال كريما على الناس ولا يزال الناس يكرمونك ما لم
تعاط ما في ايديهم فاذا فعلت ذلك استخفوا بك وكرهوك وشتموك
وابغضوك وقال ايوب السجستاني لا ينبل الرجل حتى يكون فيه
خصلتان العفة عما في ايدي الناس والتجاوز عما يكون منهم
وكان عمر يقول في خطبته على المنبر ان الطمع فقر وان اليأس غنا
وان الانسان اذا ييس من الشي استغنى عنه وروي ان عبد الله
ابن سلام لقي كعب الاحبار عند عمر فقال يا كعب من ارباب
العلم قال الذين يعملون به قال فما يذهب بالعلم من قلوب
العلما بعد اذ حفظوه وعقلوه قال يذهبه الطمع وشره النفس
وتطلب الحاجات الى الناس قال صدقت وقد تكاثرت

الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالامر بالاستعفاف
عن مسيلة الناس والاستغناء عنهم فمن سال الناس ما بايديهم
كرهوه وابغضوه لان المال محبوب لنفوس بني ادم فمن طلب
منهم ما يحبونه كرهوه لذلك واما من كان يرى المنة للسايل عليه
ويرى انه لو خرج له عن ملكه كله لم يف له ببذل سواله له وذلته
له او كان يقول لاهله ثيابكم غيركم احسن منها عليكم ودوابكم
تحت غيركم احسن منها تحتكم فهذا نادر جدا من طباع بني ادم
وقد انطوى بطن ذلك من ازمان متطاولة واما من زهد فيما
في ايدي الناس وعف عنه فانهم يحبونه ويكرمونه لذلك ويسود
به عليهم كما قال اعرابي لاهل البصرة من سيد اهل هذه القرية
قالوا الحسن قال بما سادهم قالوا احتاج الناس الى علمه
واستغنى عن دنياهم وما احسن قول بعض السلف في وصف
الدنيا واهلها وما هي الا جيفة مستحيلة عليها كلاب
همهن اجتذابها فان تجتنبها كنت سلما لاهلها
وان تجتذبها نازعتك كلابها **الحديث**
الثاني والثلاثون عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار حديث حسن

على صح

رواه

رواه ابن ماجة والدارقطني وغيرهما مسندا ورواه مالك في
الموطا عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا
فاسقط ابا سعيد وله طرق يقوي بعضها بعض حديث
ابي سعيد لم يخرجه ابن ماجة انما خرجه الدارقطني والحاكم وصححه
من رواية عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة الدراوردي عن عمرو
ابن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار من ضار ضره الله ومن شاق شق
الله عليه وقال الحاكم صحيح الاسناد على شرط مسلم وقال البيهقي تفرد
به عثمان عن الدراوردي وخرجه مالك في الموطا عن عمرو
ابن يحيى عن ابيه مرسلا وقال ابن عبد البر لم يختلف على مالك في ارسال
هذا الحديث قال ولا يسند من وجه صحيح ثم خرجه من رواية
عبد الملك بن معاذ النصيبي عن الدراوردي موصولا والدراوردي
كان الامام احمد يضعف ما حدث به من حفظه ولا يعبا به ولا
شك في تقديم قول مالك على قوله وقال خالد بن سعد الاندلسي
الحافظ يصح حديث لا ضرر ولا ضرار مسندا واما ابن ماجة فخرجه
من رواية فضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة حدثني اسحق بن
يحيى بن الوليد عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قضى ان لا ضرر ولا ضرار وهذا من جملة صحيفة تروى بهذا
الاسناد وهي منقطعة ماخوذة من كتاب قاله ابن المديني وابو
زرعة وغيرهما واسحق بن يحيى قيل هو ابن طلحة وهو ضعيف لم
يسمع من عبادة قاله ابو زرعة وابن ابي حاتم والدارقطني في موضع ابو
وقيل انه اسحق بن يحيى بن الوليد بن عباده ولم يسمع ايضا من عباده
قاله الدارقطني ايضا وذكره بن عدي في كتاب الضعفا وقال
عامة احاديثه غير محفوظة وقيل ان موسى بن عقبة لم يسمع منه وانما
روى هذه الاحاديث عن ابي عياش الاسدي عنه وابو عياش
لا يعرف وخرجه بن ماجة ايضا من وجه اخر من رواية جابر الجعفي
عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر
ولا ضرار وجابر الجعفي ضعفه الاكثرون وخرجه الدارقطني من رواية
ابراهيم بن اسمعيل عن داود بن الحصين عن عكرمة به وابراهيم
ضعفه جماعة وروايات داود عن عكرمة مناكير **وخرج** الدارقطني
من حديث الواقدي حدثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن
ثابت عن ابي الرجال عن عمرة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا ضرر ولا ضرار والواقدي متروك وشيخه مختلف في تضعيفه
وخرجه الطبراني من وجهين ضعيفين ايضا عن القسم عن عايشة وخرج

الطبراني

الطبراني ايضا من رواية محمد بن سلمة عن بن اسحق عن محمد بن يحيى
ابن حبان عن عمه واسع بن حبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا ضرر ولا ضرار في الاسلام وهذا اسناد متقارب وهو
غريب لكن خرجه ابو داود في المراسيل من رواية عبد الرحمن بن
مغراء عن ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع مرسلا
وهو اصح **وخرج** الدارقطني من رواية ابي بكر بن عياش قال
اراه عن بن عطا عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا ضرر ولا ضرورة ولا يمنعن احدكم جاره ان يضع خشبه
على حايطه وهذا الاسناد فيه شك وابن عطا هو يعقوب
وهو ضعيف وروى كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني
عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار قال
ابن عبد البر اسناده غير صحيح قلت كثير هذا يصحح حديثه الترمذي ويقول
البخاري في بعض حديثه هو اصح حديث في الباب وحسن حديثه
ابراهيم بن المنذر الحزامي وقال هو حجة من مراسيل بن المسيب وكذلك
حسنه ابن ابي عاصم وترك حديثه اخرون منهم الامام احمد وغيره
فهذا ما حضرنا من ذكر طرق احاديث هذا الباب وقد ذكر الشيخ
رحمه الله ان بعض طرقه تقوى ببعض وهو كما قال وقد قال

البيهقي في بعض احاديث كثير بن عبد الله المزني اذا انضمت الى
غيرها من الاسانيد التي فيها ضعف قويتا وقال الشافعي في المرسل
انه اذا اسند من وجه اخر او ارسله من ياخذ العلم عمن يعرف من ياخذ عنه
المرسل الاول فانه يقبل وقال الجوزجاني اذا كان الحديث المسند من
رجل غير متقن يعني لا يقنع بروايته وشد اركانه المراسيل بالطرق
المقبولة عند ذوي الاختيار استعمل واكتفي به هذا اذا لم يعارض
بالمسند الذي هو اقوى منه وقد استدل الامام احمد بهذا
الحديث وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار
وقال ابو عمرو بن الصلاح هذا الحديث اسنده الدارقطني
من وجوه ومجموعها يقوي الحديث ويحسنه وقد تقبله جماهير
اهل العلم واحتجوا به وقول ابو داود انه من الاحاديث التي يدور الفقه
عليها يشعر بكونه غير ضعيف والله اعلم وفي المعنى ايضا حديث ابي
مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضار ضار الله به ومن شاق
اشق الله عليه خرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة وقال الترمذي
حسن غريب وخرج الترمذي باسناد فيه ضعف عن ابي بكر الصديق
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ملعون من ضار مومنا او مكر به
وقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار هذه الرواية الصحيحة

ضرار

ضرار بغير همزة وروي اضرار بالهمزة ووقع ذلك في بعض روايات
ابن ماجة والدارقطني بل وفي بعض نسخ الموطا وقد اثبت بعضهم
هذه الرواية وقال يقال ضره واضره بمعنى وانكرها اخرون وقالوا
لا صحة لها واختلفوا هل بين اللفظتين اعني الضرر والضرار
فرق ام لا فمنهم من قال هما بمعنى واحد على وجه التاكيد والمشهور
ان بينهما فرقا ثم قيل ان الضرر هو الاسم والضرار الفعل فالمعنى
ان الضرر نفسه منتف في الشرع وادخال الضرر بغير حق كذلك
وقيل الضرر ان يدخل على غيره ضررا بما ينتفع هو به والضرار
ان يدخل على غيره ضررا بما لا منفعة له به كمن منع ما لا يضره ويتضرر
به الممنوع ورجح هذا القول طايفة منهم ابن عبد البر وابن الصلاح
وقيل الضرر ان يضر بمن لا يضره والضرار ان يضر بمن قد ضر به
على وجه غير جايز وبكل حال فالنبي صلى الله عليه وسلم انما نفى الضرر
والضرار بغير حق فاما ادخال الضرر على احد بحق اما لكونه
تعدى حدود الله فيعاقب بقدر جريمته او كونه ظلم غيره فيطلب
المظلوم مقابلته بالعدل فهذا غير مراد قطعا وانما المراد الحاق
الضرر بغير حق وهذا على نوعين احدهما ان لا يكون في ذلك غرض سوى
الضرر بذلك الغير فهذا لا ريب في قبحه وتحريمه وقد ورد في القران

النهي عن المضارة في مواضع منها في الوصية قال الله تعالى من بعد
وصية يوصي بها او دين غير مضار وفي حديث ابي هريرة المرفوع
ان العبد ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضره الوفاة فيضار
في الوصية فيدخل النار ثم تلى تلك حدود الله الى قوله ومن يعص الله
ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وقد خرجه الترمذي
وغيره بمعناه وقال ابن عباس الاضرار في الوصية من الكبائر ثم تلى
هذه الاية والاضرار في الوصية تارة يكون بان يخص بعض الورثة
بزيادة على فرضه الذي فرضه الله له فيتضرر بقية الورثة بتخصيصه ولهذا
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا
وصية لوارث وتارة بان يوصي لاجنبي بزيادة على الثلث فينقص
حقوق الورثة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث
كثير ومتى وصى لوارث او لاجنبي بزيادة على الثلث لم ينفذ
ما وصى به الا باجازة الورثة سواء قصد المضارة او لم يقصد
واما ان قصد المضارة بالوصية لاجنبي بالثلث فانه يأثم
بقصده المضارة وهل ترد وصيته اذا ثبت ذلك باقراره ام لا
حكى ابن عطية رواية عن ملك انها ترد وقيل انه قياس مذهب
احمد ومنها الرجعة في النكاح قال تعالى فامسكوهن بمعروف

او

او سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ومن يفعل
ذلك فقد ظلم نفسه وقال وبعولتهن احق بردهن في ذلك
ان ارادوا اصلاحا فدل ذلك على ان من كان قصده بالرجعة
المضارة فانه اثم بذلك وهذا لما كانوا في اول الاسلام قبل
حصر الطلاق في ثلث يطلق الرجل امراته ثم يتركها حتى
تقارب انقضاء عدتها ثم يراجعها ثم يطلقها ويفعل ذلك
ابدا بغير نهاية فيدع المراة لا مطلقة ولا ممسكة فابطل
الله ذلك وحصر الطلاق في ثلث مرات وذهب ملك الى ان
من راجع امراته قبل انقضاء عدتها ثم طلقها من غير مسيس ان
ان قصد بذلك مضارتها بتطويل العدة لم تستانف العدة
وبنت على ما مضى منها وان لم يقصد ذلك استانفت عدة
جديدة وقيل تبنى مطلقا وهو قول عطا وقتادة والشافعي
في القديم واحمد في رواية وقيل تستانف مطلقا وهو قول الاكثرين
منهم ابو قلابة والزهري والثوري وابو حنيفة والشافعي في الجديد
واحمد في رواية واسحق وابو عبيد وغيرهم ومنها في الايلا
فان الله جعل مدة المولي اربعة اشهر اذا حلف الرجل على امتناع
وطي زوجته فانه يضرب له مدة اربعة اشهر فان فاء رجع الى الوطي

كان ذلك توبته وان اصر على الامتناع لم يمكن من ذلك وفيه قولان
للسلف والخلف احدهما انها تطلق عليه بمضي هذه المدة
والثاني انه يوقف فان فاء والا امر بالطلاق ولو ترك الوطي لقصد
الاضرار بغير يمين مدة اربعة اشهر فقال كثير من اصحابنا حكمه
حكم المولي في ذلك وقالوا هو ظاهر كلام احمد وكذا قال جماعة
منهم اذا ترك الوطي اربعة اشهر لغير عذر ثم طلبت الفرقة فرق
بينهما بناء على ان الوطي عندنا في هذه المدة واجب واختلفوا
هل يعتبر لذلك قصد الاضرار ام لا يعتبر ومذهب ملك واصحابه
اذا ترك الوطي من غير عذر فانه يفسخ نكاحه مع اختلافهم في
تقدير المدة ولو اطال السفر من غير عذر وطلبت امراته قدومه
فابى فقال ملك واحمد واسحق يفرق الحاكم بينهما وقدره احمد
بستة اشهر واسحق بمضي سنتين **ومنها** في الرضاع قال تعالى
ولا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده قال مجاهد في
قوله لا تضار والدة بولدها قال لا تمنع امه ان ترضعه
ليضرها وقال عطا وقتاده والزهري وسفين والسدي
وغيرهم اذا رضيت بما يرضى به غيرها فهي احق به وهذا هو المنصوص
عن احمد ولو كانت الام في حبال الزوج وقبل ان كانت في حبال

الزوج

الزوج فله منعها من ارضاعه الا ان لا يمكن ارتضاعه من غيرها
وهو قول الشافعي وبعض اصحابنا لكن انما يجوز ذلك اذا كان
قصد الزوج به توفير الزوجة للاستمتاع لا مجرد ادخال الضرر
عليها وقوله ولا مولود له بولده يدخل فيه ان المطلقة اذا طلبت
ارضاع ولدها باجرة مثلها لزم الاب اجابتها الى ذلك سواء
وجد غيرها او لم يوجد هذا منصوص الامام احمد فان طلبت زيادة
على اجرة مثلها زيادة كثيرة ووجد الاب من يرضعه باجرة المثل
لم يلزم الاب اجابتها الى ما طلبت لانها تقصد المضارة
وقد نص عليه الامام احمد **ومنها** في البيع وقد ورد النهي عن
بيع المضطر خرجه ابو داود من حديث علي بن ابي طالب انه خطب
الناس فقال سياتي على الناس زمان عضوض يعض الموسر
على ما في يديه ولم يومر بذلك قال الله تعالى ولا تنسوا الفضل
بينكم ويبايع المضطرون وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن بيع المضطر وخرجه الاسماعيلي وزاد فيه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان كان عندك خير تعود به على اخيك والا
فلا تزيدنه هلاكا الى هلاكه وخرجه ابو يعلى الموصلي بمعناه
من حديث حذيفة مرفوعا ايضا وقال عبد الله بن معقل
بيع الضرورة ربا وقال حرب سيل احمد عن بيع المضطر
فكرهه فقيل له كيف هو قال يجيئك وهو محتاج فتبيعه ما يريد

عشرة بعشرين وقال ابو طالب قيل لاحمد ان ربح بالعشرة خمسة
فكره ذلك وان كان المشتري مسترسلا لا يحسن ان يماكس فباعه
بغبن كثير لم يخ ايضا قال احمد الخلابة الخداع وهو ان يغبنه
فيما لا يتغابن الناس في مثله ببيعه ما يساوي درهما بخمسة
ومذهب ملك واحمد انه يثبت له خيار الفسخ بذلك ولو كان
محتاجا الى نقد فلم يجد من يقرضه فاشترى سلعة بثمن الى اجل
في ذمته ومقصوده بيع تلك السلعة ليأخذ ثمنها فهذا فيه
قولان للسلف ورخص احمد فيه في رواية قال في رواية اخشى
ان يكون مضطرا فان باع السلعة من بايعها له فاكثر السلف على
تحريم ذلك وهو مذهب ملك وابي حنيفة واحمد وغيرهم **ومن**
انواع الضرر في البيوع التفريق بين الوالدة وولدها في البيع
فان كان صغيرا حرم بالاتفاق وقد روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه
وبين احبته يوم القيمة فان رضيت الام بذلك ففي جوازه
اختلاف ومسايل الضرر في الاحكام كثيرة جدا وانما ذكرنا
هذا على وجه المثال **والنوع الثاني** ان يكون له
غرض اخر صحيح مثل ان يتصرف في ملكه بما فيه مصلحة له
فيتعدى ذلك الى ضرر غيره او يمنع غيره من الانتفاع بملكه
توفيرا له فيتضرر الممنوع بذلك فاما الاول وهو التصرف في ملكه بما

يتعدى

يتعدى ضرره الى غيره فان كان على غير الوجه المعتاد مثل ان يوجج
في ارضه نارا في يوم عاصف فيحترق ما يليه فانه معتد بذلك
وعليه الضمان وان كان على الوجه المعتاد ففيه للعلما قولان
مشهوران احدهما لا يمنع من ذلك وهو قول الشافعي وابي حنيفة
وغيرهما والثاني المنع وهو قول احمد ووافقه مالك في بعض
الصور من صور ذلك ان يفتح كوة في بنايه العالي مشرفة
على جاره او يبني بناء عاليا يشرف على جاره ولا يستره فانه
يلزمه بستره نص عليه احمد ووافقه طايفة من اصحاب الشافعي
قال الروياني منهم في كتاب الحلية يجتهد الحاكم في ذلك
ويمنع اذا ظهر له التعنت وقصد الفساد قال وكذلك في
اطالة البناء ومنع الشمس والقمر وقد خرج الحرايطي ولابن عدي
باسناد ضعيف عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا حديثا
طويلا في حق الجار وفيه ولا يستطيل عليه بالبناء فيحجب عنه الريح
الا باذنه **ومنها** ان يحفر بالقرب من بير جاره فيذهب ماؤها
فانها تضمن في ظاهر مذهب ملك واحمد وخرج ابو داود في المراسيل
من حديث ابي قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تضاروا
في الحفر وذلك ان يحفر الرجل الى جنب الرجل ليذهب بمايه ومنها
ان يحدث في ملكه ما يضر بملك جاره من نحو ازوق ونحوها فانه

يمنع منه في ظاهر مذهب ملك واحمد وهو احد الوجوه للشافعية
وكذا اذا كان يضر بالسكان كالمراحيض خبيثة ونحو ذلك ومنها ان
يكون له ملك في ارض غيره ويتضرر صاحب الارض بدخوله الى ارضه
فانه يجبر على ازالته ليندفع به ضرر الدخول **وخرج** ابو داود في
سننه من حديث ابي جعفر محمد بن علي انه حدث عن سمرة بن جندب
انه كانت له عضيدة نخل في حايط رجل من الانصار ومع الرجل
اهله فكان سمرة يدخل الى نخله فيتاذى به ويشق عليه فطلب
اليه ان يناقله فابى فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فطلب
اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعه فابى فطلب اليه ان يناقله
فابى قال فهبه له ولك كذا وكذا امرا رغبه فيه فابى فقال انت
مضار فقال النبي صلى الله عليه وسلم للانصاري اذهب فاقلع
نخله وقد روي عن ابي جعفر مرسلا قال احمد في رواية حنبل
بعد ان ذكر له هذا الحديث كلما كان على هذه الجهة وفيه ضرر
يمنع من ذلك فان اجاب والا اجبره السلطان ولا يضر
باخيه في ذلك فيه مرفق له **وخرج** ابو بكر الخلال من رواية
عبد الله بن محمد ابن عقيل عن عبد الله بن سليط ابن قيس عن
ابيه ان رجلا من الانصار كانت في حايطه نخلة لرجل
اخر فكان صاحب النخلة لا يريها غدوة وعشية فشق ذلك

على

على الرجل صاحب الحايط فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك
له فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب النخلة خذ منه نخلة مما
يلي الحايط مكان نخلتك قال لا والله قال فخذ مني ثنتين
قال لا والله قال فهبها لي قال لا والله قال فردد عليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فابى فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان
يعطيه نخلة مكان نخلته **وخرج** ابو داود في المراسيل
رواية ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع
ابن حبان قال كان لابي لبابة عذق في حايط رجل فكلمه
فقال انك تطا حايطي الى عذقك فانا اعطيك مثله في حايطك
واخرجه عني فابى عليه فكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيه فقال
يا ابا لبابة خذ مثل عذقك فخذها الى مالك واكفف عن صاحبك
ما يكره فقال ما انا بفاعل فقال اذهب فاخرج له مثل عذقه
الى حايطه ثم اضرب فوق ذلك بجدار فانه لا ضرر في الاسلام
ولا ضرار فنزه هذا الحديث والذي قبله اجباره على المعاوضة
حيث كان على شريكه او جاره ضرر في تركه وهذا مثل ايجاب
الشفعة لدفع ضرر الشريك الطارئ ويستدل بذلك
ايضا على وجوب العمارة على الشريك الممتنع من العمارة وعلى
ايجاب البيع اذا تعذرت القسمة وقد ورد من حديث محمد بن ابي
بكر عن ابيه مرفوعا لا تقضية في الميراث الا ما احتمل القسم

وابو بكر هذا هو بن عمرو بن حزم قاله الامام احمد فالحديث
حينيذ مرسل والتعضية هي القسمة ومتى تعذرت القسمة
لكون المقسوم يتضرر بقسمته وطلب احد الشريكين البيع
اجبر الاخر وقسم الثمن نص عليه احمد وابو عبيد وغيرهما
من الايمة **واما** الثاني وهو منع الجار من الانتفاع بملكه
والارتفاق به فان كان ذلك يضر بمن انتفع بملكه فله المنع
كمن له جدار وله لا يحتمل ان يطرح عليه خشب واما ان لم يضر به
فهل يجب عليه التمكين ويحرم عليه الامتناع ام لا فيه قولان في القسم
الاول لا يمنع المالك من التصرف في ملكه وان اضر بجاره قال هنا
للجار المنع من التصرف في ملكه بغير اذنه ومن قال هناك بالمنع فاختلفوا
ههنا على قولين احدهما المنع ههنا وهو قول مالك والثاني انه
لا يجوز المنع وهو مذهب احمد في طرح الخشب على جدار جاره ووافقه
الشافعي في القديم واسحق وابو ثور وداود وبن المنذر وعبد
الملك بن حبيب المالكي وحكاه مالك عن بعض قضاة المدينة
وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يمنعن احدكم جاره ان يغرز خشبه على جداره
قال ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين
اكتافكم وقضى عمر بن الخطاب على محمد بن مسلمة ان يجري ماء
جاره في ارضه وقال ليمرن به ولو على بطنك وفي الاجبار على

ذلك

ذلك روايتان عن الامام احمد ومذهب ابي ثور الاجبار على ١١٨
اجراء الماء في ارض جاره اذا اجراه في قني في باطن ارضه نقله عنه
حرب الكرماني ومما يهي عن منعه للضرر منع الماء والكلاء
وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلاء **وفي** سنن ابي داود ان رجلا
قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء قال يا نبي الله
ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الملح قال ما الشيء الذي لا يحل
منعه قال ان تفعل الخير خير لك وفيه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الناس شركاء في ثلث الماء والنار والكلاء وذهب اكثر العلماء
الى انه لا يمنع فضل الماء الجاري والنابع مطلقا سواء قيل ان الماء
ملك لمالك ارضه ام لا وهذا قول ابي حنيفة والشافعي واحمد واسحق
وابي عبيد وغيرهم والمنصوص عن احمد وجوب بذله مجانا بغير عوض
للشرب وسقي البهايم وسقي الزروع ومذهب ابي حنيفة والشافعي
لا يجب بذله للزروع واختلفوا هل يجب بذله مطلقا او اذا كان بقرب
الكلاء وكان منعه مفضيا الى منع الكلاء على قولين لاصحاب الشافعي
وفي كلام احمد ما يدل على اختصاص المنع بالقرب من الكلاء
واما ملك فلا يجب عنده بذل فضل الماء المملوك بملك منبعه ومجراه
الا للمضطر كالمحاز في الاوعية وانما يجب عنده بذل فضل الماء الذي

لا يملك وعند الشافعي حكم الكلا كذلك يجوز منع فضله الا في ارض
الموات ومذهب ابي حنيفة واحمد وابي عبيد انه لا يمنع فضل الكلا
مطلقا ومنهم من قال لا يمنع احد الماء والكلا الا اهل الثغور خاصة
وهو قول الاوزاعي لان اهل الثغور اذا ذهب ماؤهم وكلاؤهم لم
يقدروا ان يتحولوا من مكانهم من وراء بيضة الاسلام واهله **واما**
النهي عن منع النار فحمله طائفة من الفقهاء على النهي على الاقتباس
منها دون اعيان الجمر ومنهم من حمله على منع الحجارة المورية للنار
وهو بعيد ولو حمل على منع الاستضاءة بالنار وبذل ما فضل
عن حاجته ما جاز لمن يستدفئ بها او ينضج عليها طعاما
ونحوه لم يبعد **واما** الملح فلعله يحمل على منع اخذه من المعادن
الباطنة فان الملح من المعادن الظاهرة لا يملك بالاحياء ولا بالا
قطاع نص عليه احمد وفي سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه
وسلم اقطع رجلا الملح فقيل له يا رسول الله انه بمنزلة الماء العد
فانتزعه منه ومما يدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر
ان الله تعالى لم يكلف عباده فعل ما يضرهم البتة فان ما يامرهم
به هو عين صلاح دينهم ودنياهم وما نهاهم عنه هو عين
فساد دينهم ودنياهم لكنه لم يامر عباده بشيء هو ضار لهم في
ابدانهم ايضا ولهذا اسقط الطهارة بالماء عن المريض وقال

ما يريد

ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج واسقط الصيام عن المريض
والمسافر وقال يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر واسقط
اجتناب محظورات الاحرام كالحلق ونحوه عمن كان مريضا او به
اذى من راسه وامر بالفدية **وفي المسند** عن ابن عباس قال
قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاديان احب الى الله تعالى
قال الحنيفية السمحة ومن حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اني ارسلت بحنيفية سمحة ومن هذا المعنى ما في الصحيحين
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يمشي قيل انه نذر
ان يحج ماشيا فقال ان الله لغني عن مشيه فليركب وفي رواية
ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه **وفي السنن** عن عقبة بن
عامر ان اخته نذرت ان تمشي الى البيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله لا يصنع بشقاء اختك شيئا فلتركب **وقد** اختلف العلماء
في حكم من نذر ان يحج ماشيا فمنهم من قال لا يلزمه المشي وله الركوب بكل
حال وهو رواية عن الاوزاعي واحمد وقال احمد يصوم ثلثة ايام
وقال الاوزاعي عليه كفارة يمين والمشهور انه يلزمه ذلك ان
اطاقه فان عجز عنه فقيل يركب عند العجز ولا شيء وهو احد قولي
الشافعي وقيل بل عليه مع ذلك كفارة يمين وهو قول الثوري

واحمد في رواية وقيل بل عليه دم قاله طايفة من السلف منهم عطا
ومجاهد والحسن والليث واحمد في رواية وقيل يتصدق بكراء ما ركب
وروي عن الاوزاعي وحكاه عن عطا وروي عن عطا يتصدق بقدر
نفقته عند البيت وقال طايفة من الصحابة وغيرهم لا يجزيه الركوب
بل يحج من قابل فيمشي ما ركب ويركب ما مشى وزاد بعضهم وعليه هدي
وهو قول مالك اذا كان ما ركبه كثيرا وما يدخل في عمومه ايضا ان من عليه دين
لا يطالب به مع اعساره بل ينظر الى حال ايساره قال تعالى وان كان
ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وعلى هذا جمهور العلما خلافا لشريح
في قوله ان الاية مختصة بديون الربا في الجاهلية والجمهور اخذوا
باللفظ العام ولا يكلف المدين ان يقضي ما عليه في خروجه من
ملكه ضررا كثيرا به ومسكنه المحتاج اليه وخادمه كذلك ولا ما يحتاج
الى التجارة به لنفقته ونفقة عياله هذا مذهب الامام احمد

الحديث الثالث والثلاثون

عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس
بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم ولكن البينة على
المدعي واليمين على من انكر حديث حسن رواه البيهقي وغيره
هكذا وبعضه في الصحيحين اصل هذا الحديث خرجاه في الصحيحين
من حديث بن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم

لادعى

لادعى ناس دما رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه
وخرجاه ايضا من رواية نافع بن عمر الجمحي عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه واللفظ
الذي ساقه به الشيخ ساقه بن الصلاح قبله في الاحاديث الكليات
وقال رواه البيهقي باسناد حسن وخرجه الاسماعيلي في صحيحه من رواية
الوليد بن مسلم حدثنا بن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال
دما رجال واموالهم ولكن البينة على الطالب واليمين على المطلوب
وروى الشافعي اخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي
قال الشافعي واحسبه ولا اثبته انه قال واليمين على المدعى عليه وروى
محمد بن عمر بن امامة الفقيه الاندلسي عن عثمان بن ايوب الاندلسي
ووصفه بالنقل عن غازي بن قيس عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر هذا الحديث وقال لكن البينة على من ادعى
واليمين على من انكر وغازي بن قيس اندلسي كبير صالح سمع من مالك وابن
جريج وطبقتهما وسقط من هذا الحديث بن جريج والله اعلم وقد
استدل الامام احمد وابو عبيد بان النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة

على المدعى واليمين على من انكر وهذا يدل على ان هذا اللفظ عندهما
صحيح يحتج به وفي المعنى احاديث كثيرة فمن الصحيح عن الاشعث
ابن قيس قال كان بيني وبين رجل خصومة في بير فاختصمنا الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهداك
او يمينه قلت اذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حلف على يمين يستحق بها مالا هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه
غضبان فانزل الله تصديق ذلك ثم اقرا هذه الاية ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية وفي رواية لمسلم
بعد قوله اذا يحلف قال ليس لك الا ذلك واخرجه مسلم ايضا بمعناه
من حديث وايل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم **واخرج** الترمذي
من حديث العزرمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال في خطبته البينة على المدعي واليمين على المدعى
عليه وقال في اسناده مقال والعزرمي يضعف في الحديث
من قبل حفظه **واخرج** الدارقطني من رواية مسلم بن خالد
الزنجي وفيه ضعف عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على من
انكر الا في القسامة ورواه الحفاظ عن ابن جريج عن عمرو مرسلا

واخرج

واخرج ايضا من رواية مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال في خطبته يوم الفتح المدعى عليه اولى باليمين الا ان يقيم
بينة واخرجه الطبراني عن عبد الله بن عمرو بن العاص وفي اسناده
كلام واخرج الدارقطني بهذا المعنى من وجوه متعددة ضعيفة
وروى حجاج الصواف عن حميد بن هلال عن زيد بن ثابت قال
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل طلب عند رجل
طلبة فان المطلوب هو اولى باليمين اخرجه ابو عبيد والبيهقي
واسناده ثقات الا ان حميد بن هلال ما اظنه لقي زيد بن ثابت
واخرجه الدارقطني وزاد فيه بغير شهدا واخرج النسائي من
حديث ابن عباس قال جا خصمان الى النبي صلى الله عليه وسلم
فادعى احدهما على الاخر حقا فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمدعي
اقم بينتك فقال يا رسول الله ما لي بينة فقال للاخر احلف بالله
الذي لا اله الا هو ما له عليك او عندك شي وقد روي عن عمر انه
كتب الى ابي موسى ان البينة على المدعي واليمين على من انكر وقضى بذلك
زيد بن ثابت على عمر لابي بن كعب ولم ينكراه وقال قتادة فصل الخطاب
الذي اوتيه داود عليه السلام هو ان البينة على المدعي واليمين على من انكر
قال ابن المنذر اجمع اهل العلم على ان البينة على المدعي واليمين على المدعى

عليه قال ومعنى قوله البينة على المدعي يعني يستحق بها ما ادعى
لانها واجبة عليه يوخذ بها ومعنى قوله اليمين على المدعى عليه اي يبرا
بها لانها واجبة عليه يوخذ بها على كل حال انتهى وقد اختلف الفقها
من اصحابنا والشافعية في تفسير المدعي والمدعى عليه فمنهم من قال
المدعي هو الذي يخلى وسكوته من الخصمين والمدعى عليه من لا يخلى وسكوته
منهما ومنهم من قال المدعي من يطلب امرا خفيا على خلاف الاصل
او الظاهر والمدعى عليه بخلافه وبنوا على ذلك مسيلة وهي اذا اسلم
الزوجان الكافران قبل الدخول قبل الدخول ثم اختلفا فقال الزوج
اسلمنا معا فنكاحنا باق وقالت الزوجة بل سبق احدنا الى الاسلام
فالنكاح منفسخ فان قلنا المدعي من يخلى وسكوته فالمراة هي المدعي
فيكون القول قول الزوج لانه مدعى عليه اذا لا يخلى وسكوته وان قلنا
المدعي من يدعي امرا خفيا فالمدعي هنا هو الزوج اذا التقارب في الاسلام
خلاف الظاهر فالقول قول المراة لان الظاهر معها واما الامين
اذا ادعى كالمودع اذا ادعى تلف الوديعة فقد قيل انه مدع لان
الاصل يخالف ما ادعاه وانما لم يحتج الى بينة لان المودع ايتمنه
والايتمان يقتضي قبول قوله وقيل ان المدعي الذي يحتاج الى
بينة هو المدعي ليعطى بدعواه مال قوم او دماهم كما ذكر ذلك

في

في الحديث فاما الامين فلا يدعى ليعطى شيا وقيل هو مدعى عليه
لانه اذا سكت لم يترك بل لا بد له من رد الجواب والمودع مدع لانه
اذا سكت ترك ولو ادعى الامين رد الامانة الى من ايتمنه فالاكثرون
على ان قوله مقبول ايضا كدعوى التلف وقال الاوزاعي لا يقبل قوله
لانه مدع وقال مالك واحمد في رواية ان ثبت قبضه للامانة ببينة
لم يقبل قوله في الرد بدون بينة ووجه بعض اصحابنا ذلك بان الا
شهاد على دفع الحقوق الثابتة بالبينة واجب فيكون تركه
تفريطا فيجب به الضمان وكذلك قال طايفة منهم في دفع مال اليتيم
اليه لا بد له من بينة لان الله تعالى امر بالاشهاد عليه فيكون واجبا وقد
اختلف الفقها في هذا الباب على قولين احدهما ان البينة على المدعي
ابدا واليمين على المدعى عليه ابدا وهو قول ابي حنيفة ووافقه طايفة
من الفقها والمحدثين كالبخاري وطردوا ذلك في كل دعوى حتى في
القسامة وقالوا لا يحلف الا المدعى عليه وراوا ان لا يقضى بشاهد ويمين
لان اليمين لا تكون على المدعي وراوا ان اليمين لا ترد على المدعي
لانها لا تكون الا في جانب المنكر المدعى عليه واستدلوا في مسيلة
القسامة بما روى سعيد بن عبيد حدثنا بشير بن يسار الانصاري
عن سهل ابن ابي حثمة انه اخبره ان نفرا منهم انطلقوا الى خيبر فتفرقوا

فيها فوجدوا احدهم قتيلا فذكر الحديث وفيه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم تاتوني بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة قال فيحلفون
قالوا لا نرضى بايمان اليهود فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه
فوداه مئة من ابل الصدقة خرجه البخاري وخرجه مسلم مختصرا ولم يتمه
ولكن هذه الرواية تعارض رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير
ابن يسار عن سهل بن ابي حثمة فذكر قصة القتيل وقال فيه فذكروا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقتل عبد الله بن سهل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته وهذه
هي الرواية المشهورة الثابتة المخرجة بلفظها بكمالها في الصحيحين وقد
ذكر الائمة الحفاظ ان رواية يحيى بن سعيد اصح من رواية سعيد بن عبيد
الطائي فانه اجل واعلم واحفظ وهو من اهل المدينة وهو اعلم بحديثهم
من الكوفيين وقد ذكر الامام احمد مخالفة سعيد ابن عبيد ليحيى بن سعيد
في هذا الحديث فنقض يده وقال ذاك ليس بشيء رواه على ما يقول
الكوفيون وقال اذهب الى حديث المدنيين يحيى بن سعيد وقال
النسائي لا نعلم احدا تابع سعيد بن عبيد على روايته عن بشير بن يسار
وقال مسلم في كتاب التمييز لم يحفظه سعيد ابن عبيد على وجهه لان
جميع الاخبار فيها سوال النبي صلى الله عليه وسلم اياهم قسامة خمسين

يمينا

يمينا وليس في شيء من اخبارهم ان النبي صلى الله عليه وسلم سالهم
البينة وترك سعيد القسامة وتواطا الاخبار بخلافه يقضي
عليه بالغلط وقد خالفه يحيى بن سعيد وقال بن عبد البر في رواية
سعيد بن عبيد هذه رواية اهل العراق عن بشير بن يسار
ورواية اهل المدينة عنه اثبت وهم به اقعد وتعلم اصح عند
اهل العلم قلت وسعيد بن عبيد اختصر قصة القسامة وهي
محفوظة في الحديث وقد خرج النسائي من حديث عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم طلب من
ولي القتيل شاهدين على من قتله فقال ومن اين اصيب شاهدين
قال فتحلف خمسين قسامة قال كيف احلف على ما لم اعلم قال
فتستحلف منهم خمسين قسامة فهذا الحديث يجمع به بين روايتي
سعيد بن عبيد ويحيى بن سعيد ويكون كل منهما ترك بعض القصة
فترك سعيد ذكر قسامة المدعين وترك يحيى ذكر البينة قبل
طلب القسامة والله اعلم واما مسئلة الشاهد مع اليمين فاستدل
من انكر الحكم بالشاهد واليمين بحديث شاهداك او يمينه وقوله
صلى الله عليه وسلم ليس لك الا ذلك وقد تكلم القاضي اسمعيل
المالكي في هذه اللفظة وقال تفرد بها منصور عن ابي وايل

وخالفه سائر الرواة وقالوا انه سأله الك بينة ام لا وليس
لا تقف على الشاهدين فقط بل تعم سائر ما يبين الحق وقال
غيره يحتمل ان يريد بشاهديه كل نوعين يشهدان للمدعي
بصحة دعواه يتبين بها الحق فيدخل في ذلك شهادة الرجلين
وشهادة الرجل مع المرأتين وشهادة الواحد مع اليمين
وقد اقام الله سبحانه ايمان المدعي مقام الشهود في اللعان
وقوله في تمام الحديث ليس لك الا ذلك لم يرد به النفي العام
بل النفي الخاص وهو الذي اراده المدعي وهو ان يكون
القول قوله بغير بينة فمنعه من ذلك وابى ذلك عليه وكذلك
قوله في الحديث الاخر ولكن اليمين على المدعى عليه انما اريد بها
اليمين المجردة عن الشهادة واول الحديث يدل على ذلك وهو
قوله لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء رجال
واموالهم فدل على ان قوله اليمين على المدعى عليه انما هي اليمين
القاطعة للمنازعة مع عدم البينة واما اليمين المثبتة للحق
مع وجود الشهادة فهذا نوع اخر وقد ثبت بسنة اخرى
واما رد اليمين على المدعي فالمشهور عن احمد موافقة ابي
حنيفة وانها لا ترد واستدل احمد بحديث اليمين على المدعى عليه

وقال

وقال في رواية ابي طالب عنه ما هو ببعيد ان يقال له تحلف
وتستحق واختار ذلك طائفة من متأخري الاصحاب وهو قول مالك
والشافعي وابي عبيد وروي عن طائفة من الصحابة وقد ورد فيه
حديث مرفوع خرجه الدارقطني وفي اسناده نظر قال ابو عبيد
ليس هذا ازالة لليمين عن موضعها فان الازالة ان لا يقضى
باليمين على المطلوب فاما اذا قضى بها عليه ورضي يمين صاحبه
كان هو الحاكم على نفسه بذلك لانه لو شاء لحلف وبرئ وبطلت
عنه الدعوى **والقول الثاني** في المسئلة انه يرجح جانب
اقوى المتداعيين وتجعل اليمين في جانبه هذا مذهب مالك وكذا
ذكر القاضي ابو يعلى في خلافه انه مذهب احمد وعلى هذا يتوجه
المسائل التي تقدم ذكرها من الحكم بالقسامة والشاهد واليمين
فان جانب المدعي في القسامة لما قوي باللوث جعلت اليمين في جانبه
وحكم له بها وكذلك المدعي اذا اقام شاهدا فانه قوي جانبه فحلف
معه وقضي له وهو لا يتم في الجواب عن قوله البينة على المدعي
طريقان احدهما ان هذا خص من هذا العموم بدليل والثاني ان
قوله البينة على المدعي ليس بعام لان المراد على المدعي المعهود وهو
من لا حجة له سوى الدعوى كما في قوله لو يعطى الناس بدعواهم لادعى

رجال دما قوم واموالهم فاما المدعى الذى معه حجة تقوى دعواه فلا يدخل
داخلا فى هذا الحديث وطريق ثالث وهو ان البينة كل ما يبين صحة دعوى
المدعى وشهد بصدقه فاللوث مع القسامة بينة والشاهد مع اليمين
بينة وطريق رابع سلكه بعضهم وهو الطعن فى صحة هذه اللفظة
اعنى قوله البينة على المدعى وقالوا انما الثابت هو قوله اليمين على
المدعى عليه وقوله لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دما قوم واموالهم
يدل على ان مدعى الدم والمال لا بد له من بينة تدل على ما ادعاه ويدخل
فى عموم ذلك ان من ادعى على رجل انه قتل مورثه وليس معه الا قول
المقتول عند موته جرحنى فلان انه لا يكتفى بذلك ولا يكون بمجرده
لوثا وهذا قول الجمهور خلافا للمالكية وانهم جعلوه لوثا يقسم معه
الاولياء ويستحقون الدم ويدخل فى عمومه ايضا من قذف زوجته
ولاعنها فانه لا يباح دمها بمجرد لعانه وهو قول الاكثرين خلافا
للشافعى واختار قوله الجورجانى لظاهر قوله عز وجل ويدرؤا
عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله الاية والاولون
منهم من حمل العذاب على الحبس وقالوا ان لم تلاعن حبست حتى تلاعن
او تلاعن وفيه نظر ولو ادعت امراة على رجل انه استكرهها على
الزنا فالجمهور على انه لا يثبت بدعواها عليه شيء وقال اشهب من

المالكية

١٢٥

المالكية لها الصداق بيمينها وقال غيره منهم لها الصداق بغير
يمين هذا كله اذا كانت ذات قدر وادعت على متهم تليق به الدعوى
وان كان المرمى بذلك من اهل الصلاح فتحد للقذف عن ملك
روايتان وقد كان شريح واياس بن معوية يحكمان فى الاموال
المتنازع فيها بمجرد القرائن الدالة على صدق احد المتداعيين
وقضى شريح فى اولاد هرة تداعاها كل منهما تقول هى ولد هرتى امرأتان
قال شريح القها مع هذه فان هى فرت ودرت واسبطرت
فهى لها وان هى فرت وهرت وازبارت فليس لها قال ابن قتيبة
قوله اسبطرت يريد امتدت للارضاع وازبارت اقشعرت
وتنفشت وكان يقضى بذلك ابو بكر الشامى من الشافعية
ورجح قوله ابن عقيل من اصحابنا وقد روى عن الشافعى واحمد
استحسان قول القافة فى سرقة الاموال والاخذ بذلك ونقل ابن
منصور عن احمد اذا قال صاحب الزرع افسدت غنمك زرعى بالليل
ينظر فى الاثر فان لم يكن اثر غنمه فى الزرع لا بد لصاحب الزرع
من ان يجئ بالبينة قال اسحق بن راهويه كما قال احمد لانه
مدع وهذا يدل على اتفاقهما على الاكتفاء برؤية اثر الغنم وان
البينة انما تطلب عند عدم الاثر وقوله واليمين على المدعى عليه

يدل على ان كل من ادعى عليه دعوى فانكر فان عليه اليمين وهذا
قول اكثر الفقها وقال مالك انما تجب اليمين على المنكر اذا كان بين
المتداعيين نوع مخالطة خوفا من ان يتبذل السفها الروسا
بطلب ايمانهم وعنده لو ادعى على رجل انه غصبه او سرق منه
ولم يكن المدعى عليه متهما بذلك لم يستحلف المدعى عليه وحكى
ايضا عن القسم بن محمد وحميد بن عبد الرحمن وحكاه بعضهم عن
فقها المدينة السبعة فان كان من اهل الفضل وممن لا يشار
اليه بذلك ادب المدعي عند ملك ويستدل بقوله اليمين على المدعى
عليه على ان المدعي لا يمين عليه وانما عليه البينة وهو قول الاكثرين
وروى عن علي انه احلف المدعي مع بينته ان شهوده شهدوا بحق
وفعله ايضا شريح وعبد الله بن عتبة ابن مسعود وابن ابي
ليلى وسوار العنبري وعبيد الله بن الحسن ومحمد بن عبد الله
الانصاري وروى عن النخعي ايضا وقال اسحق اذا استراب
الحاكم وجب ذلك وسال مهنا الامام احمد عن هذه المسيلة فقال
احمد قد فعله علي فقال ايستقيم هذا فقال قد فعله علي فاثبت القاضي
هذا رواية عن احمد لكنه حملها على الدعوى على الغايب والصبي وهذا
لا يصح لان عليا انما حلف المدعي مع بينته على الحاضر معه وهولاء

يقولون

يقولون بهذه اليمين لتقوية الدعوى اذا ضعفت باستراية
الشهود كاليمين مع الشاهد الواحد وكان بعض المتقدمين يحلف
الشهود اذا استراب بهم ايضا ومنهم سوار العنبري قاضي البصرة
وجوز ذلك القاضي ابو يعلى من اصحابنا لولاة المظالم دون القضاة
وقد قال ابن عباس في المراة الشاهدة على الرضاع انها تستحلف
واخذ به الامام احمد وقد دل القران على استحلاف الشهود عند
الارتياب بشهادتهم في الوصية في السفر في قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان
ذوا عدل منكم او اخران من غيركم الى قوله فيقسمان بالله ان ارتبتم
لا نشتري به ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله وهذه
الاية لم ينسخ العمل بها عند جمهور السلف وقد عمل بها ابو موسى
وابن مسعود وافتى بها علي وابن عباس وهو مذهب شريح
والنخعي وابن ابي ليلى وسفين والاوزاعي واحمد وابي عبيد وغيرهم
قالوا تقبل شهادة الكفار في وصية المسلمين في السفر ويستحلفان
مع شهادتهما وهل يمينهما من باب تكميل الشهادة فلا يحكم بشهادتهما
بدون يمين ام من باب الاستظهار عند الريبة هذا محتمل واصحابنا
جعلوها شرطا وهو ظاهر ما روى عن ابي موسى وغيره وقد ذهب

طايفة من السلف الى ان اليمين مع الشاهد الواحد هو من باب
الاستظهار فان راى الحاكم الاكتفا بالشاهد الواحد لرزن
عدالته وظهور صدقه اكتفى بشهادته بدون يمين الطالب **وقوله**
فان عثر على انهما استحقا اثما فاخران يقوما مقامهما من
الذين استحق عليهم الاوليان فيقسمان بالله لشهادتنا احق من
شهادتهما يدل على انه اذا ظهر خلل في شهادة الكفار حلف اوليا
الميت على خيانتهما وكذبهما واستحقوا ما حلفوا عليه وهذا
قول مجاهد وغيره من السلف ووجه ذلك ان اليمين في جانب اقوى
المتداعيين وقد قويت هنا دعوى الورثة بظهور كذب الشهود
الكفار فترد اليمين على المدعيين ويحلفون مع اللوث ويستحقون
ما ادعوه كما يحلف الاوليا في القسامة مع اللوث ويستحقون بذلك الدية
والدم ايضا عند ملك واحمد وغيرهما وقضى بن مسعود في رجل
مسلم حضره الموت فاوصى الى رجلين مسلمين معه وسلمها ما معه
من المال واشهد على وصيته كفارا ثم قدم الوصيان فدفعا بعض المال
الى الورثة وكتما بعضه ثم قدم الكفار فشهدوا عليهم بما كتموه من
المال فدعى الوصيين فاستحلفهما ما دفع اليهما اكثر مما دفعا ثم
دعى الكفار فشهدوا وحلفوا على شهادتهم ثم امر اوليا الميت

ان

١٢٧

ان يحلفوا ان ما شهدت به اليهود والنصارى حق فحلفوا فقضى
على الوصيين بما حلفوا عليه وكان ذلك في خلافة عثمان وتاول
ابن مسعود الاية على ذلك فكانه قابل بين يمين الاوصيا والشهود الكفار
فاسقطها وبقي مع الورثة شهادة الكفار فحلفوا معها واستحقوا
لان جانبهم ترجح بشهادة الكفار لهم فجعل اليمين مع اقوى المتداعيين
وقضى بها واختلف الفقها هل يستحلف في جميع حقوق الادميين
كقول الشافعي ورواية عن احمد ولا يستحلف الا فيما يقضى فيه
بالنكول كرواية عن احمد ولا يستحلف الا فيما يصح بذله كما هو
المشهور عن احمد ولا يستحلف الا في كل دعوى لا تحتاج الى شاهدين
كما حكي عن ملك **واما** حقوق الله عز وجل فمن العلما من قال
لا يستحلف فيها بحال وهو قول اصحابنا وغيرهم ونص عليه احمد
في الزكوة وبه قال طاوس والثوري والحسن بن صالح وغيرهم
وقال ابو حنيفة ومالك والليث والشافعي اذا اتهم فانه يستحلف
وكذا حكي عن الشافعي فيمن تزوج من لا تحل له ثم ادعى الجهل انه يحلف
على دعواه وكذا قال اسحق في طلاق السكران يحلف انه
ما كان يعقل وفي طلاق الناسي يحلف على نسيانه وكذا قال
القسم بن محمد وسالم بن عبد الله في رجل قال لامراته انت طالق

يحلف انه ما اراد به الثلث وترد اليه وخرج الطبراني من رواية
ابي هرون العبدي عن ابي سعيد الخدري قال كان اناس من الاعراب
يأتون بلحم فكان في انفسنا منه شي فذكرنا ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اجهدوا ايمانهم انهم ذبحوها ثم اذكروا
اسم الله وكلوا وابو هرون ضعيف جدا **واما** المؤتمن في حقوق
الادميين حيث قبل قوله فهل عليه يمين ام لا فيه ثلثة اقوال للعلما
احدها لا يمين عليه لانه صدقه بايتمانه ولا يمين مع التصديق
بالقياس على الحاكم وهذا قول الحارث العكلي والثاني عليه
اليمين لانه منكر فيدخل في عموم قوله واليمين على من انكر وهو قول
شريح وابي حنيفة والشافعي ومالك في رواية واكثر اصحابنا
والثالث لا يمين عليه الا ان يتهم وهو نص احمد وقول مالك
في رواية لما تقدم من ايتمانه واما اذا قامت قرينة تنافي حال
الايتمان فقد اختل معنى الايتمان وقوله البينة على المدعي
واليمين على من انكر انما اريد به اذا ادعى على رجل ما يدعيه
لنفسه وينكر انه لمن ادعاه عليه ولهذا قال في اول الحديث
لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دما قوم واموالهم
فاما من ادعى ما ليس له مدع لنفسه منكر لدعواه فهذا

اسهل

اسهل من الاول ولا بد للمدعي هنا من بينة ولكن يكفي من البينة
هنا بما لا يكفي بها في الدعوى على المدعي لنفسه من المنكر ويشهد
لذلك مسايل منها اللقطة اذا جاء من وصفها فانها تدفع اليه
بغير بينة بالاتفاق لكن منهم من يقول يجوز الدفع اذا غلب على
الظن صدقه ولا يجب كقول الشافعي وابي حنيفة ومنهم من
يقول يجب دفعها بذكر الوصف المطابق كقول مالك واحمد
ومنها الغنيمة اذا جاء من يدعي منها شيا وانه كان له واستولى
عليه الكفار واقام على ذلك ما يبين انه له اكتفي به وسيل عن
ذلك احمد وقيل له فيريد على ذلك بينة قال لا بد من بيان يدل على
انه له وان علم ذلك دفعه اليه الامير **وروى** الخلال باسناده
عن الركين بن الربيع عن ابيه قال حسر لاخي فرس يعني التمس
فراه في مربط سعد فقال فرسي فقال سعد الك بينة قال
لا ولكن ادعوه فيجحد فدعاه فجحد فاعطاه اياه وهذا يحمل
انه كان لحق بالعدو ثم ظهر عليه المسلمون ويحتمل انه عرف
انه ضال فوضع بين الدواب الضالة فيكون كاللقطة
ومنها المغصوب اذا علم ظلم الولاة وطلب ردها
من بيت المال قال ابو الزناد كان عمر بن عبد العزيز يرد المظالم

لابي

الى اهلها بغير البينة القاطعة كان يكتفي باليسير اذا عرف
وجه مظلمة الرجل ردها عليه ولم يكلفه تحقيقا لبينة لما يعرف
من غشم الولاة قبله على الناس ولقد اتقديت مال العراق
في رد المظالم حتى حمل اليها من الشام وذكر اصحابنا ان الاموال
المغصوبة مع قطاع الطريق واللصوص يكتفى من مدعيها
بالصفة كاللقطة ذكره القاضي في خلافه وانه ظاهر كلام احمد

الحديث الرابع والثلاثون

عن ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من راى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع
فبقلبه فان لم يستطع فبلسانه وذلك اضعف الايمان رواه
مسلم **هذا الحديث** خرجه مسلم من رواية قيس بن مسلم عن طارق
ابن شهاب عن ابي سعيد ومن رواية اسمعيل بن رجا عن ابيه عن
ابي سعيد وعنده في حديث طارق قال اول من بدا بالخطبة
يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام اليه رجل فقال الصلاة
قبل الخطبة فقال قد ترك ما هنالك فقال ابو سعيد اما
هذا فقد قضى ما عليه ثم روى هذا الحديث وقد روي معناه
من وجوه اخر فخرج مسلم من حديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم قال ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته
حواريون واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون بامره
ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون
ويفعلون ما لا يومرون فمن جاهدهم بيده فهو مومن
ومن جاهدهم بلسانه فهو مومن ومن جاهدهم بقلبه فهو
مومن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل **وروى** سالم
المرادي عن عمرو بن حزم عن جابر بن يزيد عن عمر بن الخطاب
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيصيب امتي في اخر الزمان
بلا شديد من سلطانهم لا ينجو منه الا رجل عرف دين الله
بلسانه ويده وقلبه فذلك الذي سبقت له السوابق ورجل
عرف دين الله فصدق به وللاول عليه سابقة ورجل
عرف دين الله فسكت فان راى من يعمل بجراحه عليه
وان راى من يعمل باطلا ابغضه عليه فذلك الذي ينجو على
ابطائه وهذا غريب واسناده منقطع **وخرج** الاء
سماعيلي من حديث ابي هرون العبدي وهو ضعيف جدا
عن مولى لعمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوشك
هذه الامة ان تهلك الا ثلثة نفر رجل انكر بيده وبلسانه

وبقلبه فان جبن بيده فبلسانه وقلبه فان جبن بلسانه وبيده
فبقلبه **وخرج** ايضا من رواية الاوزاعي عن عمير بن هاني عن علي
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول سيكون بعدي فتن لا يستطيع
المومن فيها ان يغير بيده ولا بلسانه قلت يا رسول الله وهل ينتقص ذلك
ايمانهم شيا قال لا الا كما ينتقص القطر من الصفا وهذا الاسناد
منقطع وخرج الطبراني معناه من حديث عبادة بن الصامت عن
النبي صلى الله عليه وسلم باسناد ضعيف فدلت هذه الاحاديث
كلها على وجوب انكار المنكر بحسب القدرة عليه وان انكاره بالقلب
لا بد منه فمن لم ينكر قلبه المنكر دل على ذهاب الايمان من قلبه **وقد**
روي عن ابي جحيفة قال قال علي ان اول ما تغلبون عليه من الجهاد
الجهاد بايديكم ثم الجهاد بالسنتكم ثم الجهاد بقلوبكم فمن لم يعرف
قلبه المعروف وينكر قلبه المنكر نكس فجعل اعلاه اسفله وسمع
ابن مسعود رجلا يقول هلك من لم يامر بالمعروف ولم ينه عن
المنكر فقال ابن مسعود هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر
يشير الى ان معرفة المعروف والمنكر بالقلب فرض لا يسقط عن
احد فمن لم يعرفه هلك **واما** الانكار باللسان واليد فانما
يجب بحسب الطاقة وقال ابن مسعود يوشك من عاش منكم ان

قلت يا رسول الله وكيف ذلك قال ينكرون بقلوبهم صح

ينكرون صح

يرى منكرا لا يستطيع له غيرا ان يعلم الله من قلبه انه لم
كاره وفي سنن ابي داود عن العرس بن عميرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا عملت الخطيئة في الارض كان من شهدها
فكرهها كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها
فمن شهد الخطيئة فكرهها بقلبه كان كمن لم يشهدها اذا
عجز عن انكارها بلسانه ويده ومن غاب عنها فرضيها كان
كمن شهدها وقدر على انكارها ولم ينكرها لان الرضا بالخطايا
من اقبح المحرمات ويفوت به انكاره الخطيئة بالقلب وهو فرض
على كل مسلم لا يسقط عن احد في حال من الاحوال **وخرج** ابن ابي
الدنيا من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
حضر معصية فكرهها فكانه غاب عنها ومن غاب عنها فاحبها فكانه
حضرها وبهذا مثل الذي قبله فتبين بهذا ان الانكار بالقلب فرض
على كل مسلم في كل حال واما الانكار باليد واللسان فبحسب القدرة
كما في حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على ان يغيروا فلا
يغيرون الا يوشكون ان يعمهم الله بعقاب خرجه ابو داود بهذا اللفظ
وقال قال شعبة فيه ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اكثر ممن يعمله

وخرج ايضا من حديث جرير سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون
ان يغيروا عليه فلا يغيرون الا اصابهم الله بعقاب قبل ان يموتوا
وخرجه الامام احمد ولفظه ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اعز
واكثر ممن يعمله فلم يغيروا الا عمهم الله بعقاب وخرج ايضا
من حديث عدي بن عميرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين
ظهرانيهم وهم قادرون ان ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك
عذب الله الخاصة والعامة وخرج ايضا هو وابن ماجة
من حديث ابي سعيد الخدري قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ان الله ليسال العبد يوم القيمة حتى يقول
ما منعك اذ رايت المنكر ان تنكره فاذا لقن الله عبدا
حجته قال يا رب رجوتك وفرقت الناس فاما ما خرجه
الترمذي وابن ماجة من حديث ابي سعيد ايضا عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال في خطبته الا لا يمنعن رجلا هيبة الناس ان
يقول بحق اذا علمه وبكى ابو سعيد وقال قد والله رايتنا اشيا
فهبنا وخرجه الامام احمد وزاد فيه فانه لا يقرب من اجل ولا يباعد

من رزق ان يقول بحق او يذكر بعظيم وكذلك خرج الامام احمد
وابن ماجة من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يحقر احدكم نفسه قالوا يا رسول الله كيف يحقر احدنا
نفسه قال يرى امرا لله عليه فيه مقال ثم لا يقول فيه فيقول الله
له يوم القيمة ما منعك ان تقول في كذا وكذا فيقول خشيت الناس
فيقول اياي كنت احق ان تخشى فهذان الحديثان محمولان على
ان يكون المانع له من الانكار مجرد الهيبة دون الخوف المسقط
للانكار قال سعيد بن جبير قلت لابن عباس آمر السلطان بالمعروف
وانهاه عن المنكر قال ان خفت ان يقتلك فلا ثم عدت فقال لي
مثل ذلك ثم عدت فقال لي مثل ذلك وقال ان كنت لا بد فاعلا
ففيما بينك وبينه وقال لطاوس اتى رجل ابن عباس فقال الا
اقوم الى هذا السلطان فآمره وانهاه قال لا تكن له فتنة قال
ارايت ان امرني بمعصية الله قال ذلك الذي تريد فكن حينئذ رجلا
وقد ذكرنا حديث ابن مسعود الذي فيه يخلف من بعدهم خلوف فمن
جاهدهم بيده فهو مؤمن الحديث وهذا يدل على جهاد الامراء
باليد وقد استنكر الامام احمد هذا الحديث في رواية ابي داود
وقال هو خلاف الاحاديث التي امرنا فيها بالصبر على جور الائمة وقد

يجاب عن ذلك بان التغيير باليد لا يستلزم القتال وقد نص على
ذلك احمد ايضا في رواية صالح فقال التغيير باليد ليس بالسيف والسلاح
وحينيذ فجهاد الامرا باليد ان يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات
مثل ان يريق خمورهم او يكسر الات الملاهي التي لهم ونحو ذلك او يبطل
بيده ما امروا به من الظلم ان كان له قدرة على ذلك وكل هذا جايز
وليس هو من باب قتالهم ولا من الخروج عليهم الذي ورد النهي عنه فان
هذا اكثر ما يخشى منه ان يقتل الامير وحده واما الخروج عليهم
بالسيف فيخشى منه الفتن التي تودي الى سفك دما المسلمين نعم
ان خشي في الاقدام على الانكار على الملوك ان يوذي اهله او جيرانه
لم ينبغي له التعرض لهم حينيذ لما فيه من تعدي الاذى الى غيره
كذلك قال الفضيل ابن عياض وغيره ومع هذا فمتى خاف منهم على
نفسه السيف او السوط او الحبس او القيد او النفي او اخذ المال
او نحو ذلك من الاذى سقط امرهم ونهيهم وقد نص الايمة على
ذلك منهم مالك واحمد واسحق وغيرهم قال احمد لا يتعرض للسلطان
فان سيفه مسلول وقال بن بشر مرة الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر كالجهاد يجب على الواحد ان يصابر فيه الاثنين ويحرم عليه
الفرار منهما ولا يجب عليه مصابرة اكثر من ذلك فان خاف السب او

اسماع

اسماع الكلام الذي لم يسقط عنه الانكار بذلك نص عليه
الامام احمد وان احتمل الاذى وقوي عليه فهو افضل نص عليه احمد ايضا
وقيل له اليس قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس للمومن
ان يذل نفسه ان يعرضها من البلا لما لا طاقة له به قال ليس هذا
من ذاك ويدل على ما قاله ما خرجه ابو داود وابن ماجه والترمذي
من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الجهاد
كلمة عدل عند سلطان جاير وخرج ابن ماجه معناه من حديث
ابي امامة وفي مسند البزار باسناد فيه جهالة عن ابي عبيدة
ابن الجراح قال قلت يا رسول الله اي الشهدا اكرم على الله قال
رجل قام الى امام جاير فامره بمعروف ونهاه عن منكر فقتله وقد
روي معناه من وجوه اخر كلها فيها ضعف واما حديث لا ينبغي
للمومن ان يذل نفسه فانما يدل على انه اذا علم انه لا يطيق الاذى
ولا يصبر عليه فانه لا يتعرض حينيذ للامر وهذا حق وانما الكلام
فيمن علم من نفسه الصبر كذلك قاله الايمة كسفين واحمد والفضيل
ابن عياض وغيرهم وقد روي عن احمد ما يدل على الاكتفا بالانكار
بالقلب قال في رواية ابي داود ونحن نرجو ان انكر بقلبه فقد سلم وان
انكر بيده فهو افضل وهذا محمول على انه يخاف كما صرح بذلك في رواية

غير واحد وقد حكى القاضي ابو يعلى روايتين عن احمد في وجوب
انكار المنكر على من يعلم انه لا يقبل منه وصحح القول بوجوبه وهو قول
اكثر العلما وقد قيل لبعض السلف في هذا فقال يكون لك معذرة
وهذا كما اخبر الله عن الذين انكروا على المعتدين في السبت انهم قالوا
لمن قال لهم اتعظون قوما الله مهلكهم او معذبهم عذابا شديدا
قالوا معذرة الى ربكم ولعلهم يتقون وقد ورد ما يستدل به على
سقوط الامر والنهي عند عدم القبول والانتفاع به ففي سنن
ابي داود وابن ماجه والترمذي عن ابي ثعلبة الخشني انه قيل له
كيف تقول في هذه الاية عليكم انفسكم فقال اما والله لقد سألت
عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا بالمعروف وانتهوا
عن المنكر حتى اذا رايت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة
واعجاب كل ذي راي برايه فعليك بنفسك ودع عنك امر العوام
وفي سنن ابي داود عن عبد الله بن عمرو قال بينما نحن حول
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ذكر الفتنة فقال اذا رايتم
الناس مرجت عهودهم وخفت امانا تهم وكانوا هكذا وشبك
بين اصابعه فقمت اليه فقلت كيف افعل عند ذلك جعلني الله
فداك قال الزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ بما تعرف

ودع

ودع ما تنكر وعليك بامر خاصة نفسك ودع عنك امر العامة
وكذلك روي عن طائفة من الصحابة في قوله تعالى عليكم انفسكم
لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قالوا لم يات تاويلها بعد انما
تاويلها في اخر الزمان **وعن ابن مسعود** قال اذا اختلفت
القلوب والاهوا والبستم شيعا وذاق بعضكم باس بعض
فيامر الانسان حينيذ نفسه تاويل هذه الاية وعن ابن عمر
قال هذه الاية لاقوام يجيئون من بعدنا ان قالوا لم يقبل منهم
وقال جبير بن نفير عن جماعة من الصحابة قالوا اذا رايت شحا
مطاعا وهوى متبعا واعجاب كل ذي راي برايه فعليك
بنفسك لا يضركم من ضل اذا اهتديت وعن مكحول قال لم يات
تاويلها بعد اذا هاب الواعظ وانكر الموعوظ فعليك حينيذ
بنفسك لا يضركم من ضل اذا اهتديت **وعن الحسن** انه كان
اذا تلى هذه الاية قال يا لها من ثقة ما اوثقها ومن سعة
ما اوسعها وهذا كله قد يحمل على ان من عجز عن الامر بالمعروف او خاف
الضرر سقط عنه وكلام ابن عمر يدل على ان من علم انه لا يقبل منه
لم يجب عليه كما حكي رواية عن احمد وكذا قال الاوزاعي من ترى ان
يقبل منك **وقوله** صلى الله عليه وسلم في الذي ينكر بقلبه وذلك

اضعف الايمان يدل على ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من
خصال الايمان ويدل على ان من قدر على خصلة من خصال الايمان
وفعلها كان افضل ممن تركها عجزا عنها ويدل على ذلك ايضا قوله
صلى الله عليه وسلم في حق النسا اما نقصان دينها فانها تمكث الايام
والليالي لا تصلي يشير الى ايام الحيض مع انها ممنوعة من الصلاة حينئذ
وقد جعل ذلك نقصانا في دينها فدل على ان من قدر على واجب وفعله
فهو افضل ممن عجز عنه وتركه وان كان معذورا في تركه والله تعالى اعلم
وقوله صلى الله عليه وسلم من راى منكم منكرا يدل على ان الانكار
متعلق بالرؤية فلو كان مستترا فلم يره ولكن علم به فالمنصوص عن احمد
في اكثر الروايات انه لا يعرض له وانه لا يفتش على ما استتر به وعنه
رواية اخرى انه يكشف المغطى اذا تحققه ولو سمع صوت غنا محرم
او الات الملاهي وعلم المكان التي هي فيه فانه ينكره لانه قد تحقق المنكر
وعلم موضعه فهو كما لو راه نص عليه احمد وقال اذا لم يعلم مكانه فلا شي
عليه واما تسور الجدران على من علم اجتماعهم على منكر فقد انكره
الايمة مثل سفين الثوري وغيره وهو داخل في التجسس المنهي عنه
وقد قيل لابن مسعود ان فلانا تقطر لحيته خمرا فقال نهانا الله عن
التجسس وقال القاضي ابو يعلى في كتاب الاحكام السلطانية

ان

لوحه

١٣٤

ان كان في المنكر الذي غلب على ظنه الاستسرار به باخبار ثقة عنه
انتهاك حرمة يفوت استدراكها كالزنا والقتل جاز التجسس والاقدام
على الكشف والبحث حذرا من فوات ما لا يستدرك من انتهاك المحارم
وان كان دون ذلك في الرتبة لم يجز التجسس عليه ولا الكشف عنه
والمنكر الذي يجب انكاره ما كان مجمعا عليه فاما المختلف فيه ففي
اصحابنا من قال لا يجب انكاره على من فعله مجتهدا فيه او مقلدا
لمجتهد تقليدا سايغا واستثنى القاضي في الاحكام السلطانية
ما ضعف فيه الخلاف وكان ذريعة الى محظور متفق عليه كربا
النقد الخلاف فيه ضعيف وهو ذريعة الى ربا النسا المتفق
على تحريمه وكنكاح المتعة فانه ذريعة الى الزنا وذكر عن ابي
اسحق ابن شاقلا انه ذكر ان المتعة هي الزنا صراحا وعن ابن
بطة انه قال لا يفسخ نكاح حكم به قاض اذا كان قد تاول فيه
تاويلا الا ان يكون قضى لرجل بعقد متعة او طلق ثلثا في لفظ
واحد وحكم بالمراجعة من غير زوج فحكمه مردود وعلى فاعله العقوبة
والنكال والمنصوص عن احمد الانكار على اللاعب بالشطرنج
وتاوله القاضي على من لعب بها بغير اجتهاد او تقليد سايغ وفيه
نظر فان المنصوص عنه انه يحد شارب النبيذ المختلف فيه اقامة

الحد بلغ مراتب الانكار مع انه لا يفسق بذلك عنده فدل على
انه ينكر كل مختلف فيه ضعف الخلاف فيه لدلالة السنة على تحريمه
ولا يخرج فاعله المتاول من العدالة بذلك والله اعلم وكذلك نص احمد
على الانكار على من لا يتم صلاته ولا يتم صلبه من الركوع والسجود مع
وجود الاختلاف في وجوب ذلك **واعلم** ان الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر تارة يحمل عليه رجاء ثوابه وتارة خوف العقاب في تركه
وتارة الغضب لله على انتهاك محارمه وتارة النصيحة للمؤمنين والرحمة
لهم ورجاء انقاذهم مما اوقعوا انفسهم فيه من التعرض لغضب الله
وعقوبته في الدنيا والاخرة وتارة يحمل عليه اجلال الله واعظامه
ومحبته وانه اهل ان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا
يكفر وان يفتدى من انتهاك محارمه بالنفوس والاموال كما قال
بعض السلف وددت ان الخلق كلهم اطاعوا الله وان لحمي قرض بالمقا
ريض وكان عبد الملك بن عمير بن عبد العزيز يقول لابيه وددت
اني غليت بي وبك القدور في الله عز وجل ومن لحظ هذا المقام
والذي قبله هان عليه كل ما يلقى من الاذى في الله عز وجل ربما دعى لمن
اذاه كما قال ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما ضربه قومه فجعل يمسح
الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون وبكل حال

يتعين

يتعين الرفق في الانكار قال سفيان الثوري لا يامر بالمعروف
وينهى عن المنكر الا من كان فيه خصال ثلث رفيق بما يامر رفيق بما
ينهى عدل بما يامر عدل بما ينهى عالم بما يامر عالم بما ينهى وقال احمد
الناس يحتاجون الى المداراة ورفق الامر بالمعروف بلا غلظة
الا رجل معلن بالفسق فلا حرمة له قال وكان اصحاب مسعود اذا
مروا بقوم يرون منهم ما يكرهون يقولون مهلا رحمكم الله مهلا
رحمكم الله وقال احمد يامر بالرفق والخضوع فان اسمعوه
ما يكره لا يغضب فيكون يريد ينتصر لنفسه ه

الحديث الخامس والثلاثون

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبيع
بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم
لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره التقوى ههنا ويشير الى
صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم
كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه رواه مسلم **هذا**
الحديث خرجه مسلم من رواية ابي سعيد مولى عبد الله بن عامر
ابن كريز عن ابي هريرة وابو سعيد هذا لا يعرف اسمه وقد روى

عنه غير واحد وذكره بن حبان في ثقاته قال بن المديني هو مجهول
وروى هذا الحديث سفين الثوري فقال فيه عن سعيد بن يسار
عن ابي هريرة ووهم في قوله سعيد بن يسار انما هو ابو سعيد مولى
ابن كريز قال احمد ويحيى والدارقطني وقد روي بعضه من وجه
اخر وخرجه الترمذي من رواية ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا
يخذله كل المسلم على المسلم حرام عرضه وماله ودمه وخرجاه في الصحيحين من
رواية الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد
الله اخوانا وخرجاه من وجه اخر عن ابي هريرة وخرج الامام احمد من
حديث واثلة بن الاسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل المسلم
على المسلم حرام دمه وماله وعرضه المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله
والتقوى ههنا واومى بيده الى القلب وحسب امرئ من الشر ان يحقر
اخاه المسلم وخرج ابو داود اخره فقط وفي الصحيحين من حديث
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه
وخرجه الامام احمد ولفظه المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره
وحسب المرء من الشر ان يحقر اخاه المسلم وفي الصحيحين عن انس

عن

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا
تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ويروى معناه من حديث ابي بكر
الصديق مرفوعا وموقوفا فقوله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا
يعني لا يحسد بعضكم بعضا والحسد مركوز في طباع البشر وهو ان
الانسان يكره ان يفوقه احد من جنسه في شيء من الفضائل ثم ينقسم
الناس بعد هذا الى اقسام فمنهم من يسعى في زوال نعمة المحسود
بالبغي عليه بالقول والفعل ثم منهم من يسعى في نقل ذلك الى نفسه
ومنهم من يسعى في ازالته عن المحسود فقط من غير نقل الى نفسه وهو
شرها واخبثها وهذا هو الحسد المذموم المنهي عنه وهو كان ذنب
ابليس حيث حسد ادم عليه السلام لما راه قد فاق على الملائكة
بان خلقه الله بيده واسجد له ملائكته وعلمه اسماء كل شيء واسكنه
في جواره فما زال يسعى في اخراجه من الجنة حتى اخرج منها ويروى عن
ابن عمر ان ابليس قال لنوح اثنتان اهلك بهما بني ادم الحسد
وبالحسد لعنت وجعلت شيطانا رجيما وبي اهبط ادم الجنة فاصبت
حاجتي منه بالحرص خرجه ابن ابي الدنيا وقد وصف الله اليهود بالحسد
في مواضع من كتابه كقوله وكثير من اهل الكتاب لو يردونكم من
بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق

والحرص

وقوله ام يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله **وخرج الامام**
احمد والترمذي من حديث الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء والبغضاء هي
الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر والذي نفس محمد بيده
لا تؤمنوا حتى تحابوا اولا انبئكم بشيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا
السلام بينكم وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل
النار الحطب او قال العشب وخرج الحاكم وغيره من حديث ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيصيب امتي داء الامم
قالوا يا نبي الله وما داء الامم قال الاشر والبطر والتكاثر
والتنافس في الدنيا والتباغض والتحاسد حتى يكون البغي
ثم الهرج **وقسم** اخر من الناس اذا حسد غيره لم يعمل
بمقتضى حسده ولم يبغ على المحسود بقول ولا فعل وقد روي
عن الحسن انه لا يأثم بذلك وروي مرفوعا من وجوه ضعيفة
وهذا على نوعين احدهما انه لا يمكنه ازالة الحسد من نفسه فيكون
مغلوبا على ذلك فلا يأثم به والثاني من يحدث نفسه بذلك
اختيارا ويعيده ويبديه في نفسه مستروحا الى تمني زوال

نعمة

نعمة اخيه فهذا شبيه بالعزم المصمم على المعصية وفي العقاب
على ذلك اختلاف بين العلماء وربما يذكر في موضع اخر ان شاء
الله تعالى لكن هذا يبعد ان يسلم من البغي على المحسود ولو بالقول
فيأثم بذلك وقسم اخر اذا حسد لم يتمن زوال نعمة المحسود
بل يسعى في اكتساب مثل فضايله ويتمنى ان يكون مثله فان
كانت الفضايل دنيوية فلا خير في ذلك كما قال تعالى الذين يريدون
الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون وان كانت
فضايل دينية فهو حسن وقد تمنى النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه
الشهادة في سبيل الله عز وجل **وفي الصحيحين** عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا
فهو ينفقه انا الليل واناء النهار ورجل اتاه الله القرآن
فهو يقوم به انا الليل وانا النهار وهذا هو الغبطة وسماه
حسدا من باب الاستعارة وقسم اخر اذا وجد من نفسه الحسد
سعى في ازالته وفي الاحسان الى المحسود باسداء الاحسان
اليه والدعاء له ونشر فضايله وفي ازالة ما وجد له في نفسه
الحسد حتى يبدله محبة ان يكون اخوه المسلم خيرا منه وافضل
وهذا من اعلى درجات الايمان وصاحبه هو المؤمن الكامل

الذي يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقد سبق الكلام على هذا في تفسير
حديث لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه **وقوله**
صلى الله عليه وسلم ولا تناجشوا فسره كثير من العلما بالنجش في
البيع وهو ان يزيد في السلعة من لا يريد شراها انما لينفع البايع
بزيادة الثمن له او باضرار المشتري بتكثير الثمن عليه وفي
الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النجش
وقال ابن ابي اوفى الناجش اكل ربا خاين ذكره البخاري قال
ابن عبد البر اجمعوا ان فاعله عاص لله عز وجل اذا كان بالنهي
عالما واختلفوا في البيع فمنهم من قال انه فاسد وهو رواية عن
احمد اختارها طايفة من اصحابه ومنهم من قال ان كان الناجش
هو البايع او من واطاه البايع على النجش فسد لان النهي هنا
يعود الى العاقد نفسه وان لم يكن كذلك لم يفسد لانه يعود الى
اجنبي وكذا حكي عن الشافعي انه علل صحة البيع بان البايع غير
الناجش واكثر الفقها على ان البيع صحيح مطلقا وهو قول ابي
حنيفة ومالك والشافعي واحمد في رواية عنه الا ان مالكا واحمد
اثبتا للمشتري الخيار اذا لم يعلم بالحال وغبن غبنا فاحشا
يخرج عن العادة وقدره مالك وبعض اصحاب احمد بثلث الثمن

فان

فان اختار المشتري حينيذ الفسخ فله ذلك وان اراد الامساك
فانه يحط ما غبن به من الثمن ذكره اصحابنا ويحتمل ان يفسر الناجش
المنهي عنه في هذا الحديث بما هو اعم من ذلك فان اصل النجش
في اللغة اثارة الشي بالمكر والحيلة والمخادعة ومنه سمي الناجش
في البيع ناجشا ويسمى الصايد في اللغة ناجشا لانه يثير الصيد
بحيلته عليه وخداعه له وحينيذ فيكون المعنى لا تتخادعوا
ولا يعامل بعضكم بعضا بالمكر والاحتيال وانما يراد بالمكر
والمخادعة ايصال الاذى الى المسلم اما بطريق الاصالة
واما اجتلاب نفعه بذلك ويلزم منه وصول الضرر اليه ودخوله
عليه وقد قال الله عز وجل ولا يحيق المكر السيئ الا باهله
وفي حديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا
فليس منا والمكر والخداع في النار وقد ذكرنا فيما تقدم حديث
ابي بكر الصديق المرفوع ملعون من ضار مسلما او مكر به خرجه
الترمذي فيدخل على هذا التقدير في الناجش المنهي عنه
جميع انواع المعاملات بالغش ونحوه كتدليس العيوب
وكتمانها وغش المبيع الجيد بالردي وغش المسترسل الذي لا
يعرف المماكسة وقد وصف الله في كتابه الكفار والمنافقين بالمكر

بالانبيا واتباعهم وما احسن قول ابي العتاهية

ليس دنيا الا بدين وليس الدين الا مكارم الاخلاق

انما المكر والخديعة في النار هما من خصال اهل النفاق وانما
يجوز المكر بمن يجوز ادخال الاذى عليه وهم الكفار المحاربون
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة **قوله** صلى الله عليه
وسلم ولا تباغضوا نهى المسلمين عن التباغض بينهم في غير الله
بل على اهواء النفوس فان المسلمين جعلهم الله اخوة والاخوة
يتحابون بينهم ولا يتباغضون وقال النبي صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى
تحابوا الا ادلكم على شي اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام
بينكم خرجه مسلم وقد ذكرنا فيما تقدم احاديث في النهي عن التباغض
والتحاسد وقد حرم الله على المؤمنين ما يوقع بينهم العداوة والبغضا
كما قال انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء
في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون
وامتن على عباده بالتاليف بين قلوبهم كما قال واذكروا نعمة
الله عليكم اذ كنتم اعدا فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا
وقال هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم لو انفقت

ما في

ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم
ولهذا المعنى حرم المشي بالنميمة لما فيها من ايقاع العداوة
والبغضا ورخص في الكذب في الاصلاح بين الناس ورغب
الله في الاصلاح بينهم كما قال لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة
او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات
الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما وقال وان طائفتان من المؤمنين
اقتتلوا فاصلحوا بينهما وقال فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم
وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث ابي الدرداء
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بافضل من درجة الصلاة
والصيام والصدقة قالوا بلى يا رسول الله قال صلاح ذات البين
فان فساد ذات البين هي الحالقة وخرج الامام احمد وغيره
من حديث اسما بنت يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا انبئكم
بشراركم قالوا بلى يا رسول الله قال المشاؤن بالنميمة المفرقون
بين الاحبة الباغون للبرآء العنت **واما** البغض في الله فهو
من اوثق عرى الايمان وليس داخلا في النهي ولو ظهر لرجل من اخيه
شرا فابغضه عليه وكان الرجل معذورا فيه في نفس الامر اثيب المبغض
وان عذر اخوه كما قال عمر انما كانت فكم اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم

بين اظهرنا واذ ينزل الوحي واذ ينبئنا الله من اخباركم الا وان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انطلق به وانقطع الوحي فانما
نعرفكم بما نخبركم الا من اظهر منكم لنا خيرا ظننا به خيرا واحببناه
عليه ومن اظهر منكم شرا ظننا به شرا وابغضناه عليه سرايركم
بينكم وبين ربكم عز وجل وقال الربيع بن خثيم لو رايت رجلا
يظهر خيرا ويسر شرا احببته عليه اجرك الله على حبك الخير ولو
رايت رجلا يظهر شرا ويسر خيرا ابغضته عليه اجرك الله على بغضك
الشر ولما كثر اختلاف الناس في مسايل الدين وكثر تفرقهم كثر بسبب ذلك
تباغضهم وتلاعنهم وكل منهم يظن انه يبغض لله وقد يكون في نفس الامر
معذورا وقد لا يكون معذورا بل يكون متبعا لهواه مقصرا في البحث
عن معرفة ما يبغض عليه فان كثيرا من البغض كذلك انما يقع لمخالفة
متبوع يظن انه لا يقول الا الحق وهذا الظن خطا قطعا وان
اريد انه لا يقول الا الحق فيما خولف فيه فهذا الظن قد يخطئ ويصيب
وقد يكون الحامل على الميل عليه مجرد الهوى او الالف والعادة وكل
هذا يقدح في ان يكون هذا البغض لله فالواجب على المؤمن ان
ينصح نفسه ويتحرز في هذا غاية التحرز وما اشكل منه فلا يدخل
نفسه فيه خشية ان يقع فيما نهي عنه من البغض المحرم وههنا امر خفي

ينبغي

ينبغي التفطن له وهو ان كثيرا من ائمة الدين قد يقول قولا مرجوحا
ويكون مجتهدا فيه ماجورا على اجتهاده فيه موضوعا عنه خطاؤه لا
ينتصر لهذا القول الا لكون متبوعه قد قاله بحيث انه لو قاله غيره من
الايمة لما قبله ولا انتصر له ولا والى من وافقه ولا عادى من خالفه
وهو مع هذا يظن انه انما انتصر للحق بمنزلة متبوعه وليس كذلك
انما كان قصده الانتصار للحق وان اخطا في اجتهاده واما هذا
التابع فقد شاب انتصاره لما يظنه الحق ارادة علو متبوعه وظهور
كلمته وان لا ينسب الى الخطا وهذه دسيسة تقدح في قصد الانتصار
للحق فافهم هذا فانه فهم عظيم والله يهدي من يشا الى صراط
مستقيم **قوله** ولا تدابروا قال ابو عبيد التدابر المصارمة
والهجران ماخوذ من ان يولي الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه
وهو التقاطع **وخرج** مسلم من حديث انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا وكونوا
عباد الله اخوانا كما امركم الله وخرجه ايضا بمعناه من حديث
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين عن ابي
ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه
فوق ثلاث يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي

ولا يكون التنصر لقائله بذلك بمنزلة من لم يرد هذا الوجه لانه قدم
فكم اوقع الشيطان في باطل وهو يرى انه حق

الذي يبدا بالسلام **وخرج** ابو داود من حديث ابي خراش
السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هجر اخاه سنة فهو
كسفك دمه وكل هذا في التقاطع للامور الدنيوية فاما لاجل
الدين فتجوز الزيادة على الثلث نص عليه الامام احمد واستدل
بقصة الثلثة الذين خلفوا وامر النبي صلى الله عليه وسلم بهجرانهم
لما خاف منهم النفاق واباح هجران اهل البدع المغلظة والدعا
الى الاهواء وذكر الخطابي ان هجرة الوالد لولده والزوج لزوجته
وما كان في معنى ذلك تاديبا تجوز الزيادة فيه على الثلث لان
النبي صلى الله عليه وسلم هجر نساءه شهرا واختلفوا هل ينقطع
الهجران بالسلام فقالت طايفة ينقطع بذلك وروي عن الحسن
ومالك في رواية بن وهب وقالت طايفة من اصحابنا وخرج
ابو داود من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يحل لمومن ان يهجر مومنا فوق ثلث فان مرت به ثلث
فليلقه فليسلم عليه فان رد عليه السلام فان رد عليه السلام
فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وخرج مسلم
من حديث ولكن هذا فيما اذا امتنع الاخر من الرد عليه فاما مع
الرد اذا كان بينهما قبل الهجرة مودة ولم يعودا اليها ففيه نظر

وقد

وقد قال احمد في رواية الاثرم وسيل عن السلام يقطع الهجران
فقال قد يسلم عليه وقد صد عنه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
يقول يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا فاذا كان قد عوده ان
يكلمه او يصافحه وكذلك روي عن ملك انه لا تنقطع الهجرة بدون
العود الى المودة وفرق بعضهم بين الاقارب والاجانب فقال
في الاجانب تزول الهجرة بينهم بمجرد السلام بخلاف الاقارب وانما
قال هذا لوجوب صلة الرحم **قوله** صلى الله عليه وسلم ولا يبيع بعضكم
على بيع بعض قد تكاثر النهي عن ذلك ففي الصحيحين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا
يخطب على خطبة اخيه وفي رواية لمسلم لا يسم المسلم على سوم المسلم
ولا يخطب على خطبته وخرجا من حديث بن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبته الا اذا ذن
له ولفظة لمسلم وخرج مسلم من حديث عقبة بن عامر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال المومن اخو المومن فلا يحل للمومن ان يبتاع على
بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه حتى يذر وهذا يدل على ان هذا
حق المسلم على المسلم فلا يساويه الكافر في ذلك بل يجوز للمسلم ان يبتاع
على بيع الكافر ويخطب على خطبته وهو قول الاوزاعي واحمد كما يثبت

للكافر على المسلم حق الشفعة عنده وكثير من الفقهاء ذهبوا الى ان
النهي عام في حق المسلم والكافر واختلفوا هل النهي للتحريم او للتنزيه
من اصحابنا من قال هو للتنزيه دون التحريم والصحيح الذي عليه
جمهور العلماء انه للتحريم واختلفوا هل يصح البيع على بيع اخيه او
النكاح على خطبته فقال ابو حنيفة والشافعي واكثر اصحابنا يصح
وقال مالك في النكاح انه ان لم يدخل بها فرق بينهما وان دخل بها
لم يفرق وقال ابو بكر من اصحابنا في البيع والنكاح انه باطل بكل
حال وحكاه عن احمد ومعنى البيع على بيع اخيه ان يكون قد باع
منه شيئا فيبذل للمشتري سلعة ليشتريها وينفسخ بيع الاول
وهل يختص ذلك بما اذا كان البذل في مدة الخيار بحيث يتمكن
المشتري من الفسخ فيه ام هو عام في مدة الخيار وبعدها فيه الخلاف
بين العلماء قد حكاه الامام احمد في رواية حرب ومال الى القول بانه
عام في الحالين وهو قول طايفة من اصحابنا ومنهم من خصه بما اذا
كان ذلك في مدة الخيار وهو ظاهر كلام احمد في رواية ابن مشيش
ومنصوص الشافعي والاول اظهر لان المشتري وان لم يتمكن من
الفسخ بنفسه بعد انقضاء الخيار فانه اذا رغب في رد السلعة الاولى
على بايعها فانه يتسبب الى ردها عليه بانواع من الطرق المقتضية لفرده

ولو

ولو بالالحاح عليه في المسيلة وما ادى الى ضرر المسلم كان محرما والله
اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم وكونوا عباد الله اخوانا هذا ذكره النبي
صلى الله عليه وسلم كالتعليل لما تقدم وفيه اشارة الى انهم اذا تركوا
التحاسد والتناجش والتباغض والتدابر وبيع بعضهم على
بيع بعض كانوا اخوانا وفيه امر باكتساب ما يصير المسلمون به اخوانا
على الاطلاق وذلك يدخل فيه اداء حقوق المسلم على المسلم من رد السلام
وتشميت العاطس وعيادة المريض وتشييع الجنازة واجابة
الدعوة والابتداء بالسلام عند اللقاء والنصح بالغيب وفي الترمذي
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية
تذهب وحر الصدر وخرجه غيره ولفظه تهادوا وتحابوا وفي مسند
البزار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تسل
السخيمة ويروى عن عمر بن عبد العزيز رفع الحديث قال
تصافحوا فانه يذهب الشحناء وتهادوا وقال الحسن المصافحة
تزيد في الود وقال مجاهد بلغني انه اذا التقى المتحابان فتضاحك
احدهما الى الاخر وتصافحا تحاتت خطاياهما كما يتحات الورق من
الشجر فقيل له ان هذا ليسير من العمل قال تقول يسير والله يقول ولو
انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم

انه عزيز حكيم **وقوله** صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا
يخذله ولا يكذبه ولا يحقره هذا ماخوذ من قوله عز وجل انما المومنون
اخوة فاصلحوا بين اخويكم فاذا كان المومنون اخوة امروا فيما بينهم
بما يوجب تالف القلوب واجتماعها ونهوا عما يوجب تنافر القلوب
واختلافها وهذا من ذلك وايضا فان الاخ من شانه ان يوصل الى اخيه
النفع ويكف عنه الضرر ومن اعظم الضرر الذي يجب كفه عن الاخ
المسلم الظلم وهذا لا يختص بالمسلم بل هو محرم في حق كل احد وقد سبق
الكلام على الظلم مستوفى عند ذكر حديث ابي ذر يا عبادي اني حرمت
الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا ومن ذلك خذلان
المسلم لاخيه فان المومن مامور ان ينصر اخاه كما قال صلى الله عليه
وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قيل يا رسول الله انصره مظلوما
فكيف انصره ظالما قال تمنعه عن الظلم فذلك نصرك اياه خرجه
البخاري بمعناه من حديث انس وخرجه مسلم بمعناه من حديث جابر
وخرج ابو داود من حديث ابي طلحة الانصاري وجابر بن عبد
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئ مسلم يخذل امرأ
مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه الا خذله
الله في موطن يحب فيه نصرته وما من امرئ ينصر مسلما في موضع ينتقص فيه من

عرضه

عرضه وينتهك فيه من حرمته الا نصره الله في موضع يحب فيه
نصرته **وخرج** الامام احمد من حديث ابي امامة ابن سهل
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذل عنده مومن
فلم ينصره وهو يقدر على ان ينصره اذله الله على رؤس الخلا يق
يوم القيمة **وخرج** البزار من حديث عمران ابن حصين عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من نصر اخاه بالغيب وهو يستطيع
نصره نصره الله في الدنيا والاخرة ومن ذلك كذب المسلم لاخيه فلا
يحل له ان يحدثه فيكذبه بل لا يحدثه الا صدقا **وفي مسند**
الامام احمد عن النواس بن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك مصدق وانت به كاذب
ومن ذلك احتقار المسلم لاخيه المسلم وهو ناشئ عن الكبر كما قال
النبي صلى الله عليه وسلم الكبر بطر الحق وغمط الناس خرجه مسلم
من حديث ابن مسعود وخرجه الامام احمد وفي رواية له الكبر سفه
الحق وازدراء الناس وفي رواية وغمص الناس وفي رواية
زيادة فلا تزاهم شيا وغمص الناس الطعن عليهم وازدراؤهم
قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم
عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن

فالمتكبر ينظر الى نفسه بعين الكمال والى غيره بعين النقص فيحتقرهم
ويزدريهم ولا يراهم اهلا لان يقوم بحقوقهم ولا ان يقبل
من احد منهم الحق اذا اورده عليه **وقوله** صلى الله عليه وسلم
التقوى هها يشير الى صدره ثلث مرات فيه اشارة الى ان كرم
الخلق عند الله بالتقوى ورب من يحقره الانسان لضعفه
وقلة حظه من الدنيا وهو اعظم قدرا عند الله من له قدر في الدنيا
فان الناس انما يتفاوتون بحسب التقوى كما قال الله عز وجل ان
اكرمكم عند الله اتقاكم وسيل النبي صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال
اتقاهم لله عز وجل وفي حديث اخر الكرم التقوى والتقوى
اصلها في القلب كما قال تعالى ومن يعظم شعاير الله فانها من تقوى
القلوب وقد سبق ذكر هذا المعنى في الكلام على حديث ابي ذر
الالهي عند قوله لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى
قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيا واذا كان اصل
التقوى في القلوب فلا يطلع احد على حقيقتها الا الله
عز وجل كما قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم
واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم وحينيذ فقد
يكون كثير ممن له صورة حسنة او مال او جاه او رياسة في الدنيا

قلبه

قلبه خرابا من التقوى ويكون من ليس له شي من ذلك قلبه مملوا
من التقوى فيكون اكرم عند الله عز وجل بل ذلك هو الاكثر
وقوعا كما في الصحيحين عن حارثة بن وهب عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على
الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر وفي المسند
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما اهل الجنة فكل
ضعيف متضعف اشعث ذو طمرين لو اقسم على الله لابره واما
اهل النار فكل جعظري جواظ جماع مناع ذي تبع **وفي**
الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحاجت
الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين
وقالت الجنة لا يدخلني الا ضعفا الناس وسقطهم فقال
الله عز وجل للجنة انت رحمتي ارحم بك من اشا من عبادي
وقال للنار انت عذابي اعذب بك من اشا من عبادي
وخرجه الامام احمد من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال افتخرت الجنة والنار فقالت النار يا رب يدخلني
الجبابرة والمتكبرون والملوك والاشراف وقالت الجنة يا رب
يدخلني الضعفا والفقرا والمساكين وذكر الحديث **وفي صحيح**

البخاري عن سهل بن سعد قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال لرجل عنده جالس ما رايك في هذا قال رجل من اشراف
الناس هذا والله حري ان خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع وان
قال ان يسمع لقوله قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل
اخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايك في هذا قال يا رسول
الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري ان خطب ان لا ينكح
وان شفع ان لا يشفع وان قال ان لا يسمع لقوله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هذا خير من ملاء الارض مثل هذا وقال محمد بن كعب
القرظي في قوله تعالى اذا وقعت الواقعة ليس لوقعتها كاذبة خافضة
رافعة قال تخفض رجالا كانوا في الدنيا من تعير وترفع رجالا كانوا
في الدنيا مخفوضين قوله بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه
المسلم يعني يكفيه من الشر احتقار اخيه المسلم فانه انما يحتقر اخاه
المسلم لتكبره عليه والكبر من اعظم خصال الشر وفي صحيح مسلم
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال
ذرة من كبر وفيه ايضا عنه انه قال العز ازاره والكبرياء رداؤه فمن
نازعني عذبته فنازعته الله صفاته التي لا تليق بالمخلوق
كتبها شرا وفي صحيح ابن حبان عن فضالة بن عبيد عن النبي

صلى

١٤٥

صلى الله عليه وسلم قال ثلثة لا تسال عنهم رجل ينازع الله ازاره
ورجل ينازع الله رداه فان رداه الكبرياء وازاره العز ورجل في
شك من امر الله والقنوط من رحمة الله وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال هلك الناس فهو اهلكهم
قال الملك اذا قال ذلك تحزنا لما يرى في الناس يعني في دينهم
فلا ارى به باسا واذا قال ذلك عجبا بنفسه وتصاغرا للناس فهو
المكروه الذي نهي عنه ذكره ابو داود في سننه قوله كل المسلم على
المسلم حرام دمه وماله وعرضه هذا مما كان النبي صلى الله عليه
وسلم يخطب به في المجامع العظيمة فانه خطب به في حجة الوداع يوم
النحر ويوم عرفة واليوم الثاني من ايام التشريق وقال ان دماءكم
واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم
هذا في بلدكم هذا وفي رواية للبخاري وغيره وابشاركم وفي رواية
فاعادها مرارا ثم رفع راسه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت وفي
رواية ثم قال الا ليبلغ الشاهد الغايب وفي رواية للبخاري فان
الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم الا بحقها وفي رواية
دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام مثل هذا اليوم وهذا
البلد الى يوم القيمة حتى دفعة يدفعها مسلم مسلما يريد بها سوءا حرام

وفي رواية قال المؤمن حرام على المؤمن كحرمة هذا اليوم لحمه عليه حرام ان
ياكله ويغتابه بالغيب وعرضه عليه حرام ان يخرقه ووجهه عليه حرام
ان يلطمه ودمه عليه حرام ان يسفكه وحرام عليه ان يدفعه دفعة
تعنته وفي سنن ابي داود عن بعض الصحابة انهم كانوا يسيرون
مع النبي صلى الله عليه وسلم فنام رجل منهم فانطلق بعضهم الى حبل
معه فاخذها ففزع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع
مسلما وخرج احمد وابو داود والترمذي عن السائب بن يزيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياخذ احدكم عصى اخيه لاعبا جادا
فمن اخذ عصى اخيه فليردها اليه قال ابو عبيد يعني ان ياخذ متاعه
لا يريد سرقته انما يريد ادخال الغيظ عليه فهو لاعب في مذهب السرقة
جاد في ادخال الاذى والروع عليه وفي الصحيحين عن ابن مسعود
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون
الثالث فان ذلك يحزنه ولفظ لمسلم وخرج الطبراني من حديث
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتناجى اثنان دون الثالث
فان ذلك يوذي المؤمن والله يكره اذى المؤمن وخرج الامام احمد
من حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذوا عباد
الله ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم فانه من طلب عورة اخيه المسلم

طلب

١٤٦

طلب الله عورته حتى يفضحه في بيته وفي صحيح مسلم عن ابي
هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل عن الغيبة فقال ذكرك
اخاك بما يكره قال ارايت ان كان فيه ما اقول قال ان كان فيه
ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته فتضمنت
هذه النصوص كلها ان المسلم لا يحل ايصال الاذى اليه بوجه من
الوجوه من قول او فعل بغير حق وقد قال الله تعالى والذين يوذون
المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا
واثما مبينا وانما جعل الله المؤمنين اخوة ليتعاطفوا ويتراحموا
وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد اذا اشتكى
منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر وفي رواية لمسلم
المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى راسه تداعى له سائر الجسد بالحمى
والسهر وفي رواية له ايضا المسلمون كرجل واحد ان اشتكى عينيه
اشتكى كله وان اشتكى راسه اشتكى كله وفيهما عن ابي موسى عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا
وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال المؤمن مراة المؤمن المؤمن اخو المؤمن يكف عنه ضيعته

ويحوطه من ورايه وخرجه الترمذي ولفظه ان احدكم مراة
اخيه فان راى به اذى فليميطه عنه قال رجل لعمر بن عبد العزيز
اجعل كبير المسلمين عندك ابا وصغيرهم ابنا واوسطهم اخا فاي
اولئك تحب ان تسمى اليه ومن كلام يحيى بن معاذ الرازي ليكن
حظ المومن منك ثلثة ان لم تنفعه فلا تضره وان لم تفرحه
فلا تغمه وان لم تمدحه فلا تذمه **الحديث**
السادس والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مومن كربة
من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة
ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة ومن ستر
مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان
العبد في عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل
الله له به طريقا الى الجنة وما جلس قوم في بيت من بيوت الله
يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة
وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده
ومن بطا به عمله لم يسرع به نسبه رواه مسلم **هذا**
الحديث خرجه مسلم من رواية الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة

واعترض

واعترض عليه غير واحد من الحفاظ في تخريجه منهم ابو الفضل
الهروي والدارقطني فان اسباط بن محمد رواه عن الاعمش قال
حدثت عن ابي صالح فتبين ان الاعمش لم يسمعه من ابي صالح
ولم يذكر من حدثه عنه ورجح الترمذي وغيره هذه الرواية
وزاد بعض اصحاب الاعمش في متن الحديث ومن اقال مسلما اقاله
الله عثرته يوم القيمة وخرجا في الصحيحين من حديث ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان
في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم فرج الله عنه
كربة يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة وخرج الطبراني
من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
نفس عن مومن كربة من كربه نفس الله عنه كربة من كرب يوم
القيمة ومن ستر على مومن عورته ستر الله عورته ومن فرج عن مومن
كربة فرج الله عنه كربته **وخرج** الامام احمد من حديث مسلمة
ابن مخلد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر مسلما في الدنيا
ستره الله في الدنيا والاخرة ومن نجا مكروبا فك الله عنه كربة
من كرب يوم القيمة ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته
فقوله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مومن كربة من كرب

الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة هنا يرجع الى الجزا
من جنس العمل وقد تكاثرت النصوص بهذا المعنى كقوله صلى الله عليه
وسلم انما يرحم الله من عباده الرحما وقوله ان الله يعذب الذين يعذبون
الناس في الدنيا والكربة هي الشدة العظيمة التي تزعج صاحبها
في الكرب وتنفيسها ان يخفف عنه منها شيا ماخوذ من تنفيس الخناق
كانه يرخي له الخناق حتى ياخذ نفسا والتفريج اعظم من ذلك
وهو ان يزيل عنه الكربة فتنفرج عنه كربته ويزول همه وغمه فجزاء
التنفيس التنفيس وجزا التفريج التفريج كما في حديث بن عمر وقد
جمع بينهما في حديث كعب بن عجرة **وخرج** الترمذي من حديث
ابي سعيد الخدري مرفوعا ايما مومن اطعم مومنا على جوع اطعمه
الله يوم القيمة من ثمار الجنة وايما مومن سقى مومنا على ظماء
سقاه الله يوم القيمة من الرحيق المختوم وايما مومن كسى مومنا
على عرى كساه الله من خضر الجنة وخرجه الامام احمد بالشك في رفعه
وقيل ان الصحيح وقفه **وروى** ابن ابي الدنيا باسناده عن ابن
مسعود قال يحشر الناس يوم القيمة اعرى ما كانوا قط واجوع
ما كانوا قط واظما ما كانوا قط وانصب ما كانوا قط فمن كسا
لله عز وجل كساه الله ومن اطعم لله عز وجل اطعمه الله ومن سقى لله

عز

١٤٨

عز وجل سقاه الله ومن عفى لله عز وجل اعفاه الله **وخرج**
البيهقي من حديث انس مرفوعا ان رجلا من اهل الجنة يشرف يوم
القيمة على اهل النار فينادي به رجل من اهل النار يا فلان هل تعرفني
فيقول لا والله ما اعرفك من انت فيقول انا الذي مررت بي في دار
الدنيا فاستسقيتني شربة من ماء فسقيتك قال قد عرفت
قال فاشفع لي بها عند ربك قال فيسال الله عز وجل ويقول
شفعني فيه فيامر به فيخرجه من النار وقوله كربة من كرب يوم القيمة
ولم يقل من كرب الدنيا والاخرة كما قال في التيسير والترقد
قيل في مناسبة ذلك ان الكرب هي الشدايد العظيمة وليس كل احد
يحصل له ذلك في الدنيا بخلاف الاعسار والعورات المحتاجة الى
الستر فان احدا لا يكاد يخلو في الدنيا من ذلك ولو بتعسر بعض
الحاجات المهمة وقيل لان كرب الدنيا بالنسبة الى كرب الاخرة
كلا شي فادخر الله جزا تنفيس الكرب عنده لينفس به كرب
الاخرة ويدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم يجمع الله الاولين
والاخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر
وتدنوا الشمس منهم فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون
ولا يحتملون فيقول الناس بعضهم لبعض الا ترون ما قد

بلغكم الا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم وذكر حديث الشفاعة
خرجاه بمعناه من حديث ابي هريرة وخرجا من حديث عايشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يحشرون حفاة عراة غرلا قالت فقلت
يا رسول الله الرجال والنسا ينظر بعضهم الى بعض قال الامر اشد
من ان يهمهم ذلك وخرجا من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم في قوله يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في الرشح
الى انصاف اذنيه وخرجا من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين
ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ اذانهم ولفظه للبخاري ولفظ مسلم ان
العرق ليذهب في الارض سبعين باعا وانه ليبلغ الى افواه الناس
او الى اذانهم وخرج مسلم من حديث المقداد عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال تدنوا الشمس من العباد حتى تكون قدر ميل او ميلين
فتصهرهم الشمس فيكونون في العرق كقدر اعمالهم فمنهم من ياخذه
الى عقبيه ومنهم من ياخذه الى ركبتيه ومنهم من ياخذه الى حقويه
ومنهم من يلجمه الجاما وقال ابن مسعود الارض كلها يوم القيمة نار
والجنة من ورايها ترى اكوابها وكواعبها فيعرق الرجل حتى يرشح
عرقه في الارض قدر قامته ثم يرتفع حتى يبلغ انفه وما مسه الحساب

قال

قال فهم ذاك يا ابا عبد الرحمن قال مما يرى الناس يصنع بهم وقال
ابو موسى الشمس فوق رؤس الناس يوم القيمة واعمالهم تظلهم
او تضحيهم وفي المسند من حديث عقبة بن عامر فوعا كل امرئ في
ظل صدقته حتى يفصل بين الناس **قوله** صلى الله عليه وسلم
ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة هذا ايضا يدل
على ان الاعسار قد يحصل في الاخرة وقد وصف الله يوم القيمة بانه
يوم عسير وانه على الكافرين غير يسير فدل على انه يسير على غيرهم وقال
وكان يوما على الكافرين عسيرا والتيسير على المعسر في الدنيا
من جهة المال يكون باحد امرين اما بانظاره الى الميسرة وذلك
واجب كما قال تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وتارة
بالوضع عنه ان كان غريما والا فباعطائه ما يزول به اعساره
وكلاهما له فضل عظيم وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال كان تاجر يداين الناس فاذا راى معسرا قال
لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه وفيهما
عن حذيفة وابي مسعود الانصاري سمعا النبي صلى الله عليه وسلم
يقول مات رجل فقيل له فقال كنت ابايع الناس فاتجوز عن
الموسر واخفف عن المعسر وفي رواية قال كنت انظر المعسر واتجوز

ما كنت تعمل

في السكة او قال في النقد فعزله وخرجه مسلم من حديث ابي مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثه فقال الله نحن احق بذلك منه
تجاوز عنه وخرج ايضا من حديث ابي قتادة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيمة فلينفس عن
معسر او يضع عنه وخرج ايضا من حديث ابي اليسر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل
الا ظله وفي المسند عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اراد ان تستجاب دعوته وتكشف كربته فليفرج عن
معسر وقوله صلى الله عليه وسلم ومن ستر مسلما ستره الله في
الدنيا والاخرة هذا مما تكاثرت النصوص بمعناه وخرج
ابن ماجة من حديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من ستر
عورة اخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيمة ومن كشف عورة
اخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته وخرج
الامام احمد من حديث عقبة بن عامر سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من ستر مومنا في الدنيا على عورة ستره الله عز وجل يوم
القيمة وقد روي عن بعض السلف انه قال ادركت قوما لا شيء
لهم عيوب فذكروا عيوب الناس فذكر الناس لهم عيوبا وادركت اقواما

كانت

١٥٠

كانت لهم عيوب فكفوا عن عيوب الناس فنسيت عيوبهم
او كما قال وشاهد هذا حديث ابي برزة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يا معشر من امن بلسانه ولم يدخل الايمان في قلبه لا
تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فانه من اتبع عوراتهم
تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه في بيته خرجه الامام
احمد وابو داود وخرج الترمذي معناه من حديث ابن عمر واعلم
ان الناس على ضربين احدهما من كان مستورا لا يعرف بشيء من
المعاصي فاذا وقعت منه هفوة او زلة فانه لا يجوز كشفها ولا
هتكها ولا التحدث بها لان ذلك غيبة محرمة وهذا هو الذي وردت
به هذه النصوص وفي ذلك قد قال الله تعالى ان الذين يحبون ان
تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والاخرة
والمراد اشاعة الفاحشة على المومن المستتر فيما وقع منه او اتهم به
وهو بريء منه كما في قصة الافك قال بعض الوزراء الصالحين لبعض
من يامر بالمعروف اجتهد ان تستر العصاة فان ظهور معاصيهم
عيب في اهل الاسلام واولي الامور ستر العيوب ومثل هذا
لو جاءنا يبا نادما وافر الجد ولم يفسره لم يستفسر بل يومر
بان يرجع ويستر نفسه كما امر النبي صلى الله عليه وسلم ماعزا

والغامدية وكما لم يستفسر الذي قال له اصبت حدا فاقمه
علي ومثل هذا لو اخذ بحق مسلم ولم يبلغ الامام فانه يشفع له
حتى لا يبلغ الامام وفي مثله جا الحديث عن النبي صلى الله عليه
وسلم اقيلوا ذوي الهيات عثراتهم خرجه ابو داود والنسائي من حديث
عايشة والثاني من كان مستهترا بالمعاصي معلنا بها لا
يبالي بما ارتكب منها ولا بما قيل له فهذا هو الفاجر المعلن وليس له
غيبة كما نص على ذلك الحسن البصري وغيره ومثل هذا لا باس بالبحث
عن امره لتقام عليه الحدود وصرح بذلك بعض اصحابنا واستدل
بقول النبي صلى الله عليه وسلم واغد يا انيس على امراة هذا
فان اعترفت فارجمها ومثل هذا لا يشفع له اذا اخذ ولو لم يبلغ
السلطان بل يترك حتى يقام عليه الحد لينكف شره ويرتدع
به امثاله قال مالك قال من لم يعرف منه اذى للناس وانما كانت
منه زلة فلا باس ان يشفع له ما لم يبلغ الامام واما من عرف بشر
او فساد فلا احب ان لا يشفع له احد ولكن يترك حتى يقام
عليه الحد حكاه ابن المنذر وغيره وكره الامام احمد رفع الفساق
الى السلطان بكل حال وانما كرهه لانهم غالبا لا يقيمون الحدود
على وجهها ولهذا قال ان علمت انه يقيم عليه الحد فارفعه ثم ذكر

انهم

انهم ضربوا رجلا فمات يعني لم يكن قتله جايزا ولو تاب احد من
الضرب الاول كان الافضل له ان يتوب فيما بينه وبين الله تعالى
ويستر على نفسه واما الضرب الثاني فقيل انه كذلك وقيل بل للاولى
له ان ياتي الامام ويقر على نفسه بما يوجب الحد حتى يطهره
قوله والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وفي
حديث ابن عمر ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته وقد
سبق في شرح الحديث الخامس والعشرين والسادس والعشرين
فضل قضاء الحوايج والسعي فيها وخرج الطبراني من حديث
عمر مرفوعا افضل الاعمال ادخال السرور على المومن كسوته
عورته او اشبعت جوعته او قضيت له حاجة وبعث الحسن
البصري قوما من اصحابه في قضاء حاجة لرجل وقال لهم مروا
بثابت البناني فخذوه معكم فاتوا ثابتا فقال انا معتكف
فرجعوا الى الحسن فاخبروه فقال قولوا له يا اعمش اما تعلم
ان مشيك في حاجة اخيك المسلم خير لك من حجة بعد حجة فرجعوا
الى ثابت فتركه اعتكافه وذهب معهم وخرج الامام احمد من
حديث ابنة لخباب بن الارت قالت خرج خباب في سرية
فكان النبي صلى الله عليه وسلم يتعاهدنا حتى يجلب عنزة لنا

في جفنه لنا فتمثل حتى يفيض فلما قدم خباب حلبها فعاد حلابها
الى ما كان وكان ابو بكر الصديق يحلب للحي اغنامهم فلما استخلف
قالت جارية منهم الان لا يحلبها فقال ابو بكر بلى واني لارجو ان
لا يغيرني ما دخلت فيه عن شيء كنت افعله او كما قال وانما كانوا
يقومون بالحلاب لان العرب كانت لا تحلب النساء منهم وكانوا
يستقبحون ذلك فكان الرجال اذا غابوا احتاج النساء الى من
يحلب لهن وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انه قال
لقوم لا تسقوني حلب امراة وكان عمر يتعاهد الارامل فيسقي
لهم الما بالليل وراه طلحة بالليل يدخل بيت امراة فدخل اليها طلحة
نهارا فاذا هي عجوز عمياء مقعدة فسالها ما يصنع هذا الرجل
عندك قالت هذا له منذ كذا وكذا يتعاهدني يا تيني بما يصلحني
ويخرج عني الاذى فقال طلحة ثكلتك امك طلحة اعثرات عمر تتبع
وكان ابو وايل يطوف على نساء الحي وعجائزهم كل يوم فيشتري
لهم حوائجهم وما يصلحهم وقال مجاهد صحبت ابن عمر في السفر لاخدمه
فكان يخدمني وكان كثير من الصالحين يشترط على اصحابه في السفر ان
يخدمهم وصحب رجل قوما في الجهاد فاشترط عليهم ان يخدمهم
فكان اذا اراد احد منهم ان يغسل راسه او ثوبه قال هذا من شرطي

ينتهي

١٥٢

ينفعله فمات فجردوه للغسل فراوا على يده مكتوبا من اهل الجنة
فنظروا فاذا هي كتابة بين الجلد واللحم **وفي الصحيحين**
عن انس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم
ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار اكثرنا ظلا صاحب
الكساء ومنا من يتقي الشمس بيده فقال فسقط الصوام
وقام المفطرون وضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر ويروى عن رجل
من اسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بطعام في بعض اسفاره
فاكل منه واكل اصحابه وقبض الاسلمي يده فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم مالك قال اني صائم قال فما حملك على ذلك قال معي ابناي يرجلان
لي ويخدمانني فقال ما زال لهم الفضل عليك بعد وفي مراسيل ابي
داود عن ابي قلابة ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم قدموا يثنون على صاحب لهم خيرا فقالوا ما رايتا مثل فلان
قط ما كان في مسير الا كان في قراءة ولا نزلنا منزلا الا كان في صلاة
قال فمن كان يكفيه ضيعته حتى ذكروا من كان يعلف جمله او
دابته قالوا نحن قال فكلكم خير منه **قوله** صلى الله عليه وسلم ومن
سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله به طريقا الى الجنة وقد روي

بهذا المعنى ايضا ابو الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم وسلوك
الطريق لالتماس العلم يدخل فيه سلوك الطريق الحقيقي وهو المشي
بالاقدام الى مجالس العلما ويدخل فيه سلوك الطرق المعنوية
المودية الى حصول العلم مثل حفظه ودراسته ومذاكرته ومطالعته
وكتابته والتفهم له ونحو ذلك من الطرق المعنوية التي يتوصل
بها الى العلم **وقوله** سهل الله به طريقا الى الجنة قد يراد بذلك
ان الله يسهل له العلم الذي طلبه وسلك طريقه ويتيسر عليه
فان العلم طريق موصل الى الجنة وهذا كقوله ولقد يسرنا القران
للذكر فهل من مدكر قال بعض السلف هل من طالب علم فيعان عليه
وقد يراد ايضا ان الله ييسر لطالب العلم اذا قصد بطلبه وجه
الله الاشتغال به والعمل بمقتضاه فيكون سببا لهدايته ودخول
الجنة بذلك وقد ييسر الله لطالب العلم علوما اخر ينتفع بها وتكون
موصلة له الى الجنة كما قيل من عمل بما علم اورثه الله علم ما لم يعلم وكما
قيل ثواب الحسنة الحسنة بعدها وقد دل على ذلك قوله تعالى ويزيد الله
الذين اهتدوا هدى وقوله والذين اهتدوا زادهم هدى
واتاهم تقواهم وقد يدخل في ذلك ايضا تسهيل طريق الجنة الحشر يوم
القيمة وهو الصراط وما قبله وما بعده من الاهوال فييسر ذلك على

طالب

طالب العلم للاشتغال به فان العلم يدل على الله من اقرب الطرق
اليه فمن سلك طريقه ولم يعرج عنه وصل الى الله تعالى والى الجنة
من اقرب الطرق واسهلها فسهلت عليه الطرق الموصلة الى الجنة
في الدنيا وفي الاخرة فلا طريق الى معرفة الله والى الوصول
الى رضوانه والفوز بقربه ومجاورته في الاخرة الا بالعلم
النافع الذي بعث الله به رسله وانزل به كتبه فهو الدليل
عليه وبه يهتدى في ظلمات الجهل والشبه والشكوك ولهذا
سمى الله كتابه نورا لانه يهتدى به في الظلمات قال تعالى
قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع
رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه
ويهديهم الى صراط مستقيم ومثل النبي صلى الله عليه وسلم حملة
العلم الذي جاء به بالنجوم التي يهتدى بها في الظلمات ففي
المسند عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مثل
العلما في الارض كمثل النجوم في السماء يهتدى بها في ظلمات
البر والبحر فاذا انطمست النجوم اوشك ان تضل الهداة
ومادام العلم باقيا في الارض فالناس في هدى وبقا العلم
ببقاء حملته فاذا ذهب حملته ومن يقوم به وقع الناس في الضلال

كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من صدور الناس ولكن
يقبضه بقبض العلماء فاذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهلا
فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا وذكر النبي صلى الله عليه
وسلم يوما رفع العلم فقيل له كيف يذهب العلم وقد قرأنا القرآن
واقرأناه نسانا وابناءنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذه
التوراة والانجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم فيل عبادة
ابن الصامت عن هذا الحديث فقال لو شئت لاخبرتك باول
علم يرفع من الناس الخشوع وانما قال عبادة هذا لان العلم قسمان
احدهما ما كان ثمرته في قلب الانسان وهو العلم بالله واسمائه وصفاته
وافعاله المقتضي لخشيته ومهابته واجلاله والخضوع له ورجائه
ودعائه والتوكل عليه ونحو ذلك فهذا هو العلم النافع كما قال ابن
مسعود ان اقواما يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم ولكن اذا وقع
في القلب فرسخ فيه نفع وقال الحسن العلم علمان علم على اللسان
فذاك حجة الله على بني ادم وعلم في القلب فذاك العلم النافع والقسم
الثاني العلم الذي وهو حجة الله كما في الحديث القرآن حجة لك او
عليك واول ما يرفع من العلم العلم النافع وهو العلم الباطن الذي

يخالط

يخالط القلوب ويصلحها ويبقى علم اللسان حجة فيتهاون الناس به
ولا يعملون بمقتضاه ولا حملته ولا غيرهم ثم يذهب هذا العلم
بذهاب حملته فلا يبقى الا القرآن في المصاحف وليس ثم من يعلم معانيه
ولا حدوده ولا احكامه ثم يسري به في اخر الزمان فلا يبقى في المصاحف
ولا في القلوب منه شيء بالكلية وبعد ذلك تقوم الساعة كما قال
صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وقال لا تقوم
الساعة وفي الارض احد يقول الله الله **قوله** صلى الله عليه وسلم
وما جلس قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله و
يتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم
الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده هذا يدل على استحباب الجلوس
في المساجد لتلاوة القرآن ودراسته وهذا ان حمل على تعليم
القرآن وتعليمه فلا خلاف في استحبابه وفي صحيح البخاري
عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم من تعلم القرآن
وعلمه قال ابو عبد الرحمن السلمي فذاك الذي اقعدني مقعدي
هذا وكان قد علم القرآن في زمن عثمان بن عفان حتى بلغ
الحجاج بن يوسف وان حمل على ما هو اعم من ذلك دخل فيه الاجتماع
في المساجد على دراسة القرآن مطلقا وقد كان النبي صلى الله عليه

وسلم احيانا يامر من يقرا القران ليستمع قراته كما امر ابن مسعود
ان يقرا عليه وقال اني احب ان اسمعه من غيري وكان عمر يامر
من يقرا عليه وعلى اصحابه وهم يسمعون قتادة يامر ابا موسى وقتادة
يامر عقبة بن عامر وسيل بن عباس اي العملا افضل قال ذكر الله قال
وما جلس قوم في بيت يتعاطون فيه كتاب الله فيما بينهم ويتدارسونه
الا اظلتهم الملايكة باجنحتها وكانوا اضياف الله ما داموا حتى
يفيضوا في حديث غيره وروي مرفوعا والموقوف اصح وروى يزيد
الرقاشي عن انس قال كانوا اذا صلوا الغداة قعدوا حلقا حلقا
يقرون القران ويتعلمون الفرايض والسنن ويذكرون الله عز
وجل وروى عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من قوم صلوا صلاة الغداة ثم قعدوا في مصلاهم يتعاطون
كتاب الله ويتدارسونه الا وكل الله بهم ملايكة يستغفرون
لهم حتى يخوضوا في حديث غيره وهذا يدل على استحباب الاجتماع
بعد صلاة الغداة لمدارسة القران ولكن عطية فيه ضعف وقد
روى حرب الكرماني باسناده عن الاوزاعي انه سيل عن المدارسة بعد
صلاة الصبح فقال اخبرني حسان بن عطية ان اول من احدثها في
مسجد دمشق هشام بن اسمعيل المخزومي في خلافة عبد الملك بن

مروان

مروان فاخذ الناس بذلك وباسناده عن سعيد بن عبد العزيز
وابراهيم بن سليمان انهما كانا يدرسان القران بعد صلاة الصبح
ببيروت والاوزاعي في المسجد لا ينكر عليهم وذكر حرب انه راى اهل
دمشق واهل حمص واهل مكة واهل البصرة يجتمعون على القراة بعد
صلاة الصبح لكن اهل الشام يقرون كلهم جملة من سورة واحدة
باصوات عالية واهل مكة واهل البصرة يجتمعون فيقرا احدهم عشر ايات
والناس ينصتون ثم يقرا اخر عشرا حتى يفرغوا قال حرب وكل ذلك
حسن جميل وقد انكر ذلك ملك على اهل الشام قال زيد بن عبيد
الدمشقي قال لي ملك بن انس بلغني انكم تجلسون حلقا تقرؤن
فاخبرته بما كان يفعل اصحابنا فقال ملك عندنا كان المهاجرون
والانصار ما نعرف هذا قال فقلت هذا طريق قال وطريق رجل
يقرا ويجتمع الناس حوله فقال هذا عن غير راينا **وقال** ابو مصعب
واسحق بن محمد الفروي سمعنا ملك ابن انس يقول الاجتماع بكرة
بعد صلاة الفجر لقراة القران بدعة ما كان اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا العلما بعدهم على هذا كانوا اذا صلوا ينفلوا
كل بنفسه ويقرا ويذكر الله عز وجل ثم ينصرفون من غير ان يكلم بعضهم
بعضا اشتغالا بذكر الله فهذه كلها محدثة **وقال** ابن وهب

سمعت مالكا يقول لم تكن القراة فى المسجد من امر الناس القديم
واول من احدث ذلك فى المسجد الحجاج بن يوسف قال ملك وانا
اكره ذلك الذى يقرا فى المسجد فى المصحف وقد روى هذا كله
ابو بكر النيسابورى فى كتاب مناقب ملك رحمه الله واستدل الاكثرون على
استحباب الاجتماع لمدارسة القران فى الجملة بالاحاديث الدالة على
استحباب الاجتماع للذكر والقران افضل انواع الذكر ففى الصحيحين
عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملايكة يطوفون
فى الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله عز
وجل تنادوا هلموا الى حاجتكم فيحفونهم باجنحتهم الى السماء
الدنيا فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم ما يقول عبادى قال
يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك فيقول
هل راونى فيقولون لا والله ما راوك فيقول كيف لو راونى فيقولون
لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا وتحميدا واكثر
لك تسبيحا فيقول فما يسالونى قالوا يسالونك الجنة فيقول وهل
راوها فيقولون لا والله يا رب ما راوها فيقول كيف لو انهم راوها
فيقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا
واشد فيها رغبة قال فمم يتعوذون فيقولون من النار قال

ويقول

ويقول فهل راوها قال فيقولون لا والله يا رب ما راوها فيقول
كيف لو راوها فيقولون لو انهم راوها كانوا اشد منها فرارا واشد
لها مخافة فيقول تعالى اشهدكم انى قد غفرت لهم فيقول ملك من
الملايكة فيهم فلان ليس منهم انما جا لحاجة قال هم الجلسا لا يشقى
بهم جليسهم وفى صحيح مسلم عن معوية ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرج على حلقة من اصحابه فقال ما يجلسكم قالوا جلسنا
نذكر الله عز وجل ونحمده لما هدانا للاسلام ومن علينا به فقال
الله ما اجلسكم الا ذلك قالوا الله ما اجلسنا الا ذلك قال
اما انى لم استحلفكم لتهمة لكم انه اتانى جبريل عليه السلام
فاخبرنى ان الله تعالى يباهى بكم الملايكة وخرج الحاكم
من حديث معوية قال كنت مع النبى صلى الله عليه يوما فدخل
المسجد فاذا هو بقوم فى المسجد قعود فقال النبى صلى الله عليه
وسلم ما اقعدكم قالوا صلينا الصلاة المكتوبة ثم قعدنا نتذاكر
كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا ذكر شيا تعاظم ذكره وفى المعنى احاديث
اخر متعددة وقد اخبر صلى الله عليه وسلم ان جزا الذين يجلسون
فى بيت الله يتدارسون كتاب الله اربعة اشيا احدها تنزل

السكينة عليهم وفي الصحيحين عن البراء بن عازب قال كان رجل يقرا
سورة الكهف وعنده فرس فتغشته سحابة فجعلت تدور وتدنوا
وجعل فرسه ينفر منها فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
ذلك له فقال تلك السكينة تنزلت للقران وفيهما ايضا عن ابي سعيد ان
اسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرا في مربده اذ جالت فرسه فقرا
ثم جالت اخرى فقرا ثم جالت ايضا فقال اسيد فخشيت ان تطا
يحيى يعني ابنه قال فقمت اليها فاذا مثل الظلة فوق راسي فيها
امثال السرج عرجت في الجو حتى ما اراها قال فغدا على النبي
صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال صلى الله عليه وسلم تلك الملايكة
كانت تستمع لك ولو قرات لاصبحت يراها الناس ما تستتر
منهم واللفظ لمسلم فيهما **وروى** ابن المبارك عن يحيى بن ايوب
عن عبيد الله بن زحر عن سعد بن مسعود ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان في مجلس فرفع بصره الى السماء ثم طاطا بصره
ثم رفعه فسيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ان
هولاء القوم كانوا يذكرون الله يعني اهل مجلس امامه
نزلت عليهم السكينة تحملها الملايكة كالقبة فلما دنت منهم
تكلم رجل منهم بباطل فرفعت عنهم وهذا مرسل والثاني غشيان

الرحمة قال الله تعالى ان رحمت الله قريب من المحسنين **وخرج**
الحاكم من حديث سلمان انه كان في عصابة يذكرون الله فمر بهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما كنتم تقولون فاني راي
الرحمة تنزل عليكم فاردت ان اشارككم فيها **وخرج** البزار
من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله سيارة من
الملايكة يطلبون حلق الذكر فاذا اتوا عليهم حفوا بهم ثم بعثوا
رايدهم الى السماء الى رب العزة تبارك وتعالى فيقولون ربنا
اتينا على عباد من عبادك يعظمون الاءك ويتلون كتابك ويصلون
على نبيك ويسالونك لاخرتهم ودنياهم فيقول تبارك وتعالى
غشوهم برحمتي فيقولون ربنا ان فيهم فلانا الخطاء انما اعتنقهم
اعتناقا فيقول تعالى غشوهم برحمتي **والثالث** ان الملايكة
تحف بهم وهذا مذكور في هذه الاحاديث التي ذكرناها وفي حديث
ابي هريرة المتقدم فيحفونهم باجنحتهم الى السماء الدنيا وفي رواية
للامام احمد علا بعضهم على بعض حتى يبلغوا العرش وقال خالد بن
معدان يرفع الحديث ان لله ملايكة في الهوى يسيحون بين السماء
والارض يلتمسون الذكر فاذا سمعوا قوما يذكرون الله عز وجل
قالوا رويدا نزادكم الله فينشرون اجنحتهم حولهم حتى يصعد كلامهم الى

العرش خرجه الخلال في كتاب السنة **الرابع** ان الله يذكرهم فيمن
عنده **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول
الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني فان
ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم
وهذه الخصال الاربع لكل مجتمعين على ذكر الله عز وجل كما في صحيح
مسلم عن ابي هريرة وابي سعيد كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان لاهل ذكر الله اربعا تنزل عليهم السكينة وتغشاهم الرحمة
وتحف بهم الملايكة ويذكرهم الرب فيمن عنده وقد قال عز وجل
اذكروني اذكركم وذكر الله لعبده هو ثناوه عليه في الملاء الاعلى
بين الملايكة ومباهاتهم به وتنويهه بذكره قال الربيع بن انس
ان الله ذاكر من ذكره وزايد من شكره ومعذب من كفره وقال عز وجل
يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا
هو الذي يصلي عليكم وملايكته ليخرجكم من الظلمات الى النور
وصلاة الله على عبده هو ثناوه عليه بين ملايكته وتنويهه بذكره
كذا قال ابو العالية ذكره البخاري في صحيحه وقال رجل لابي امامة
رايت في المنام كان الملايكة تصلي عليك كلما دخلت وكلما خرجت وكلما
قمت وكلما جلست فقال ابو امامة وانتم لو شيتم صلت عليكم الملايكة

ثم

ثم قرا يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا هو
الذي يصلي عليكم وملايكته خرجه الحاكم **قوله** ومن بطا به عمله لم يسرع به
نسبه معناه ان العمل هو الذي يبلغ بالعبد درجات الاخرة كما قال
تعالى ولكل درجات مما عملوا فمن ابطا به عمله ان يبلغ به المنازل
العاليه عند الله تعالى لم يسرع به نسبه فيبلغه تلك الدرجات فان الله
رتب الجزا على الاعمال لا على الانساب كما قال تعالى فاذا نفخ في الصور
فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون وقد امر الله بالمسارعة الى مغفرته
ورحمته بالاعمال كما قال وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها
السموات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون
في السراو الضرا الايتين وقال ان الذين هم من خشية ربهم
مشفقون والذين هم باياتربهم يومنون والذين هم
بربهم لا يشركون والذين يوتون ما اتوا وقلوبهم وجلة
انهم الى ربهم راجعون اوليك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون
قال بن مسعود يامر الله بالصراط فيضرب على جهنم فيمر الناس
على قدر اعمالهم زمرا زمرا اوايلهم كلمح البرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير
ثم كمر البهايم حتى يمر الرجل سعيا وحتى يمر الرجل مشيا حتى
يمر اخرهم يتلبط على بطنه فيقول يرب لم بطات بي فيقول اني

لم ابطابك انما بطابك عملك **وفي الصحيحين** عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل عليه وانذر
عشيرتك الاقربين يا معشر قريش اشتروا انفسكم من الله لا اغني
عنكم من الله شيا يا بني عبد المطلب لا اغني عنكم من الله شيا يا عباس
عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيا يا صفية عمة رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا اغني عنك من الله شيا يا فاطمة بنت محمد سليني ما شيت
لا اغني عنك من الله شيا وفي رواية خارج الصحيحين ان اوليائي
منكم المتقون لا ياتي الناس بالاعمال وتاتون بالدنيا تحملونها
على رقابكم فتقولون يا محمد فاقول قد بلغت **وخرج** ابن ابي الدنيا
من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اوليائي
المتقون يوم القيمة وان كان نسب اقرب من نسب ياتي الناس بالاعمال
وتاتون بالدنيا تحملونها على رقابكم تقولون يا محمد يا محمد فاقول
هكذا وهكذا واعرض في كلي عطفيه **وخرج** البزار من حديث رفاعة
ابن رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر اجمع لي قومك يعني
قريشا فجمعهم فقال ان اوليائي منكم المتقون فان كنتم اوليك
فذاك والا فانظروا لا ياتي الناس بالاعمال يوم القيمة وتاتون
بالاثقال فيعرض عنكم وخرجه الحاكم مختصرا وصححه **وفي المسند**

عن

عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه الى اليمن
خرج معه يوصيه ثم التفت فاقبل بوجهه الى المدينة فقال ان اولى
الناس بي المتقون من كانوا وحيث كانوا وخرجه الطبراني وزاد
فيه ان اهل بيتي هولاء يزعمون انهم اولى الناس بي وليس كذلك ان
اوليائي منكم المتقون من كانوا وحيث كانوا ويشهد لهذا كله ما في
الصحيحين عن عمرو بن العاص انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان آل
ابي فلان ليسوا لي باوليا انما وليي الله وصالح المومنين يشير الى ان
ولايته لا تنال بالنسب وان قرب وانما تنال بالايمان والعمل الصالح
فمن كان اكمل ايمانا وعملا فهو اعظم ولاية له سوا كان له من نسب قريب
او لم يكن وفي هذا المعنى يقول بعضهم

لعمرك ما الانسان الا بدينه ... فلا تترك التقوى اتكالا على النسب
لقد رفع الاسلام سلمان فارس ... وقد وضع الشرك الشقي ابا لهب

الحديث السابع والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروي
عن ربه تبارك وتعالى قال ان الله عز وجل كتب الحسنات والسيات ثم
بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان
هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات الى سبعماية ضعف الى اضعاف

كثيرة وان هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان هم بها
فعملها كتبها الله سيئة واحدة رواه البخاري ومسلم **هذا** الحديث خرجا
من رواية الجعد ابي عثمان ثنا ابو رجا العطاردي عن ابن عباس وفي رواية
لمسلم زيادة في اخر الحديث وهي او محاها الله ولا يهلك على الله الا هالك
وفي هذا المعنى احاديث متعددة فمن جاء في الصحيحين من حديث ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله اذا اراد عبدي ان
يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فان عملها فاكتبوها بمثلها
وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة واذا اراد ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها
له حسنة فان عملها فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وهذا
لفظ البخاري وفي رواية لمسلم قال الله عز وجل اذا تحدث عبدي بان يعمل
حسنة فانا اكتبها له حسنة ما لم يعمل فاذا عملها فانا اكتبها بعشر امثالها
واذا تحدث بان يعمل سيئة فانا اغفرها له ما لم يعملها فاذا عملها فانا
اكتبها له بمثلها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الملائكة رب
ذاك عبدك يريد ان يعمل سيئة وهو ابصر به قال ارقبوه فان عملها
فاكتبوها له بمثلها وان تركها فاكتبوها له حسنة انما تركها من جراي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احدكم اسلامه فكل
حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وكل سيئة

يعملها

١٦٠

يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله عز وجل **وفي** الصحيحين
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عمل ابن ادم
يضاعف الحسنة عشرة امثالها الى سبعمائة ضعف قال
الله الا الصيام فانه لي وانا اجزي به يدع شهوته وطعامه
وشرابه من اجلي وفي رواية بعد قوله الى سبعمائة ضعف الى
ما يشاء الله وفي صحيح مسلم عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يقول الله عز وجل من عمل حسنة فله عشر امثالها
او ازيد ومن عمل سيئة فجزاؤها مثلها او اغفر وفيه ايضا عن
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هم بحسنة فلم يعملها كتبت
له حسنة فان عملها كتبت له عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها لم
يكتب عليه شيء فان عملها كتبت سيئة واحدة **وفي المسند**
عن خريم بن فاتك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هم بحسنة
فلم يعملها فعلم الله انه قد اشعرها قلبه وحرص عليها كتبت له حسنة
ومن هم بسيئة لم تكتب عليه ومن عملها كتبت له واحدة ولم
تضاعف عليه ومن عمل حسنة كانت له بعشر امثالها ومن انفق
نفقة في سبيل الله كانت له بسبعمائة ضعف وفي المعنى احاديث
اخر متعددة فتضمنت هذه النصوص كتابة الحسنات والسيئات

والهم بالحسنة والسيئة فهذه اربعة انواع **النوع الاول**
عمل الحسنات فتضاعف الحسنة بعشر امثالها الى سبعماية ضعف
الى اضعاف كثيرة فمضاعفة الحسنة بعشر امثالها لازم لكل
الحسنات وقد دل عليه قوله تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها
واما زيادة المضاعفة على العشر لمن شا الله ان يضاعف
له فدل عليه قوله عز وجل مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل
حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة ماية حبة والله
يضاعف لمن يشاء والله واسع
عليم فدلت هذه الاية على ان النفقة في سبيل
الله تضاعف بسبعماية ضعف وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود
قال جا رجل بناقة مخطومة فقال يا رسول الله هذه في سبيل الله
فقال لك بها يوم القيمة سبعماية ناقة **وفي المسند** باسناد
فيه نظر عن ابي عبيدة بن الجراح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من انفق نفقة فاضلة في سبيل الله فسبعماية على من انفق
نفسه واهله او عاد مريضا او ماز اذى فالحسنة بعشر امثالها
وخرج ابو داود من حديث سهل بن معاذ عن ابيه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان الصلاة والصيام والذكر يضاعف على النفقة

في

في سبيل الله بسبعماية ضعف **وروى** ابن ابي حاتم باسناد
عن الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من ارسل نفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم سبعماية
درهم ومن غزا بنفسه في سبيل الله فله بكل درهم سبعماية الف درهم
ثم تلى هذه الاية والله يضاعف لمن يشا **وخرج** ابن حبان في صحيحه من
حديث عيسى ابن المسيب عن نافع عن ابن عمر قال لما نزلت هذه
الاية مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب زد امتي فانزل الله من ذا
الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة فقال
رب زد امتي فانزل الله انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب
وخرج الامام احمد من حديث علي بن زيد بن جدعان عن
ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله ليضاعف الحسنة الفي الف حسنة ثم تلى ابو هريرة وان
تك حسنة يضاعفها ويوت من لدنه اجرا عظيما وقال اذا قال
الله اجرا عظيما فمن يقدر قدره وروي عن ابي هريرة موقوفا
وخرج الترمذي من حديث ابن عمر مرفوعا من دخل السوق فقال
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو

حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شي قدير كتب الله له الف الف حسنة
ومحى عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة وفي حديث تميم الداري
مرفوعا من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها
واحدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له كفوا احد عشر مرات
كتب الله له اربعين الف الف حسنة وفي كلا الاسنادين ضعف وخرج
الطبراني باسناد ضعيف ايضا عن ابن عمر مرفوعا من قال سبحان
الله كتب الله له ماية الف حسنة واربعة وعشرون الف حسنة وقوله
في حديث ابي هريرة الا الصيام فانه لي وانا اجزي به يدل على ان
الصايم لا يعلم قدر مضاعفة ثوابه الا الله عز وجل لانه افضل
انواع الصبر وانما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقد روي هذا
المعنى عن طايفة من السلف منهم كعب وغيره وقد ذكرنا فيما سبق
في شرح حديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ان مضاعفة
الحسنات زيادة على العشر تكون بحسب حسن الاسلام كما جاء ذلك
مصرحا به في حديث ابي هريرة وغيره ويكون بحسب كمال الاخلاص
وبحسب فضل ذلك العمل في نفسه وبحسب الحاجة اليه وذكرنا من حديث
ابن عمر ان قوله من جا بالحسنة فله عشر امثالها نزلت في الاعراب وان
قوله وان تك حسنة يضاعفها ويوت من لدنه اجرا عظيما نزلت في المهاجرين

النوع

النوع الثاني عمل السيات فتكتب السيئة بمثلها من غير مضاعفة

كما قال تعالى ومن جا بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وهم لا يظلمون وقوله
كتبت له سيئة واحدة اشارة الى انها غير مضاعفة كما صرح به في
حديث اخر لكن السيئة تعظم احيانا بشرف الزمان او المكان
كما قال تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب
الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم ذلك الدين القيم
فلا تظلموا فيهن انفسكم قال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في هذه
الاية فلا تظلموا فيهن انفسكم في كلهن ثم اختص من ذلك اربعة
اشهر فجعلهن حرما وعظم حرماتهن جعل الذنب فيهن والعمل
الصالح والاجر اعظم وقال قتادة في هذه الاية اعلموا ان الظلم
في الاشهر الحرم اعظم خطية ووزرا فيما سوى ذلك وان كان الظلم
في كل حال عظيما ولكن الله تعالى يعظم من امره ما يشا وينتقي
وقد روي في حديثين مرفوعين ان السيات تضاعف في رمضان
ولكن اسنادهما لا يصح وقال الله عز وجل الحج اشهر معلومات
فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج قال
ابن عمر الفسوق ما اصيب من معاصي الله صيدا كان او غيره
وعنه قال الفسوق اتيان معاصي الله في الحرم وقال عز وجل ومن

يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم وكان جماعة من الصحابة
يتقون سكنى الحرم خشية ارتكاب الذنوب فيه منهم بن عباس وعبد
الله بن عمرو بن العاص وكذلك كان عمر بن عبد العزيز يفعل
وكان عبد الله بن عمرو بن العاص يقول الخطيئة فيه اعظم وروى
عن عمر بن الخطاب قال لان اخطى سبعين خطيئة يعني بغير مكة احب
الي من ان اخطى خطيئة واحدة بمكة وعن مجاهد قال تضاعف السيات
بمكة كما تضاعف الحسنات وقال بن جريج بلغني ان الخطيئة بمكة
مائة خطيئة والحسنة على نحو ذلك وقال اسحق بن منصور قلت
لاحمد في شيء من الحديث ان السيئة تكتب باكثر من واحدة
قال لا ما سمعنا الا بمكة لتعظيم البلد ولو ان رجلا بعدن
ابين هم وقال اسحق بن راهويه كما قال احمد وقوله لو ان
رجلا بعدن ابين هم هو من قول بن مسعود وسيذكر فيما بعد ان
شاء الله تعالى وقد تضاعف السيات بشرف فاعلها وقوة معرفته
بالله وقربه منه فان من عصى السلطان على بساطه اعظم جرما
ممن عصاه على بعد ولهذا توعد الله خاصة عباده على المعصية
بمضاعفة الجزاء وان كان قد عصمهم منها ليبين لهم فضله عليهم
بعصمتهم من ذلك كما قال ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم

شيا

شيا قليلا اذا لاذقناك ضعف الحياة وضعف الممات وقال
يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب
ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن لله ورسوله
وتعمل صالحا نؤتها اجرها مرتين وكان علي بن الحسين يناول
في آل النبي صلى الله عليه وسلم من بني هاشم مثل ذلك ~~يعرضهم~~
لقربهم من النبي صلى الله عليه وسلم **النوع الثالث الهم**
بالحسنات فيكتب حسنة كاملة وان لم يعملها كما في حديث بن عباس
وغيره وفي حديث ابي هريرة الذي خرجه مسلم كما تقدم اذا تحدث
عبدي بان يعمل حسنة فانا اكتبها له حسنة والظاهر ان المراد
بالحديث حديث النفس وهو الهم وفي حديث خريم بن فاتك من
هم بحسنة فلم يعملها فعلم الله انه قد اشعرها قلبه وحرص عليها
كتبت له حسنة وهذا يدل على ان المراد بالهم هنا هو العزم المصمم
الذي يوجد معه الحرص على العمل لا مجرد الخطرة التي تخطر ثم
تنسخ من غير عزم ولا تصميم قال ابو الدرداء من اتى فراشه
وهو ينوي ان يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتب له ما
نوى وروي عنه مرفوعا وخرجه بن ماجة مرفوعا قال الدارقطني
المحفوظ الموقوف وروي معناه من حديث عايشة عن النبي

صلى الله عليه وسلم وروى عن سعيد بن المسيب قال نهم بصلاة
او صيام او حج او عمرة او غزو فحيل بينه وبين ذلك بلغه الله ما نوى
وقال ابو عمران الجوني ينادي الملك اكتب لفلان كذا وكذا فيقول
يرب انه لم يعمله فيقول انه نواه وقال زيد بن اسلم كان رجلا يطوف
على العلا يقول من يدلني على عمل لا ازال منه عاملا فاني لا احب ان ياتي
على ساعة من الليل والنهار الا وانا عامل لله عز وجل فقيل له قد وجدت
حاجتك فاعمل الخير ما استطعت فاذا فترت او تركته فهم بعمله فان الهام
بعمل الخير كفاعله ومتى اقترن بالنية قول او سعي تاكد الجزا والتحق
صاحبه بالعامل كما روى ابو كبشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما
الدنيا لاربعة نفر عبد رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي فيه ربه ويصل
فيه رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا بافضل المنازل وعبد رزقه الله
علما ولم يرزقه مالا فهو صادق النية يقول لو ان لي مالا لعملت بعمل
فلان فهو بنيته فاجرهما سوا وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علما
يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم لله فيه حقا
فهذا باخبث المنازل وعبد لم يرزقه الله لا مالا ولا علما فهو يقول
لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته فوزرهما سوا خرجه
الامام احمد والترمذي وهذا لفظه وابن ماجة وقوله فهما في الاجر سوا

على

على استوايهما في اصل اجر العمل دون مضاعفته فالمضاعفة يختص
بها من عمل العمل دون من نواه فلم يعمله فانهما لو استويا
من كل وجه لكتب لمن هم بحسنة ولم يعملها عشر حسنات وهو خلاف
النصوص كلها ويدل على ذلك ايضا قوله تعالى فضل الله المجاهدين
باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى
وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات منه قال
ابن عباس وغيره القاعدون المفضل عليهم المجاهدون
درجة هم القاعدون من اهل الاعذار والقاعدون المفضل
عليهم المجاهدون درجات هم القاعدون من غير اهل الاعذار

النوع الرابع الهم بالسيات من غير عمل لها

ففي حديث
ابن عباس انها تكتب له حسنة كاملة وكذلك في حديث ابي هريرة
وانس وغيرهما انها تكتب حسنة وفي حديث ابي هريرة قال انما
تركها من جراي يعني من اجلي وهذا يدل على ان المراد من قدر
على ما هم به من المعصية فتركه لله عز وجل وهذا لا ريب في انه
يكتب له بذلك حسنة لان تركه للمعصية بهذا القصد عمل صالح
فاما ان هم بمعصية ثم تركها خوفا من المخلوقين او مراياة لهم
فقد قيل انه يعاقب على تركها بهذه النية لان تقديم خوف المخلوقين

على خوف الله محرم وكذلك قصد الريا للمخلوقين محرم فاذا اقترن
به ترك المعصية لاجله عوقب على هذا الترك وقد خرج ابو نعيم
باسناد ضعيف عن ابن عباس قال يا صاحب الذنب لا تامن
سوء عاقبته ولما يتبع الذنب اعظم من الذنب اذا عملته فذكر
كلاما وقال وخوفك من الريح اذا حركت ستر بابك وانت على
الذنب ولا يضطرب فوادك من نظر الله اليك اعظم من الذنب
اذا عملته **وقال** الفضيل بن عياض كانوا يقولون ترك العمل
للناس ريا والعمل لهم شرك واما ان سعى في حصولها بما
امكنه ثم حال بينه وبينها القدر فقد ذكر جماعة انه يعاقب
عليها حينيذ لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي
عما حدثت به انفسها ما لم تكلم به او تعمل ومن سعى في حصول
المعصية جهده ثم عجز عنها فقد عمل وكذلك قوله صلى الله عليه
وسلم اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار
قالوا يا رسول الله فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل
صاحبه وقوله ما لم يتكلم به او يعمل يدل على ان الهام بالمعصية اذا
تكلم بها هم به بلسانه انه يعاقب على الهم حينيذ لانه قد عمل بجوارحه
معصية وهو التكلم باللسان ويدل على ذلك حديث الذي قال

لوان

لوان لي مالا لعملت فيه ما عمل فلان يعني الذي يعصي الله في
ماله قال فهما في الوزر سوا ومن المتاخرين من قال لا يعاقب على
التكلم بما هم به ما لم تكن المعصية التي هم بها قولا محرما كالقذف
والغيبة والكذب فاما ما كان متعلقها العمل بالجوارح فلا
يا ثم بمجرد التكلم بما هم به وهذا قد يستدل له بحديث ابي هريرة
المتقدم واذا حدث عبدي بان يعمل سيئة فانا اغفرها له ما لم
يعملها ولكن المراد بالحديث هنا حديث النفس جمعا بينه وبين
قوله ما لم تكلم به او تعمل وحديث ابي كبشة يدل على ذلك صريحا
فان قول القايل بلسانه لوان لي مالا لعملت فيه بالمعاصي كما عمل
فلان ليس هو العمل بالمعصية التي هم بها وانما اخبر عما هم به
فقط مما متعلقه انفاق المال في المعاصي وليس له مال بالكلية
وايضا فالكلام بذلك محرم فكيف يكون معفوا عنه غير معاقب
عليه واما ان انفسخت نيته وفترت عزيمته من غير سبب منه فهل
يعاقب على ما هم به من المعصية ام لا هذا على قسمين احدهما
ان يكون الهم بالمعصية خاطرا خطر ولم يساكنه صاحبه ولم
يعقد قلبه عليه بل كرهه ونفر منه فهذا معفو عنه وهو كالوساوس
الردية التي سيل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال ذاك صريح

الايمان ولما نزل قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به
الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء شق ذلك على المسلمين وظنوا دخول
هذه الخواطر فيه فنزلت الاية التي بعدها وفيها قوله ربنا ولا تحملنا
ما لا طاقة لنا به فبينت ان ما لا طاقة لهم به فهو غير مواخذ به
ولا مكلف به وقد سمى ابن عباس وغيره ذلك نسخا ومرادهم ان هذه
الاية ازالت الابهام الواقع في النفوس من الاية الاولى بين ان
المراد بالاية الاولى العزايم المصمم عليها ومثل هذا كان السلف
يسمونه نسخا القسم الثاني العزايم المصممة التي تقع في
النفوس وتدوم ويساكنها صاحبها فهذا ايضا نوعان احدهما
ما كان عملا مستقلا بنفسه من اعمال القلوب كالشك في الوحدانية
او النبوة او البعث او غير ذلك من الكفر والنفاق او اعتقاد
تكذيب ذلك فهذا كله يعاقب عليه العبد ويصير بذلك كافرا
ومنافقا وقد روي عن ابن عباس انه حمل قوله تعالى وان تبدوا
ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله على مثل هذا وروي عنه
حملها على كتمان الشهادة لقوله تعالى ومن يكتمها فانه اثم قلبه
ويلحق بهذا القسم ساير المعاصي المتعلقة بالقلوب كمحبة ما يبغضه
الله وبغض ما يحبه الله والكبر والعجب والحسد وسوء الظن بالمسلم

اصل

به

ح عز

من غير موجب مع انه قد روي عن سفين انه قال في سوء الظن
اذا لم يترتب عليه قول او فعل فهو معفو عنه وكذلك روي عن الحسن
انه قال في الحسد ولعل هذا محمول من قولهما على ما يجده الانسان
ولا يمكنه دفعه فهو يكرهه ويدفعه عن نفسه فلا يندفع الا على
ما يساكنه ويستروح اليه ويعيد حديث نفسه به ويبديه والنوع
الثاني ما لم يكن من اعمال القلوب بل كان من اعمال الجوارح كالزنا
والسرقة وشرب الخمر والقتل والقذف ونحو ذلك اذا امر العبد
على ارادة ذلك والعزم عليه ولم يظهر له اثر في الخارج اصلا
فهذا في المواخذة به قولان مشهوران للعلماء **احدهما**
يواخذ به قال ابن المبارك سالت سفين الثوري ايواخذ
العبد بالهمة فقال اذا كانت عزما اخذ بها ورجح هذا القول
كثير من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين من اصحابنا وغيرهم
واستدلوا له بنحو قوله عز وجل واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم
فاحذروه وقوله ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم وبنحو قول
النبي صلى الله عليه وسلم الاثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلع
عليه الناس وحملوا قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي
عما حدثت به انفسها ما لم تكلم به او تعمل على الخطرات وقالوا

ما ساكنه العبد وعقد قلبه عليه فهو من كسبه وعمله فلا يكون
معفوا عنه ومن هولا من قال انه يعاقب عليه في الدنيا بالهموم
والغموم روي ذلك عن عايشة مرفوعا وموقوفا وفي صحته نظر
وقيل بل يحاسب العبد به يوم القيمه فيقفه الله عليه ثم يعفوا
عنه ولا يعاقبه به فتكون عقوبته المحاسبه وهذا مروي عن ابن
عباس والربيع بن انس وهو اختيار ابن جرير واحتج له بحديث
ابن عمر في النجوى وذاك ليس فيه عموم وايضه فانه وارد في الذنوب
المستورة في الدنيا لا في وساوس الصدور **والقول الثاني**
لا يواخذ بمجرد النيه مطلقا ونسب ذلك الى نص الشافعي وهو قول
ابن حامد من اصحابنا عملا بالعمومات وروى العوفي عن ابن عباس
ما يدل على مثل هذا القول وفيه قول ثالث لا يواخذ بالهم بالمعصية
الا بان يهم بارتكابها في الحرم كما روى السدي عن مرة عن عبد الله بن
مسعود قال ما من عبد يهم بخطيئة فلم يعملها فتكتب عليه ولو هم
بقتل انسان عند البيت وهو بعدن ابين اذاقه الله من عذاب
اليم وقرا عبد الله ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم اخرجه
الامام احمد وغيره وقد رواه عن السدي شعبه وسفين فرفعه شعبه
ووقفه سفين والقول قول سفين في وقفه وقال الضحاك ان

الرجل

الرجل ليهم بالخطيئة بمكه وهو بارض اخرى فتكتب عليه ولم يعملها
وقد تقدم عن احمد واسحق ما يدل على مثل هذا القول وكذا حكاه
القاضي ابو يعلى عن احمد وروى احمد في رواية المروذي حديث
مسعود هذا ثم قال احمد يقول من يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب
اليم قال احمد لو ان رجلا بعدن ابين هم بقتل رجل في الحرم
هذا قول الله سبحانه هكذا قال ابن مسعود وقد رد بعضهم هذا
الى ما تقدم من المعاصي التي متعلقها القلب وقال الحرم يجب
احترامه وتعظيمه بالقلوب فالعقوبة على ترك هذا الواجب هذا
لا يصح فان حرمة الحرم ليست باعظم من حرمة الحرم سبحانه وتعالى
والعزم على معصية الله عزم على انتهاك محارمه ولكن لو عزم على
فعل معصية لقصد الاستخفاف بحرمة الخالق عز وجل فيكفر بذلك
وانما ينتفي الكفر عنه اذا كان همه بالمعصية لمجرد نيل شهوته وغرض نفسه
مع ذهوله عن قصد مخالفة الله والاستخفاف بهيبته ونظره ومتى
اقترن العمل بالهم فانه يعاقب عليه سوا كان الفعل متاخرا او متقدما
فمن فعل محرما مرة ثم عزم على فعله متى قدر عليه فهو مصر على
المعصية ومعاقب على هذه النية وان لم يعد الى عمله الا بعد سنين
عديده وبذلك فسر ابن المبارك وغيره الاصرار على المعصية وبكل

نذقه من عذاب اليم

حال فالمعصية انما تكتب بمثلها من غير مضاعفة فتكون العقوبة
على المعصية ولا ينضم اليها الهم بها اذ لو ضم الى المعصية الهم بها
لعوقب على عمل المعصية عقوبتين ولا يقال فهذا يلزم مثله في
عمل الحسنة فانه اذا عملها بعد الهم بها اثيب على الحسنة دون الهم بها
لانا نقول هذا ممنوع فان من عمل حسنة كتبت له عشرا امثالها
فيجوز ان يكون بعض هذه الامثال جزا الهم بالحسنة والله اعلم
وقوله في حديث ابن عباس في رواية مسلم او محاها الله يعني
ان عمل السيئة اما ان يكتب لعاملها سيئة واحدة او يمحوها
الله بما شاء من الاسباب كالتوبة والاستغفار وعمل الحسنات
وقد سبق الكلام على ما تمحى به السيات في شرح حديث ابي ذر
اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وقوله
بعد ذلك ولا يهلك على الله الا هالك يعني بعد هذا الفضل
من الله والرحمة الواسعة منه بمضاعفة الحسنات والتجاوز
عن السيات الا يهلك على الله الا من هلك والقى بيديه الى التهلكة
وتجرى على السيات ورغب عن الحسنات واعرض عنها ولهذا قال
ابن مسعود ويل لمن غلب وحداته عشراته **وروى** الكلبي
عن ابي صالح عن ابن عباس مرفوعا يهلك من غلب واحده عشرا

وخرج

وخرج الامام احمد وابو داود والنساي والترمذي من حديث
عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلتان
لا يحصيهما رجل مسلم الا دخل الجنة وهما يسير ومن يعمل بهما
قليل يسبح الله في دبر كل صلاة عشرا ويحمده عشرا ويكبره
عشرا قال فتلك خمسون ومايه باللسان والف وخمسمايه
في الميزان واذا اخذت مضجعك تسبحه وتكبره وتحمده مايه فتلك
مايه باللسان والف في الميزان فايكم يعمل في اليوم والليلة الفين
وخمسمايه سيه **وفي المسند** عن ابي الدرداء عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا يدع احدكم ان يعمل في يومه الف حسنة حين يصبح
يقول سبحان الله وبحمده مايه مره فانها الف حسنة فانه لن يعمل
ان شا الله مثل ذلك في يومه من الذنوب ويكون ما عمل من خير سوى
ذلك وافرا

الحديث الثامن والثلاثون

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله تعالى قال من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب
وما تقرب الي عبدي بشي احب الي مما افترضت عليه ولا يزال
عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي
يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي

بها وان سالني اعطيته وان استعاذني لاعيذنه رواه البخاري
هذا الحديث تفرد باخراجه البخاري من دون بقية اصحاب
الكتب خرجه عن محمد بن عثمان ابن كرامة نا خالد بن مخلد نا
سليمان بن بلال حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن
عطا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
بطوله وزاد في اخره وما ترددت عن شيء انا فاعله ترددي عن
قبض المومن يكره الموت وانا اكره مساءته وهو من غرايب
الصحيح تفرد به بن كرامة عن خالد وليس هو في مسند احمد
مع ان خالد بن مخلد القطواني تكلم فيه الامام احمد وغيره
وقالوا له مناكير وعطا الذي في اسناده قيل انه ابن ابي رباح
وقيل انه ابن يسار وانه وقع في بعض نسخ الصحيح منسوبا
كذلك وقد روي هذا الحديث من وجوه اخر لا تخلو كلها من مقال
فرواه عبد الواحد بن ميمون ابو حمزة مولى عروة ابن الزبير عن
عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذى لي
وليا فقد استحل محاربتي وما تقرب الي عبدي بمثل اداء
الفرايض وان عبدي ليتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا
احببته كنت عينه التي يبصر بها ويده التي يبطش بها

فرايضي بدل

ورجله

ورجله التي يمشي بها وفواده الذي يعقل به ولسانه الذي
يتكلم به ان دعاني اجبته وان سالني اعطيته وما ترددت
عن شيء انا فاعله ترددي عن موته وذلك انه يكره الموت
وانا اكره مساءته خرجه بن ابي الدنيا وغيره وخرجه الامام
احمد بمعناه وذكر بن عدي انه تفرد به عبد الواحد هذا عن
عروة وعبد الواحد هذا قال فيه البخاري منكر الحديث
ولكن خرجه الطبراني حدثنا هرون بن كامل نا سعيد
ابي مريم نا ابراهيم بن سويد المدني حدثني ابو حمزة يعقوب
بن مجاهد اخبرني عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه
وسلم فذكره وهذا اسناد جيد ورجاله كلهم ثقاة مخرج لهم
في الصحيح سوى شيخ الطبراني فانه لا يحضرني الان معرفة
حاله ولعل الراوي قال نا ابو حمزة يعني عبد الواحد بن ميمون
فخيل للسامع انه قال ابو حمزة ثم سماه من عنده بنا على وهمه
والله اعلم **وخرج** الطبراني وغيره من رواية عثمان ابن ابي
العاتكة عن علي بن يزيد عن القسم عن ابي امامة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من اهان لي وليا
فقد بارزني بالمحاربة ابن ادم انك لن تدرك ما عندي الا

بادا ما افترضت عليك ولا يزال عبدي يتحبب الي بالنوافل
حتى احبه فاكون قلبه الذي يعقل به ولسانه الذي ينطق به
وبصره الذي يبصر به فاذا دعاني اجبته واذا سالني اعطيته
واذا استنصرني نصرته واحب عبادة عبدي الي النصيحة
عثمان وعلي بن يزيد ضعيفان وقال ابو حاتم الرازي في هذا
الحديث هو منكر جدا وقد روي من حديث علي عن النبي صلى الله عليه
وسلم باسناد ضعيف خرجه الاسماعيلي في مسند علي وروي من
حديث ابن عباس باسناد ضعيف خرجه الطبراني وفيه زيادات
في لفظه ورويناه من وجه اخر عن ابن عباس وهو ضعيف ايضا
وخرجه الطبراني وغيره من حديث الحسن بن يحيى الخشني عن
صدقة بن عبد الله الدمشقي عن هشام الكناني عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل عن ربه تعالى قال من اهان
لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وما ترددت عن شيء انا فاعله
ما ترددت في قبض نفس عبدي المومن يكره الموت واكره مساءته
ولا بد له منه وان من عبادي المومنين من يريد بابا من العبادة
فاكفه عنه لا يدخله عجب فيفسده ذلك وما تقرب الي عبدي
بمثل ادا ما افترضت عليه ولا يزال عبدي يتنفل الي حتى احبه ومن

احببته

احببته كنت له سمعا وبصرا ويدا ومويدا دعاني فاجبته
وسالني فاعطيته ونصح لي فنصحت له وان من عبادي من لا
يصلح ايمانه الا الغنى ولو افقرته لافسده ذلك وان من عبادي
من لا يصلح ايمانه الا الفقر وان بسطت له افسده ذلك وان من
عبادي من لا يصلح ايمانه الا الصحة ولو اسقمته لافسده ذلك
وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا السقم ولو اصححته لافسده
ذلك اني ادبر عبادي بعلمي بما في قلوبهم اني عليم خبير والخشني
وصدقة ضعيفان وهشام لا يعرف وسيل بن معين عن هشام
هذا من هو قال لا احد يعني انه لا يعتبر به وقد خرج البزار بعض
الحديث من طريق صدقة عن عبد الكريم الجزري عن انس وخرج
الطبراني من حديث الاوزاعي عن عبدة بن ابي لبابة حدثني
زر بن حبيش سمعت حذيفة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله تعالى اوحى الي يا اخا المرسلين ويا اخا المنذرين
انذر قومك ان لا يدخلوا بيتا من بيوتي ولا احد عندهم مظلمة
فاني العنه ما دام قائما بين يدي يصلي حتى يرد تلك المظلمة
الى اهلها فاكون سمعه الذي يسمع به واكون بصره الذي يبصر
به ويكون من اوليائي واصفيائي ويكون جاري مع النبيين

والصديقين والشهدا في الجنة وهذا اسناد جيد وهو غريب
جدا ولنرجع الى شرح حديث ابي هريرة الذي خرجه البخاري وقد
قيل انه اشرف حديث روي في ذكر الاوليا **فقوله** عز وجل من
عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب يعني فقد اعلمته باني محارب له
حيث كان محاربا لي بمعاداة اوليائي ولهذا جا في حديث عائشة
فقد استحل محاربتي وفي حديث ابي امامة وغيره فقد بارزني بالمحاربة
وخرج بن ماجة باسناد ضعيف عن معاذ بن جبل سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول ان يسير الرياء شرك وان من عادى لله وليا
فقد بارز الله بالمحاربة وان الله يحب الابرار الاتقيا الاخفيا
الذين اذا غابوا لم يفتقدوا وان حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا
مصابيح الهدى يخرجون من كل غبرا مظلمة فاوليا الله تجب موالاتهم
وتحرم معاداتهم كما ان اعداه تجب معاداتهم وتحرم موالاتهم
قال تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم اوليا وقال انما وليكم
الله ورسوله والذين امنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون
الزكوة وهم راكعون ومن يتول الله ورسوله والذين امنوا
فان حزب الله هم الغالبون ووصف احباءه الذين يحبهم
ويحبونه بانهم اذلة على المومنين اعزة على الكافرين وروى الامام

احمد

احمد في كتاب الزهد باسناده عن وهب بن منبه قال ان الله عز
وجل قال لموسى عليه السلام حين كلمه اعلم ان من اهان لي وليا
او اخافه فقد بارزني بالمحاربة وبادانى وعرض نفسه ودعاني
اليها وانا اسرع شي الى نصرة اوليائي افيظن الذي يحاربني
ان يقوم لي او يظن الذي يعاقبني انه يعجزني ام يظن الذي
يبارزني ان يسبقني او يفوتني وكيف وانا الثائر لهم في
الدنيا والاخرة فلا اكل نصرتهم الى غيري واعلم ان جميع المعاصي
محاربة لله عز وجل قال الحسن ابن ادم هل لك بمحاربة الله من طاقة
فان من عصى الله فقد حاربه لكن كلما كان الذنب اقبح كان اشد
محاربة لله ولهذا سمى الله اكلة الربا وقطاع الطريق محاربين
لله ورسوله لعظيم ظلمهم لعباده وسعيهم بالفساد في بلاده
وكذلك معاداة اولياه فان الله تعالى يتولى نصرة اوليايه
ويحبهم ويويدهم فمن عاداهم فقد عادى الله وحاربه وفي الحديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الله الله في اصحابي لا تتخذوهم
غرضا فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله
يوشك ان ياخذه خرجه الترمذي وغيره **وقوله** وما تقرب الي
عبدي بمثل اداء ما افترضت عليه فلا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل

حتى احبه لما ذكر ان معاداة اوليايه محاربته له ذكر بعد ذلك
وصف اوليايه الذين تحرم معاداتهم وتجب موالاتهم فذكر
ما يتقرب به اليه واصل الولاية القرب واصل العداوة البعد فاوليا
الله هم الذين يتقربون اليه بما يقربهم منه واعداوه الذين ابعدهم
عنه باعمالهم المقتضية لقربهم وابعادهم منه فقسم اولياءه المقربين
اليه قسمين احدهما من تقرب اليه باداء الفرايض ويشمل ذلك فعل
الواجبات وترك المحرمات لان ذلك كله من فرايض الله التي فرضها على
عباده والثاني من تقرب اليه بعد الفرايض بالنوافل فظهر بذلك
انه لا طريق يوصل الى التقرب الى الله وولايته ومحبته سوى طاعته
التي شرعها على لسان رسوله فمن ادعى ولاية الله والتقرب اليه
ومحبته بغير هذه الطريق تبين انه كاذب في دعواه كما كان المشركون
يتقربون الى الله بعبادة من يعبدونه من دونه كما حكى الله عنهم انهم
قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى وكما حكى عن اليهود
والنصارى انهم قالوا نحن ابنا الله واحباؤه مع اصرارهم على
تكذيب رسله وارتكاب نواهيه وترك فرايضه فلذلك ذكر في هذا
الحديث ان اولياء الله على درجتين احدهما المتقربون اليه باداء
الفرايض وهذه درجة المقتصدين اصحاب اليمين واداء الفرايض

لطردهم

افضل

١٧٢

افضل الاعمال كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه افضل الاعمال
اداء ما افترض الله والورع عما حرم الله وصدق النية فيما عند الله عز
وجل وقال عمر بن عبد العزيز في خطبته افضل العبادة اداء الفرايض
واجتناب المحارم وذلك لان الله عز وجل انما افترض على عباده
هذه الفرايض ليقربهم منه ويوجب لهم رضوانه ورحمته واعظم
فرايض البدن التي تقرب اليه الصلاة كما قال تعالى واسجد واقترب
وقال النبي صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
وقال اذا كان احدكم يصلي فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين القبلة
وقال ان الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت ومن
الفرايض المقربة الى الله عز وجل عدل الراعي في رعيته سواء كانت رعيته
عامة كالحاكم او خاصة كعدل احاد الناس في اهله وولده كما قال
صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته وفي صحيح مسلم
عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المقسطين عند
الله على منابر من نور على يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في
حكمهم واهليهم وما ولوا وفي الترمذي عن ابي سعيد عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان احب العباد الى الله يوم القيمة وادناهم اليه
مجلسا امام عادل الدرجة الثانية درجة السابقين المقربين

وهم الذين تقربوا الى الله بعد الفرايض بالاجتهاد فى نوافل الطاعات
والانكفاف عن دقايق المكروهات بالورع وذلك يوجب للعبد
محبة الله كما قال ولا يزال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى احبه فمن
احبه الله رزقه محبته وطاعته والاشتغال بذكره وخدمته فاوجب
له ذلك القرب منه والزلفى لديه والحظوة عنده كما قال تعالى من يرتد
منكم عن دينه فسوف ياتى الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المومنين
اعزة على الكافرين يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة
لايم ذلك فضل الله يوتيه من يشاء والله واسع عليم ففى هذه الاية
اشارة الى من اعرض عن حبنا وتولى عن قربنا لم نباله به واستبدلنا
به من يهوانا لى بهذه المنحة منه واحق فمن اعرض عن الله فما له من
الله بدل ومنه ابدال مالى شغل سواه مالى شغل
مايصرف عن هواه قلبى عذل ما اصنع ان جفا وخاب الامل
منى بدل ومنه مالى بدل **وفى بعض الاثار** يقول الله عز
وجل ابن ادم اطلبنى تجدنى فان وجدتنى وجدت كل شئ
وان فتك فاتك كل شئ وانا احب اليك من كل شئ كان ذا النون
يردد هذه الابيات بالليل كثيرا اطلبوا الاشكم مثل ما وجدت
انا قد وجدت لى سكنا ليس فى هواه عنا ان بعدت قربنى

او

او قربت منه دنا من فاته الله فلو حصلت له الجنة بحذافيرها
لكان مغبونا فكيف اذا لم يحصل له الا شربة حقير من دار
كلها لا تعدل جناح بعوضة من فاته ان يراك يوما فكل اوقاته
فوات وحيث ما كنت من بلاد فلى الى وجهك التفات ثم
ذكر اوصاف الذين يحبهم الله ويحبونه فقال اذلة على المومنين
اعزة على الكافرين يعنى انهم يعاملون المومنين بالذلة واللين
وخفض الجناح اعزة على الكافرين يعنى انهم يعاملون الكافرين
بالعزة والشدة عليهم والاغلاظ لهم فلما احبوا الله احبوا اولياءه
الذين يحبونه فعاملوهم بالمحبة والرافة والرحمة وابغضوا اعداءه
الذين يعادونه فعاملوهم بالشدة والغلظة كما قال اشداء
على الكفار رحماء بينهم يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة
لايم فان من تمام المحبة مجاهدة اعدا المحبوب وايضا فالجهاد فى سبيل
الله دعا للمعرضين عن الله الى الرجوع اليه بالسيف والسنان
بعد دعايهم اليه بالحجة والبرهان فالمحب يسيح اجلاب الخلق
كلهم الى بابه فمن لم يجب الدعوة اليه باللين والرفق احتاج الى
الدعوة بالشدة والعنف عجب ربك من قوم يقادون الى الجنة
بالسلاسل ولا يخافون لومة لايم لايم للمحب غير ما يرضى حبيبه

رضى من رضى وسخطا من سخط من خاف الملامة فى هوى من يحبه
فليس بصادق فى المحبة وقف الهوى بى حيث انت فليس لى
متاخر عنه ولا متقدم اجد الملامة فى هواك لذيذة حبا لذكراك
فليلمنى اللوم **قوله** ذلك فضل الله يؤتيه من يشا يعنى درجة
الذين يحبهم ويحبونه باوصافهم المذكورة والله واسع عليم
واسع العطا عليم بمن يستحق الفضل فيمنحه ومن لا يستحقه
فيمنعه ويروى ان داود عليه السلام كان يقول اللهم اجعلنى من
احبابك فانك اذا احببت عبدا غفرت ذنبه وان كان عظيما وقبلت
عمله وان كان يسيرا وكان داود عليه السلام يقول فى دعايه اللهم انى
اسيلك حبك وحب من يحبك وحب العمل الذى يبلغنى حبك اللهم
اجعل حبك احب الى من نفسى واهلى ومن الما البارد وقال النبى
صلى الله عليه وسلم اتانى ربى عز وجل يعنى فى المنام فقال لى يا محمد
قل اللهم انى اسيلك حبك وحب من يحبك والعمل الذى يبلغنى حبك
وكان من دعايه صلى الله عليه وسلم اللهم ارزقنى حبك وحب من ينفعنى
حبه عندك اللهم ما رزقتنى مما احب فاجعله قوة لى فيما تحب اللهم
ما زويت عنى مما احب فاجعله فراغا لى فيما تحب وروى عنه صلى
الله عليه وسلم انه كان يدعوا اللهم اجعل حبك احب الاشيا الى وخشيتك

احوف

١٧٤

اخوف الاشيا عندى واقطع عنى حاجات الدنيا بالشوق الى لقايك
واذا اقررت اعين اهل الدنيا من دنياهم فاقر عينى من عبادتك
فاهل هذه الدرجة من المقربين ليس لهم هم الا فيما يقربهم ممن يحبهم
ويحبونه قال بعض السلف العمل على المخافة فذيعقب الرجا والعمل على
المحبة لا يدخله الفتور ومن كلام بعضهم اذا سيم البطالون من بطالتهم
فلن يساءم محبوبك من مناجاتك وذكرك قال فرقد السبخى قرات
فى بعض الكتب من احب الله لم يكن عنده شى اثر من هواه ومن
احب الدنيا لم يكن عنده شى اثر من هوى نفسه والمحب سقى
امره موقوفا على الامر ازمرته اول الزمر يوم القيمة ومجلسه اقرب
المجالس فيما ينالك والمحبة منتهى القربة والاجتهاد ولن يساءم
المحبوب من طول اجتهادهم لله عز وجل يحبونه ويحبون ذكره ويحبون
الى خلقه يمشون بين عباده بالنصايح ويخافون عليهم من اعمالهم
يوم تبدوا الفضايح اوليك اوليا الله واحباوه واهل صفوته
اوليك الذين لا راحة لهم دون لقايه وقال فتح الموصلى المحب لا يجد
مع حب الله عز وجل للدنيا لذة ولا يغفل عن ذكر الله طرفة وقال
محمد بن النضر الحارثى ما يكاد يمل القربة الى الله محب لله عز وجل
وما يكاد يسام من ذلك وقال بعضهم المحب لله طاير القلب كثير

الذكر

منتسب الى رضوانه بكل سبيل يقدر عليه من الوسايل والنوافل
دابا دابا وشوقا شوقا وانشد بعضهم وكن لربك ذا حب لتخدمه
ان المحبين للاحباب خدام وانشد اخر ما للمحب سوى ارادة حبه
ان المحب بكل بر يضرع ومن اعظم ما يتقرب به الى الله النوافل
كثرة تلاوة كتابه وسماعه بتفكر وتدبر وتفهم قال خباب بن الارت
رضي الله عنه لرجل تقرب الى الله ما استطعت واعلم انك لن
تتقرب اليه بشي هو احب اليه من كلامه وفي الترمذي عن ابي امامة
مرفوعا ما تقرب العباد الى الله عز وجل بمثل ما خرج منه يعني القران
لا شي عند المحبين احلا من كلام محبوبهم فهو لذة قلوبهم وغاية مطلوبهم
قال عثمان رضي الله عنه لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من كلام ربكم **وقال** ابن مسعود
من احب القران فهو يحب الله ورسوله قال بعض العارفين لمريد
الحفظ القران قال لا فقال واغوثاه بالله مريد لا يحفظ القران
فبماذا يتنعم فبماذا يتلذذ فبماذا يناجي ربه عز وجل كان بعضهم يكثر
تلاوة القران ثم اشتغل عنه بغيره فراى في المنام قايلا يقول
له ان كنت تزعم حبي فلم جفوت كتابي اما تاملت ما فيه من لطيف
عتابي ومن ذلك كثرة ذكر الله الذي يتواطا عليه القلب واللسان
وفي مسند البزار عن معاذ قال قلت يا رسول الله اخبرني بافضل الاعمال

واقربها

١٧٥

واقربها الى الله عز وجل قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله
عز وجل وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله
عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني فان ذكرني
في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم وفي
حديث اخر انا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه وقال عز وجل
اذكروني اذكركم ولما سمع النبي صلى الله عليه وسلم الذين يرفعون
اصواتهم بالتكبير والتهليل وهم معه في سفر قال لهم انكم
لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم
وفي رواية وهو اقرب اليكم من اعناق رواحلكم ومن ذلك محبة
اولياء الله واحبابه فيه ومعاداة اعدايه فيه وفي سنن ابي
داود عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من
عباد الله لاناسا ما هم بانبيا ولا شهدا يغبطهم الانبيا
والشهدا بمكانهم من الله عز وجل قالوا يا رسول الله من هم
قال هم قوم تحابوا بروح الله على غير ارحام بينهم ولا اموال
يتعاطونها فوالله ان وجوههم لنور وانهم لعلى نور لا يخافون
اذا خاف الناس ولا يحزنون اذا حزن الناس ثم تلى هذه الاية
الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويروى نحوه

حديث ابي مالك الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثه
يغبطهم النبيون بقربهم ومقعدهم من الله عز وجل وفي المسند عن
عمرو بن الجموح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجد العبد صريح
الايمان حتى يحب لله ويبغض لله فاذا احب لله وابغض لله
فقد استحق الولاية من الله ان اولياي من عبادي واحباي من
خلقي الذين يذكرون بذكري واذكر بذكرهم وسبيل المرتعش بها
تنال المحبة قال بموالاة اولياء الله ومعاداة اعدايه واصله
الموافقة وفي الزهد للامام احمد عن عطا بن يسار قال قال
موسى عليه السلام يرب من هم اهلك الذين تظلهم في ظل عرشك
قال يا موسى هم البرية ايديهم الطاهرة قلوبهم الذين يتحابون
بجلالي الذين اذا ذكرت ذكروا بي واذا ذكروا ذكرت بذكرهم
الذين يسبغون الوضو في المكاره ويتنبون الى ذكري كما تنيب
الى وكورها ويكلفون بحبي كما يكلف الصبي بالناس يغضبون
اذا استحلت كما يغضب النمر اذا حرب **قوله** فاذا احببته كنت
سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش
بها ورجله التي يمشي بها وفي بعض الروايات وقلبه الذي
يعقل به ولسانه الذي ينطق به المراد بهذا الكلام ان اجتهد

بالتقرب

بالتقرب الى الله بالفرايض ثم بالنوافل قربه اليه ورقاه
من درجة الايمان الى درجة الاحسان فيصير يعبد الله على الحضور
والمراقبة كانه يراه فيمتلي قلبه بمعرفة الله ومحبته وعظمته ومهابته
وخوفه واجلاله والانس به والشوق اليه حتى يصير هذا الذي
في قلبه من المعرفة مشاهدا له بعين البصيرة كما قيل

ساكن في القلب يعمره لست انساه فاذكره غاب عن سمعي
وعن بصري فسويدا القلب تبصره **قال** الفضيل بن عياض
ان الله يقول كذب من ادعى محبتي ونام عني اليس كل محب
يحب خلوة حبيبه ها انا مطلع على احبابي وقد صفوني
بين اعينهم وخاطبوني على المشاهدة وكلموني بحضوري
غدا اقر اعينهم في جناتي ولا يزال هذا الذي في قلوب المحبين
المقربين يقوى حتى تمتلي قلوبهم به فلا يبقى في قلوبهم غيره
ولا تستطيع جوارحهم ان تنبعث الا بموافقة ما في قلوبهم
ومن كان حاله هذا قيل فيه ما بقي في قلبه الا الله والمراد
معرفته ومحبته وذكره وفي هذا المعنى الاثر الاسرايلي المشهور
يقول الله ما وسعني سماي ولا ارضي ولكن وسعني قلب
عبدي المومن **وقال** بعض العارفين احذروه فانه غيور

لايجب ان يرى في قلب عبده غيره وفي هذا يقول بعضهم

ليس للناس موضع في فؤادي زاد فيه هواك حتى امتلا

وقال اخر قد صيغ قلبي على مقدار حبهم فالحب سواهم فيه متسع

والى هذا المعنى اشار النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته لما قدم
المدينة فقال احبوا الله من كل قلوبكم كما ذكره بن اسحق في سيرته
فمتى امتلا القلب بعظمة الله محى ذلك من القلب كل ما سواه
ولم يبق للعبد شي من نفسه وهواه ولا ارادة الا ما يريده
منه مولاه فحينئذ لا ينطق العبد الا بذكره ولا يتحرك الا بامره
فان نطق نطق بالله وان سمع سمع به وان نظر نظر به وان
بطش بطش به فهذا هو المراد بقوله كنت سمعه الذي يسمع به
وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها
ومن اشار الى غير هذا فانما يشير الى الالحاد من الحلول او الاتحاد
والله ورسوله بريان منه **ومن هنا** كان بعض السلف كسليمن
التيمي يرون انه لا يحسن ان يعصي الله ووصت امراة من
السلف اولادها فقالت لهم تعودوا حب الله وطاعته فان
المتقين الفوا الطاعة فاستوحشت جوارحهم من غيرها فان عرض
لهم الملعون بمعصية مرت المعصية بهم محتشمة وهم لها منكرون

وح

ومن هذا المعنى قول علي رضي الله عنه انا كنا لنرى ان شيطان عمر
ليهابه ان يامره بالخطية وقد اشرنا فيما سبق الى ان هذا من اسرار
التوحيد الخاصة فان معنى لا اله الا الله لا يولد غيره حبا ورجاء
وخوفا وطاعة فاذا تحقق القلب بالتوحيد التام لم يبق فيه
محبة لغير ما يحبه الله ولا كراهة لغير ما يكرهه الله ومن كان كذلك
لم تنبعث جوارحه الا بطاعة الله وانما تنشا الذنوب من محبة
ما يكرهه الله او كراهة ما يحبه الله وذلك ينشا من تقديم هوى
النفس على محبة الله وخشيته وذلك يقدح في كمال التوحيد الواجب
فيقع العبد بسبب ذلك في التفريط في بعض الواجبات او ارتكاب
بعض المحظورات فاما من تحقق قلبه بتوحيد الله فلا يبقى
له هم الا في الله وفيما يرضيه به وقد ورد في الحديث مرفوعا من
اصبح وهمه غير الله فليس من الله وخرجه الامام احمد من حديث
ابي بن كعب موقوفا قال من اصبح واكبر همه غير الله فليس من الله
قال بعض العارفين من اخبرك ان وليه له هم في غيره فلا تصدقه
كان داود الطائي ينادي بالليل همك عطل علي الهموم وحالت
بيني وبين السهاد وشوقي الى النظر اليك اذهب عني اللذات وحال
بيني وبين الشهوات فانا في سجنك ايها الكريم مطلوب وفي هذا

المعنى يقول بعضهم قالوا تشاغل عنا واصطفى بدلا منا وذلك
فعل الخاين السالى وكيف اشغل قلبى عن محبتكم بغير ذكركم
يا كل اشغالى **قوله** ولان سالنى لاعطينه ولان استعاذنى
لاعيذنه وفى الرواية الاخرى ان دعانى اجبته وان سالنى اعطيته
يعنى ان هذا المحبوب المقرب له عند الله منزلة خاصة تقتضى انه
اذا سال الله شيا اعطاه اياه وان استعاذ به من شى اعاذه
منه وان دعاه اجابه فيصير مجاب الدعوه لكرامته على ربه
عز وجل وقد كان كثير من السلف الصالح معروفا باجابة الدعوه
وفى الصحيح ان الربيع بنت النضر كسرت ثنية جارية فعرضوا
عليهم الارش فابوا فطلبوا منهم العفو فابوا فقضى بينهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس بن النضر اتكسر ثنية
الربيع والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فرضى القوم واخذوا
الارش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو
اقسم على الله لابره وفى صحيح الحاكم عن انس عن النبى صلى الله عليه
وسلم قال كم من ضعيف متضعف ذى طمرين لو اقسم على الله
لابره منهم البراء بن مالك وان البرا لقى رجلا من المشركين فقال
له المسلمون اقسم على ربك فقال اقسمت عليك برب لما منحتنا

اكتافهم

١٧٨

اكتافهم والحقتنى بنبيك صلى الله عليه وسلم فمنحوا اكتافهم
وقتل البرا وروى ابن ابى الدنيا باسناد له ان النعمان بن قوقل
قال يوم احد اللهم انى اقسم عليك ان اقتل فادخل الجنة
فقتل فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان النعمان اقسم على الله فابره
وروى ابو نعيم باسناده عن سعد ان عبد الله بن جحش قال يوم
احد يا رب اذا لقيت العدو غدا فلقنى رجلا شديدا باسه
شديدا حرده اقاتله فيك ويقاتلنى ثم ياخذنى فيجدع انفى
واذنى فاذا لقيتك غدا قلت يا عبد الله من جدع انفك واذنك
فاقول فيك وفى رسولك فتقول صدقت قال سعد فلقد رايته
اخر النهار وان انفه واذنه لمعلقتان فى خيط **وكان** سعد بن ابى
وقاص مجاب الدعوة فكذب عليه رجل فقال اللهم ان كان كاذبا فاعم
بصره واطل عمره وعرضه للفتن فاصاب الرجل ذلك كله فكان يتعرض
للجوارى فى السكك ويقول شيخ كبير مفتون اصابتنى دعوة سعد
ودعى على رجل سمعه يشتم عليا فما برح من مكانه حتى جاه بعير نار
فخبطه بيديه ورجليه حتى قتله ونازعت امراة سعيد بن زيد فى
ارض له فادعت انه اخذ منها ارضها فقال اللهم ان كانت كاذبة
فاعم بصرها واقتلها فى ارضها فعميت فبينا هى ذات ليلة تمشى فى

ثم التقوا مرة اخرى فقالوا اقسم على ربك لما منحتنا اكتافهم

ارضها اذ وقعت في بير فيها فماتت وكان العلا بن الحضرمي في سرية
فعطشوا فصلى وقال اللهم يا عليم يا حليم يا علي يا عظيم انا
عبيدك وفي سبيلك نقاتل عدوك فاسقنا غيثا نشرب منه ونتوضا
ولا تجعل لاحد فيه نصيبا غيرنا فساروا قليلا فوجدوا نهرا من ماء
السماء يتدفق فشربوا وملؤا اوعيتهم ثم ساروا فرجع بعض اصحابه
الى موضع النهر فلم يرشيا وكانه لم يكن في موضعه ما قط وشكى
الى انس بن مالك عطش ارضه بالبصرة فتوضا وخرج الى البرية وصلى
ركعتين ودعا فجاء المطر فسقى ارضه ولم يجاوز المطر ارضه الا يسيرا
واحترقت خصاص بالبصرة في زمن ابي موسى الاشعري وبقي بجنب
خص لم يحترق فقال ابو موسى لصاحب الخص ما بال خصك لم يحترق
فقال اني اقسمت على ربي ان لا يحرقه فقال ابو موسى اني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول في امتي رجال طلس رؤسهم دنس
ثيابهم لو اقسموا على الله لابرهم وكان ابو مسلم الخولاني مشهورا باجابة
الدعوة فكان يمر به الظبي فيقول له الصبيان ادع الله لنا يحبس علينا
هذا الظبي فيدعوا الله فيحبسه حتى ياخذوه بايديهم ودعى على
امراة افسدت عليه عشرة امراته له بذهاب بصرها فذهب بصرها في
الحال فجاءته فجعلت تناشده الله وتطلب اليه فرجها ودعى الله

فرد

فرد عليها بصرها ورجعت امراته الى حالها معه وكذب رجل على مطرف
ابن عبد الله بن الشخير فقال له مطرف ان كنت كاذبا فعجل الله
حتفك فمات الرجل مكانه وكان رجل من الخوارج يغشى مجلس الحسن
البصري فيوذيهم فلما زاد اذاه قال الحسن اللهم قد علمت اذاه لنا
فاكفناه بما شئت فخر الرجل من قامته فما حملنا الى اهله الا ميتا على
سرير وكان صلة بن اشيم في سرية فذهبت بغلته بثقلها وارتحل
الناس فقام يصلي وقال اللهم اني اقسم عليك ان ترد علي بغلتي
وثقلها فجاءت حتى قامت بين يديه وكان مرة في برية قفر فجاع
فاستطعم الله فسمع وجبة خلفه فاذا هو بثوب او منديل فيه دوخلة
رطب طري فاكل منه وبقي الثوب عند امراته معاذة العدوية وكانت
من الصالحات وكان محمد بن المنكدر في غزاة فقال له رجل من رفقايه
اشتهي جنا رطبا فقال بن المنكدر استطعموا الله يطعمكم فانه
القادر فدعى القوم فلم يبرحوا الا قليلا حتى راوا مكتلا مخيطا فاذا
هو جنى رطب فقال بعض القوم لو كان علا فقال بن المنكدر
ان الذي اطعمكم جنا ههنا قادر على ان يطعمكم علا فاستطعموه
فدعوا فساروا قليلا فوجدوا ظرف عسل على الطريق فنزلوا فاكلوا
وكان حبيب العجمي ابو محمد معروفا باجابة الدعوة دعى لغلام افتزع

الراس وجعل يبكي ويمسح بدموعه راس الغلام فاقام حتى اسود
شعره وكان راسه وعاد كاحسن الناس شعرا واتى برجل زمن في محمل
فدعا له فقام الرجل على رجليه فحمل محمله على عنقه ورجع الى اعيالي واشترى
في مجاعة طعاما كثيرا فتصدق به على المساكين ثم خاط الاكيسة فوضعها
تحت فراشه ثم دعا اهله فجاءه اصحاب الطعام يطلبون ثمنه فاخرج تلك
الاكيسة فاذا هي مملوءة دراهم فوزنها فاذا هي قدر حقوقهم فدفعها
اليهم وكان رجل يعيش به كثيرا فدعي عليه جيب فرص وكان مره عند
مالك بن دينار فجاء رجل فاغلظ لمالك من اجل دراهم قسمها مالك
فلما طال ذلك من امره رفع جيب يديه الى السما فقال اللهم ان هذا
قد شغلنا عن ذكرك فارحنا منه كيف شيت فسقط الرجل على
وجهه ميتا وخرج قوم غزاة في سبيل الله وكان لبعضهم جار
فمات ولم يحمل اصحابه فقام وتوضا وصلى وقال اللهم اني خرجت
مجاهدا في سبيلك وابتغاء مرضاتك واشهد انك تحيي الموتى
وتبعث من في القبور فاحي لي حماري ثم قام الى الحمار فضربه فقام
الحمار ينفض اذنيه فركبه ولحق باصحابه ثم باع الحمار بعد ذلك بالكوفة
وخرجت سرية في سبيل الله فاصابهم برد شديد حتى كادوا ان
يهلكوا فدعوا الله عز وجل والى جانبهم شجرة عظيمة فاذا تلتهب

نارا

نارا فجلسوا ثيابهم ودفوا بها حتى طلعت الشمس عليهم فانصرفوا
وردت الشجرة على هيئتها وخرج ابن فلان له حاجا فتقدم اصحابه
في يوم صايف فاصابه عطش شديد فقال اللهم انك قادر على
ان تذهب عطشي من غير مطر فاظلته سحابة فامطرت عليه حتى
بلت ثوبه وذهب العطش عنه فنزل فخوض حياضا فلاها فاشتهى
اليه اصحابه فشربوا وما اصاب اصحابه من ذلك المطر شي ومثل هذا
كثير جدا ويطول استقصاوه واكثر من كان مجاب الدعوة من
السلف كان يصبر على البلا ويختار ثوابه ولا يدعو لنفسه بالفرج
منه وقد روي ان سعد بن ابي وقاص كان يدعو للناس
لمعرفتهم باجابة دعوته فقيل له لو دعوت الله لبصرك وكان قد اعرض
فقال قضا الله احب الي من بصري وابتلى بعضهم بالجذام فقيل له بلغنا
انك تعرف اسم الله الاعظم فلو سالته ان يكشف ما بك فقال
يا ابن اخي انه هو الذي ابلاني وانا اكره ان اراده وقيل لابراهيم التيمي
وهو في سجن الحجاج لو دعوت الله فقال اكره ان ادعوه لان يفرج
عني ما لي فيه اجر وكذلك سعيد بن جبير صبر على اذى الحجاج حتى
قتله وكان مجاب الدعوة كان لا يكاد يقوم بالليل بصلاته الى
الصلاة فلم يصح ليلة في وقته فلم يقم سعيد للصلاة فشق عليه فقال

ما له قطع الله صوته فاصاح الديك بعد ذلك فقالت له امه يا بني
لا تدع بعد هذا على شي وذكر لرابعة رجل له منزله عند الله وهو يقتات
مما يلتقطه من المنبوذات على المزابل فقال رجل ما ضر هذا ان يدعو
الله ان يغنيه عن هذا فقالت رابعة ان اولياء الله اذا قضى لهم
قضا لم يتسخطوا وكان حيوة بن شريح ضيق العيش جدا
فقيل له لو دعوت الله ان يوسع عليك فاخذ حصاة من الارض فقال
اللهم اجعلها ذهبا فصارت تبرة في كفه وقال ما خير في الدنيا الا الآخرة
ثم قال هو اعلم بما يصلح عباده وربما دعى المومن المجاب الدعوة
بما يعلم الله الخيرة له في الدنيا في غيره فلا يجيبه الى سواله ويعوضه
عنه ما هو خير له اما في الدنيا او في الآخرة وقد تقدم في حديث انس
المرفوع ان الله عز وجل يقول ان من عبادي من يسالني بابا من العبادة فاكفه عنه
كيلا يدخله العجب وخرج الطبراني من حديث سالم ابن ابي الجعد عن
ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من امتي من لو جا احدكم
يساله دينارا لم يعطه ولو ساله درهما لم يعطه ولو ساء له
فلسا لم يعطه ولو ساله الله الجنة لاعطاه اياها ذو طمرين لا
يعبا به لو اقسم على الله لابره وخرجه غيره وحديث سالم مرسلا
وزاد فيه ولو ساله الله شيا من الدنيا ما اعطاه الله تكرمة له

وقوله

وقوله وما ترددت عن شي انا فاعله ترددي عن قبض
نفس عبدي المومن يكره الموت واكره مساءته المراد بهذا ان الله
تعالى قضى على عباده بالموت كما قال تعالى كل نفس ذايقة الموت
والموت هو مفارقة الروح للجسد ولا يحصل ذلك الا بالم عظيم
جدا وهو اعظم الالام الذي تصيب العبد في الدنيا قال عمر لكعب
اخبرني عن الموت قال يا امير المومنين هو مثل شجرة كثيرة الشوك
في جوف بن ادم فليس منه عرق ولا مفصل الا ورجل شديد
الذراعين فهو يعالجها ينزعها فبكى عمر ولما احتضر عمرو بن العاص
ساله ابنه عن صفة الموت فقال والله لكان جنبي في تخت
ولكاني اتنفس من سم ابرة وكان غصن شوك يجر بها من قدمي الى
هامتي وقيل لرجل عند الموت كيف تجدك قال اجدني اجتذب
اجتذابا وكان المتاجر مختلفة في جوفي وكان جوفي تنور محمى
يلتهب توقدا وقيل لاخر كيف تجدك قال اجدني كان السموات
منطبقة على الارض علي واجد نفسي كانها تخرج من ثقب ابرة فلما كان
الموت بهذه الشدة والله تعالى قد حتمه على عباده كلهم ولا بد لهم منه
وهو تعالى يكره اذى المومن ومساءته سمى ذلك ترددا في حق المومن
فاما الانبيا عليهم السلام فلا يقبضون حتى يخيروا قال الحسن لما

كرهت الانبيا الموت يهون الله عليهم بلقا الله وبكل ما احبوا من
تحفة او كرامة حتى ان نفس احدهم تنزع من بين جنبيه وهو يحب ذلك
لما قد مثل له وقد قالت عايشة ما اغبط احدا يهون عليه الموت
بعد الذي راين من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت وكان عنده قدح من ما فيدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه
بالما ويقول اللهم اعني على سكرات الموت قالت وجعل يقول
لا اله الا الله ان للموت لسكرات وجا في حديث مرسل انه صلى
الله عليه وسلم كان يقول اللهم انك تاخذ الروح من بين العصب
والقصب والانامل اللهم فاعني على الموت وهونه علي وقد كان
بعض السلف يستحب ان يجهد عند الموت كما قال عمر بن عبد العزيز
ما احب ان تهون على سكرات الموت انه لاخر ما يكفر به عن المومن
قال النخعي كانوا يستحبون ان يجهدوا عند الموت وكان بعضهم
يخشى من تشديد الموت ان يفتتن واذا اراد الله ان يهون على
العبد الموت يهونه عليه **وفي** الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان المومن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شي
احب اليه مما امامه فاحب لقا الله واحب الله لقاه قال ابن مسعود
اذا جا ملك الموت يقبض روح المومن قال له ان ربك يقريك السلام

وقال

وقال محمد بن كعب يقول له ملك الموت السلام عليك يا ولي الله
يقرا عليك السلام ثم تلى الذين تتوفاهم الملايكة طيبين يقولون
سلام عليكم وقال زيد بن اسلم تاتي الملايكة المومن اذا حضر فتقول
له لا تخف مما انت قادم عليه فيذهب الله خوفه ولا يحزن على الدنيا
واهلها وابشر بالجنة فيموت وقد جاته البشرى **وخرج** البزار
من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
اظن يموت عبده المومن من احدكم بكريمة ماله حتى يقبضه على
فراشه وقال زيد ابن اسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لله عبادا يهم اهل المعافاة في الدنيا والاخرة وقال ثابت
البناني ان لله عبادا يضن بهم في الدنيا عن القتل والاوجاع
يطيل اعمارهم ويحسن ارزاقهم ويميتهم على فرشهم ويطبعهم
بطابع الشهدا **وخرج** ابن ابي الدنيا والطبراني مرفوعا من وجوه
ضعيفة وفي بعض الفاظها ان لله طايفة من خلقه يابا بهم عن
البلا يحييهم في عافية ويميتهم في عافية ويدخلهم الجنة في عافية قال
ابن مسعود وغيره ان موت الفجاة تخفيف على المومن وكان ابو
ثعلبة الخشني يقول اني لارجوا ان لا يخنقني كما اراكم تخنقون
عند الموت فكان ليلة في داره فسمعوه ينادي يا عبد الرحمن وكان

عبد الرحمن قد قتل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتى مسجد بيته
فصلى فقبض وهو ساجد وقبض جماعة من السلف في الصلاة وهم
سجود وكان بعضهم يقول لاصحابه اني لا اموت موتكم ولكن ادعى
فاجيب فكان يوما قاعدا مع اصحابه فقال لبيك ثم خر ميتا
وكان بعضهم جالسا فسمعوا صوتا يقول يا فلان اجب فهذه
والله اخر ساعاتك من الدنيا فوثب وقال هذا والله حادي
الموت فودع اصحابه وسلم عليهم ثم انطلق نحو الصوت وهو يقول
سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ثم انقطع عنهم الصوت
فتتبعوا اثره فوجدوه ميتا وكان بعضهم جالسا يكتب في
مصحف فوضع القلم من يده وقال ان كان موتكم هكذا فوالله انه
لموت طيب ثم سقط ميتا وكان اخر جالسا يكتب الحديث فوضع
القلم من يده ورفع يديه يدعوا الله فمات رحمهم الله

الحديث التاسع والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان الله تجاوز لي عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا
عليه حديث حسن رواه ابن ماجة والبيهقي وغيرهما هذا
الحديث خرجه ابن ماجة من طريق الاوزاعي عن عطاء بن ابي رباح عن النبي صلى الله عليه وسلم

وخرجه

وخرجه ابن حبان في صحيحه والدارقطني وعندهما عن الاوزاعي عن
عطا عن عبيد بن عمير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
اسناد صحيح في ظاهر الامر ورواته كلهم محتج بهم في الصحيحين وقد خرجه
الحاكم وقال صحيح على شرطهما كذا قال ولكن له علة وقد انكره الامام
احمد جدا وقال ليس يروى فيه الا عن الحسن عن النبي صلى الله عليه
وسلم مرسلا وقيل لاحمد ان الوليد بن مسلم روى عن مالك عن نافع
عن ابن عمر مثله فانكره ايضا وذكر ابو حاتم الرازي حديث الاوزاعي
وحديث مالك وقيل له ان الوليد روى ايضا عن ابن لهيعة عن موسى
ابن وردان عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقال
ابو حاتم هذه احاديث منكرة كانها موضوعة وقال لم يسمع الاوزاعي
هذا الحديث من عطا انما سمعه من رجل لم يسمه اتوهم انه عبد الله
ابن عامر او اسمعيل بن مسلم قال ولا يصح هذا الحديث ولا يثبت
اسناده وقد روى عن الاوزاعي عن عطا عن عبيد بن عمير مرسلا
من غير ذكر ابن عباس وروى يحيى بن سليم عن ابن جريج قال قال عطا
بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل تجاوز
لامتي عن الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه خرجه الجوزجاني وهذا
المرسل اشبه وقد روي من وجه اخر عن ابن عباس مرفوعا رواه مسلم

ابن خالد الزنجي عن سعيد العلاف عن بن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تجوز لامتي عن ثلث عن الخطا والنسيان وما
استكرهوا عليه خرجه الجوزجاني وسعيد العلاف هو سعيد بن ابي
صالح قال احمد هو مكي قيل له كيف حاله قال لا ادري وما علمت احدا
روى عنه غير مسلم بن خالد قال احمد وليس هذا مرفوعا انما هو عن بن
عباس قوله نقل ذلك عنه مهنا ومسلم بن خالد ضعفوه وروي من
وجه ثالث من رواية بقية بن الوليد عن علي الهمداني عن ابي جمرة عن
ابن عباس مرفوعا خرجه حرب ورواية بقية عن مشايخه المجاهيل
لا تساوي شيا وروي من وجه رابع خرجه بن عدي من طريق عبد الرحيم
ابن زيد العمي عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم وعبد الرحيم هذا ضعيف وقد روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم من وجوه اخر وقد تقدم ان الوليد بن مسلم رواه عن
ملك عن نافع عن بن عمر مرفوعا وصححه الحاكم وغربه وهو عند
حذاق الحفاظ باطل على ملك كما انكره الامام احمد وابو حاتم وكانا
يقولان عن الوليد انه كثير الخطا ونقل ابو عبيد الاجري عن ابي
داود قال روى الوليد بن مسلم عن ملك عشرة احاديث ليس لها اصل
منها عن نافع اربعة قلت والظاهر ان منها هذا الحديث والله اعلم

وخرجه

١٨٤

وخرجه الجوزجاني من رواية يزيد بن ربيعة سمعت ابا الاشعث يحدث
عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل تجاوز عن
امتي عن ثلثة عن الخطا والنسيان وما اكرهوا عليه ويزيد بن ربيعة ضعيف
جدا وخرج ابن ابي حاتم من رواية ابي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن
ام الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لامتي عن ثلث
عن الخطا والنسيان والاستكراه قال ابو بكر فذكرت ذلك للحسن فقال
اجل اما تقرا بذلك قرانا ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا
وابو بكر الهذلي متروك الحديث وخرجه بن ماجة ولكن عنده عن شهر عن
ابي ذر الغفاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز
لي عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه ولم يذكر كلام الحسن
واما الحديث المرسل عن الحسن فرواه عنه هشام بن حسان ورواه
منصور وعوف عن الحسن من قوله لم يرفعه ورواه جعفر بن حيش
ابن الحسن عن ابيه عن الحسن عن ابي بكرة مرفوعا وجعفر وابوه
ضعيفان قال محمد بن نصر المروزي ليس لهذا الحديث اسناد
يحتج به حكاه البيهقي وفي صحيح مسلم عن سعيد بن جبير عن بن عباس
قال لما نزل قوله تعالى لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا قال الله قد
فعلت وعن العلا عن ابيه عن ابي هريرة انها لما نزلت قال نعم

وليس واحد منهما مصرحا برفعه **وخرج** الدارقطني من رواية
ابن جريج عن عطا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها وما اكرهوا عليه الا ان يتكلموا
به او يعملوا وهو لفظ غريب وقد خرجه النسائي ولم يذكر الاكراه وكذا
رواه ابن عيينة عن مسعر عن قتادة عن زرارة بن ابي اوفى عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه وما استكرهوا عليه خرجه ماجه
وقد انكرت هذه الزيادة على بن عيينة ولم يتابع عليها احد
والحديث مخرج من رواية ابي قتادة في الصحيحين والسنن ولم يذكرا
بدونها ولنرجع الى شرح حديث ابن عباس المرفوع **فقوله**
ان الله تجاوز لي عن امتي الخطا الى اخره تقديره ان الله رفع لي
عن امتي الخطا او ترك ذلك عنهم فان تجاوز لا يتعدى بنفسه وقوله
الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه فاما الخطا والنسيان فقد
صرح القران بالتجاوز عنهما قال تعالى ربنا لا تواخذنا ان نسينا
او اخطانا وقال ولا جناح عليكم فيما اخطاتم به ولكن ما تعمدت
قلوبكم وفي الصحيحين عن عمرو بن العاص سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد
فاخطا فله اجر وقال الحسن لولا ما ذكر الله من امر هذين الرجلين يعني

داود

١٨٥

داود وسليمان لرايت ان القضاة قد هلكوا فانه اثنى على هذا بعلمه
وعذر هذا باجتهاده يعني قوله وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث
اذ نفشت فيه الاية واما الاكراه فصرح القران ايضا بالتجاوز عنه
قال تعالى من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان
وقال لا يتخذ المومنون الكافرين اولياء من دون المومنين ومن
يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة ونحن
نتكلم في هذا الحديث في فصلين احدهما في حكم الخطا والنسيان
والثاني في حكم الاكراه **الفصل الاول** في حكم الخطا والنسيان
الخطا هو ان يقصد بفعله شيا فيصادف فعله غيرما قصده مثل
ان يقصد قتل كافر فصادف قتله مسلما والنسيان ان يكون ذاكرا
لشيء فينساه عند الفعل وكلاهما معفو عنه بمعنى انه لا اثم فيه
ولكن رفع الاثم لا ينافي ان يترتب على نسيانه حكم كما ان من نسي
الوضوء وصلى ظانا انه متطهر فلا اثم عليه بذلك ثم ان تبين انه كان
قد صلى محدثا فان عليه الاعادة ولو ترك التسمية على الوضوء
نسيانا وقلنا بوجوبها فهل يجب عليه اعادة الوضوء فيه روايتان
عن الامام احمد وكذا لو ترك التسمية على الذبيحة نسيانا ففيه عنه
روايتان واكثر الفقهاء على انها تؤكل ولو ترك الصلاة نسيانا ثم

ذكر فان عليه القضا كما قال صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها
فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك ثم تلى اقم الصلاة لذكرى
ولو صلى حاملا في صلاته نجاسة لا يعفى عنها ثم علم بها بعد صلاتها او
في اثنايها فازالها فهل يعيد صلاته ام لا فيه قولان هما روايتان عن
احمد وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خلع نعليه في صلاته واتمها
وقال ان جبريل اخبرني ان فيها اذى ولم يعد صلاته ولو تكلم في صلاته
ناسيا لانه في صلاة فهل تبطل صلاته بذلك قولان مشهوران هما روايتان
عن احمد ومذهب الشافعي انها لا تبطل بذلك ولو اكل في صومه ناسيا
فالاكثرون على انه لا يبطل صيامه عملا بقوله صلى الله عليه وسلم من اكل او
شرب ناسيا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه وقال مالك عليه الاعادة
لانه بمنزلة من ترك الصيام ناسيا والجمهور يقولون قد اتى بنية الصيام
وانما ارتكب بعض محظوراته ناسيا فيعفى عنه ولو جامع ناسيا
فهل حكمه حكم الاكل ناسيا ام لا فيه قولان احدهما وهو المشهور عن احمد
انه يبطل صيامه بذلك وعليه القضا وفي الكفارة عنه روايتان
والثاني لا يبطل صومه بذلك كالاكل وهو مذهب الشافعي وحكي
رواية عن احمد وكذا الخلاف في الجماع في الاحرام ناسيا هل يبطل به
النسك ام لا ولو حلف لا يفعل شيا ففعله ناسيا ليمينه او مخطيا

ظانا

ظانا انه غير المحلوف عليه فهل يحنث في يمينه ام لا فيه ثلثة اقوال
هي ثلث روايات عن احمد احدها لا يحنث بكل حال ولو كانت
اليمين بالطلاق والعتاق وانكر هذه الرواية عن احمد الخلال وقال
هي سهو من ناقلها وهو قول الشافعي في احد قوليه واسحق وابي
ثور وابن ابي شيبة وروي عن عطا قال اسحق ويستحلف انه كان
ناسيا لليمين والثاني يحنث بكل حال وهو قول جماعة من السلف
ومالك والثالث يفرق بين ان يكون يمينه بطلاق او عتاق او غيرهما
وهو المشهور عن احمد وقول ابي عبيد وكذا قال الاوزاعي في
الطلاق وقال انما الحديث الذي جا في العفو عن الخطا والنسيان
ما دام ناسيا واقام على امراته فلا اثم عليه فاذا ذكر فعليه اعتزال
امراته فان نسيا قد زال وحكى ابراهيم الحربي اجماع التابعين
على وقوع الطلاق بالناسي ولو قتل مومنا خطا فان عليه
الكفارة والدية بنص الكتاب وكذا لو اتلف مال غيره خطاء
يظنه انه لنفسه وكذا قال الجمهور في المحرم بقتل الصيد خطاء
او ناسيا لا خلاف ان عليه جزاوه ومنهم من قال لا جزا عليه الا ان يكون
متعمدا لقتله تمسكا بظاهر قوله عز وجل ومن قتله منكم متعمدا
فجزا مثل ما قتل من النعم الاية وهو رواية عن احمد واجاب الجمهور عن

الاية بانه رتب على قتله متعمدا الجزاء وانتقام الله عز وجل
ومجموعهما يختص بالعامد فاذا انتفى العمد انتفى الانتقام
ونفي الجزاء ثابتا بدليل اخر والاظهر والله اعلم ان الناسي والمخطي
انما عفي عنهما بمعنى رفع الاثم عنهما لان الاثم مرتب على المقاصد
والنيات والناسي والمخطي لا قصد لهما فلا اثم عليهما واما رفع
الاحكام عنهما فليس مرادا من هذه النصوص فيحتاج في ثبوتها
ونفيها الى دليل اخر

الفصل الثاني في حكم المكره وهو نوعان

احدهما من لا اختيار له بالكلية ولا قدرة له على الامتناع كمن
حمل كرها وادخل الى مكان حلف على الامتناع من دخوله
او حمل كرها وضرب به غيره حتى مات ذلك الغير ولا قدرة له على
الامتناع او اضجعت المراة ثم زني بها من غير قدرة لها على
الامتناع فهذا لا اثم عليه بالاتفاق ولا يترتب عليه حنث في
يمينه عند جمهور العلماء وقد حكي عن بعض السلف كالنخعي
فيه خلاف ووقع مثله في كلام بعض اصحاب الشافعي واحمد
والصحيح عندهم انه لا يحنث بحال وروي عن الاوزاعي في
امراة حلفت على شيء واحنثها زوجها كرها ان كفارتها
عليه وعن احمد رواية كذلك فيما اذا وطئ امراته مكرهة في صيام

١٨٧

او احرامها ان كفارتها عليه والمشهور عنه انه يفسد بذلك
صومها وحجها

النوع الثاني من اكره بضرب او غيره

حتى فعل فهذا الفعل يتعلق به التكليف فانه يمكنه ان لا
يفعل فهو مختار للفعل لكن ليس غرضه نفس الفعل بل
دفع الضرر عنه فهو مختار من وجه غير مختار من وجه ولهذا
اختلف الناس هل هو كل مكلف ام لا واتفق العلماء على انه
لو اكره على قتل معصوم لم يبح له ان يقتله فانه انما يقتله
باختياره افتداء لنفسه من القتل هذا اجماع من العلماء المعتد
بهم وكان في زمن الامام احمد يخالف فيه من لا يعتد به فاذا
قتله في هذه الحال فالجمهور على انهما يشتركان في وجوب القود
المكره والمكره لاشتراكهما في القتل وهو قول مالك والشافعي
في المشهور واحمد وقيل يجب على المكره وحده لان المكره
صار كالالة وهو قول ابي حنيفة واحد قولي الشافعي وروي
عن زفر كالاول وروي عنه انه يجب على المكره لمباشرته
وليس هو كالالة لانه اثم بالاتفاق وقال ابو يوسف لا قود على
واحد منهما وخرجه بعض اصحابنا وجها لنا من الرواية التي
لا توجب فيها قتل الجماعة بالواحد واولى ولو اكره بالضرب

ونحوه على اتلاف مال الغير المعصوم فهل يباح له ذلك فيه وجهان
لاصحابنا فان قلنا يباح له ذلك فضمنه المالك رجع بما ضمنه
على المكره وان قلنا لا يباح له ذلك فالضمان عليهما معا كالتوا
وقيل على المكره المباشر وحده وهو ضعيف ولو اكره على شرب
الخمر او غيره من الافعال المحرمة فهل اباحته بالاكراه قولان
احدهما يباح بذلك استدلالا بقوله ولا تكرهوا فتياتكم
على البغاء ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن
يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم وهذه
نزلت في عبد الله ابن ابي سلول المنافق كانت له امتان يكرههما
على الزنا وهما يابيان ذلك وهذا قول الجمهور كالشافعي وابي حنيفة
وهو المشهور عن احمد وروي نحوه عن الحسن ومكحول وسروق وعن
عمر بن الخطاب ما يدل عليه واهل هذه المقالة اختلفوا في اكراه
الرجل على الزنا فمنهم من قال يصح اكراهه عليه وعليه الاثم والحد
وهو قول ابي حنيفة ومنصوص احمد وروي عن الحسن والقول الثاني
ان التقية انما تكون في الاقوال ولا تقية في الافعال ولا اكراه عليها
روي ذلك عن ابن عباس وابي العالية وابي الشعثاء والربيع بن
انس والضحاك وهو رواية عن احمد وروي عن سحنون ايضا وعلى

هذا

ولا اثم عليه وهو قول الشافعي وجماعة من اصحابه ومنهم من قال لا يصح اكراهه عليه

هذا لو شرب الخمر او سرق مكرها حد وعلى الاول لو شرب الخمر مكرها
ثم طلق او اعتق فهل يكون حكمه حكم المختار لشربها ام لا بل يكون طلاقه
وعتاقه لغوا فيه لاصحابنا وجهان وروي عن الحسن فيمن قيل له
اسجد لصنم والا قتلناك قال ان كان الصنم تجاه القبلة فليسجد
ويجعل نيته لله وان كان الى غير القبلة فلا يفعل وان قتلوه قال
ابن حبيب المالكي وهذا قول حسن قال ابن عطية وما يمنع ان يجعل
نيته لله وان كان لغير القبلة وفي كتاب الله فاين ما تولوا فثم
وجه الله وفي الشرع اباحة التنفل للمسافر الى غير القبلة **واما**
الاكراه على الاقوال فاتفق العلماء على صحته وان من اكره على قول
محرم اكراها معتبرا ان له ان يفتدي نفسه به ولا اثم عليه وقد دل
عليه قول الله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقال النبي صلى
الله عليه وسلم لعمار ان عادوا فعد وكان المشركون قد عذبوه حتى
يوافقهم على ما يريدونه من الكفر ففعل واما ما روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه وصى طائفة من اصحابه فقال لا تشركوا
بالله شيئا وان قطعتم وحرقتم فالمراد الشرك بالقلوب كما قال
تعالى وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وقال
ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله وساير الاقوال

يتصور عليها الاكراه فاذا اكره بغير حق على قول من الاقوال
لم يترتب عليه حكم من الاحكام وكان لغوا فان كلام المكره
صدر منه وهو غير راض به فلذلك عفي عنه ولم يواخذ به في احكام
الدنيا والاخرة وبهذا فارق الناسي والجاهل وسوا في ذلك
العقود كالبيع والنكاح او الفسوخ كالخلع والطلاق والعتاق
وكذلك الايمان والنذور وهذا قول جمهور العلما وهو قول مالك
والشافعي واحمد وفرق ابو ح بين ما يقبل الفسخ عنده ويثبت
فيه الخيار كالبيع ونحوه فقال لا يلزم مع الاكراه وما ليس كذلك
كالنكاح والطلاق والعتاق والايمان فالزم بها مع الاكراه
فلو حلف لا يفعل شيا ففعله مكرها فعلى قول ابو ح لا يحنث واما
على قول الجمهور ففيه قولان احدهما لا يحنث كما لا يحنث اذا فعل
ذلك كرها ولم يقدر على الامتناع كما سبق وهذا قول الاكثرين منهم
والثاني يحنث ههنا لانه فعله باختياره بخلاف ما اذا حمل
ولم يمكنه الامتناع وهو رواية عن احمد وقول الشافعي ومن اصحابه
وهو القفال من فرق بين اليمين بالطلاق والعتاق وغيرهما
كما قلنا نحن في الناسي وخرجه بعض اصحابنا وجها لنا ولو
اكره على اداء ماله بغير حق فباع عقاره ليودي ثمنه فهل يصح

الشرا

الشرا منه ام لا فيه روايتان عن احمد وعنه رواية ثالثة ان
باعه بثمن المثل اشترى منه وان باعه بدونه لم يشتر منه ومتى
رضي المكره بما اكره عليه لحدوث رغبة له فيه بعد الاكراه
والاكراه قايم صح ما صدر منه ~~بعد~~ **واما الاكراه**
بحق فهو غير مانع من لزوم ما اكره عليه فلو اكره الحربي
على الاسلام فاسلم صح اسلامه وكذا لو اكره الحاكم احدا على
بيع ماله ليوفي دينه او اكره المولى بعد مدة الايلا وامتنع
من الفيئة على الطلاق ولو حلف لا يوفي دينه فاكرهه الحاكم على
وفايه فانه يحنث بذلك لانه فعل ما حلف عليه حقيقة على وجه
لا يعذر فيه ذكره اصحابنا بخلاف ما اذا امتنع من الوفا فادى
عنه الحاكم فانه لا يحنث لانه لم يوجد منه فعل المحلوف عليه

الحديث الاربعون

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اخذ رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمنكبي فقال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل
وكان ابن عمر يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا
اصبحت فلا تنتظر المسا وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك
لموتك رواه البخاري **هذا الحديث** خرجه البخاري

من العقود وغيرها
بخلاف المصدر عند اصحابنا
المشهور عند اصحابنا
وفيه وجه انه كالفسوخ
ايضا وفيه بعد

عن علي بن المديني نا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي نا الاعمش
حدثني مجاهد عن ابن عمر فذكره وقد تكلم غير واحد من الحفاظ
في لفظة حدثنا مجاهد وقالوا هي غير ثابتة وانكروها على بن المديني
وقالوا لم يسمع الاعمش هذا الحديث من مجاهد انما سمعه من ليث
ابن ابي سليم عنه وقد ذكر ذلك العقيلي وغيره وخرجه الترمذي
من حديث ليث عن مجاهد وزاد فيه وعد نفسك من اهل القبور
وزاد في كلام بن عمر فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا
وخرجه بن ماجة ولم يذكر قول ابن عمر وخرج الامام احمد والنسائي
من حديث الاوزاعي عن عبدة ابن ابي لبابة عن بن عمر قال
اخذ النبي صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي فقال اعبد الله
كانك تراه وكن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وعبدة
ابن ابي لبابة ادرك بن عمر واختلف في سماعه منه وهذا الحديث
اصل في قصر الامل في الدنيا وان المومن لا ينبغي له ان يتخذ
الدنيا وطنا ومسكنا فيطمئن فيها ولكن ينبغي ان يكون فيها
كانه على جناح سفر يهيء جهازه للرحيل وقد اتفقت على ذلك
وصايا الانبياء واتباعهم قال تعالى حاكيا عن مومن ال فرعون
انه قال يا قوم انما هذه الحياة الدنيا متاع وان الاخرة هي دار

القرار

القرار وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما لي وللدنيا انما
مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل شجرة ثم راح وتركها ومن
وصايا المسيح عليه السلام لاصحابه انه قال لهم اعبروها ولا تعمروها
وروي عنه انه قال من ذا الذي يبني على موج البحر دارا تلكم الدنيا
فلا تتخذوها قرارا ودخل رجل على ابي ذر فجعل يقلب بصره
في بيته فقال يا ابا ذر اين متاعكم قال ان لنا بيتا نوجه اليه قال
انه لا بد لكم من متاع ما دمتم ههنا قال ان صاحب المنزل لا يدعنا
فيه ودخلوا على بعض الصالحين فقلبوا بصرهم في بيته فقالوا له انا
نرى بيتك بيت رجل مرتحل فقال امر تحل لا ولكني اطرد طردا وكان
علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقول ان الدنيا قد ارتحلت مدبرة
وان الاخرة قد ارتحلت مقبلة ولكل منهما بنون فكونوا من ابناء
الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا
حساب ولا عمل قال بعض الحكماء عجبت ممن الدنيا مولية عنه والاخرة
مقبلة عليه يشتغل بالمدبرة ويعرض عن المقبلة وقال عمر بن عبد
العزيز في خطبته ان الدنيا ليست بدار قراركم كتب الله عليها الفنا
وكتب على اهلها منها الظعون فكم من عامر موثق عن قليل يخرب
وكم من مقيم مغتبط عما قليل يظعن فاحسنوا رحمكم الله منها الرحلة

باحسن ما يجفرتكم من النقلة وتزودوا فان خير الزاد التقوى واذا
لم تكن الدنيا للمومن دار اقامة ولا وطنا فينبغي ان يكون حاله فيها على
احد حالين اما ان يكون كانه غريب مقيم في بلد غربته التزود للرجوع
الى وطنه او يكون كانه مسافر غير مقيم البتة بل هو ليله ونهاره يسير الى
بلد الاقامة فلهذا وصى النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر ان يكون في
الدنيا على احد هذين الحالين فاحدهما ان ينزل المومن نفسه كانه
غريب في الدنيا يتخيل الاقامة لكن في بلد غربته فهو غير متعلق
القلب ببلد الغربة بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع اليه وانما
هو مقيم في الدنيا ليقضي مدة جهازه الى الرجوع الى وطنه قال
الفضيل بن عياض المومن في الدنيا مهموم حزين يهمه مدة جهازه
ومن كان في الدنيا كذلك فلا يهم له الا في التزود بما ينفعه عند عوده
الى وطنه ولا ينافس اهل البلد الذي هو غريب بينهم في عزهم
ولا يجزع من الذل عندهم قال الحسن المومن في الدنيا كالغريب
لا يجزع من ذلها ولا ينافس في عزها له شان وللناس شان لما
خلق ادم اسكن هو وزوجه الجنة ثم اهبطا منها ووعدا الرجوع
اليها وصلح ذريتهما فالمومن ابدا يحن الى وطنه الاول وحب الوطن
من الايمان وكما قيل وكم من منزل للمرء يالفه الفتى وحنينه ابدا لاول منزل

وبعض

وبعض شيوخنا

نحن على جنات عدن فانها منازلك الاولى وفيها المخيم
ولكننا سبي العدو فهل ترى نعود الى اوطاننا ونسلم
وقد زعموا ان الغريب اذا نأى وشطت به اوطانه فهو مغرم
واي اغتراب فوق غربتنا التي لها اضحت الاعدا فينا تحكم

كان عطا السلمي يقول في دعائه اللهم ارحم في الدنيا غربتي
وارحم في القبور وحشتي وارحم موقفي غدا بين يديك قال الحسن
بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه انما مثلي
ومثلكم ومثل الدنيا كقوم سلكوا مفازة فبرا حتى اذا لم
يدروا ما سلكوا منها اكثر او ما بقي انفدوا الزاد وحسروا الظهر
وبقوا بين ظهراني المفازة لا زاد ولا حمولة فايقنوا بالهلكة فبينا
هم كذلك اذ خرج عليهم رجل في حلة يقطر راسه فقالوا ان هذا
قريب عهد بريف وما جاءكم هذا الا من قريب فلما اتى اليهم
قال على ما انتم قالوا على ما ترى قال ارايتكم ان هديتكم الى ماء
روي وريا خضر ما تعملون قالوا لا نعصيك شيا قال
عهودكم ومواثيقكم بالله قال فاعطوه عهدهم ومواثيقهم
بالله لا يعصونه شيا قال فاوردهم ماء وريا خضرا فكث

بهم ما شا الله ثم قال يا هولا الرجل قالوا الى اين قال الى ماء
ليس كمايكم والى رياض ليس كرياضكم فقال جل القوم وهم اكثرهم
والله ما وجدنا هذا حتى ظننا ان لن نجده وما نصنع بعيش خير
من هذا وقالت طايفة وهم اقلهم الم تعطوا هذا الرجل عهودكم
ومواثيقكم بالله لا تعصونه شيا وقد صدقكم فى اول حديثه فوالله
ليصدقنكم فى اخره قال فراح فيمن اتبعه وتخلف بقيتهم فبيتهم
بهم عدو فاصبحوا بين اسير وقتيل خرجه بن ابى الدنيا وخرجه الامام
احمد من حديث على بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران عن ابن
عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعناه مختصرا فهذا المثل فى
غاية المطابقة بحال النبى صلى الله عليه وسلم مع امته فانه اتاهم
والعرب حينيذ اذل الناس واقلهم واسواهم عيشا فى الدنيا
وحالا فى الاخرة فدعاهم الى سلوك طريق النجاة وظهر لهم من براهين
صدقه كما ظهر من صدق الذى جا الى القوم الذين فى المفازة وقد
نفد ماؤهم وهلك ظهرهم برويته فى حلة مترجلا يفطر راسه ما
ودلهم على الما والرياض المعشبة فاستدلوا بهيئته وحاله على صدق
مقاله فاتبعوه ووعد من اتبعه بفتح بلاد فارس والروم واخذ
كنوزهما وحذرهم من الاغترار بذلك والوقوف معه وامرهم

بالتجنى

قد هجم

بالتجنى من الدنيا بالبلاغ وبالجد والاجتهاد فى طلب الاخرة
والاستعداد لها فوجدوا ما وعدهم به كله حقا فلما فتحت عليهم
الدنيا كما وعدهم اشتغل اكثر الناس بجمعها واكثارها والمنافسة
فيها ورضوا بالاقامة فيها والتمتع بشهواتها وتركوا الاستعداد
للاخرة التى امرهم بالجد فى طلبها وقبل قليل من الناس وصيته فى
الجد فى طلب الاخرة والاستعداد لها فهذه الطايفة القليلة بحت
ولحقت بينها فى الاخرة حيث سلكت طريقه فى الدنيا وقبلت
وصيته وامتثلت ما امر به واما اكثر الناس فلم يزالوا فى سكرة
الدنيا والتكاثر فيها فشغلهم ذلك عن الاخرة حتى فاجاهم الموت
بغتة على هذه الغرة فهلكوا واصبحوا ما بين قتيل واسير
وما احسن قول يحيى بن معاذ الدنيا خمر الشيطان من سكر منها
لم يفق الا فى عسكر الموتى نادما مع الخاسرين **الحال الثانى**
ان ينزل المومن نفسه فى الدنيا كانه مسافر غير مقيم البتة وانما
هو سايرا فى قطع منازل السفر حتى ينتهى به السفر الى اخره
وهو الموت ومن كانت هذه حاله فى الدنيا فهمته تحصيل الزاد
للسفر وليس له همة فى الاستكثار من متاع الدنيا ولهذا
اوصى النبى صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه ان يكون بلاغهم

من الدنيا كزاد الراكب قيل لمحمد بن واسع كيف اصبحت قال ما ظنك
برجل يرتحل الى الاخرة كل يوم مرحلة وقال الحسن انما انت ايام
مجموعة كلما مضى يوم مضى بعضك وقال يا بن ادم انما انت بين مطيتين
يوضعانك يوضعك النهار الى الليل والليل الى النهار حتى يسلمانك
الى الاخرة فمن اعظم منك يا بن ادم خطرا وقال الموت معقود
في نواصيكم والدنيا تطوى من ورايكم قال داود الطاي انما
الليل والنهار مراحل ينزلها الناس مرحلة مرحلة حتى ينتهي بهم
ذلك الى اخر سفرهم فان استطعت ان تقدم في كل مرحلة زادا
لما بين يديها فافعل فان انقطاع السفر عن قريب ما هو
والامر اعجل من ذلك فتزود لسفرك واقض ما انت قاض من
امرك فكانك بالامر قد بغتك وكتب بعض السلف الى اخ له
يخيل لك انك مقيم بل انت دايب السير تساق مع ذلك سوقا
حثيثا الموت موجه اليك والدنيا تطوى من ورايك وما مضى
من عمرك فليس بكار عليك حتى يكر عليك يوم التغابن
سبيلك في الدنيا سبيل مسافر ولا بد من زاد لكل مسافر ولا
بد للانسان من حمل عدة ولا سيما ان خاف صولة قاهر
قال بعض الحكما كيف يفرح بالدنيا من يومه يهدم شهره وشهره

يهدم

يهدم سنته وسنته تهدم عمره وكيف يفرح من يقوده عمره الى اجله
وتقوده حياته الى موته وقال الفضيل بن عياض لرجل كم اتت عليك
قال ستون سنة قال فانت منذ ستين سنة تسير الى ربك يوشك
ان تبلغ فقال الرجل انا لله وانا اليه راجعون فقال الفضيل اتعرف
تفسيره تقول انا لله عبد واليه راجع فمن علم انه لله عبد وانه اليه
راجع فليعلم انه موقوف فليعلم انه مسؤل ومن علم انه مسؤل فليعد
للسوال جوابا فقال الرجل فما الحيلة قال يسيرة قال ما هي قال
تحسن فيما بقي يغفر لك ما مضى فانك ان اسات فيما بقي اخذت
بما مضى وبما بقي وفي هذا المعنى يقول بعضهم

ومن علم انه موقوف صح

وان امراء قد سار ستين حجة الى منهل من ورده لقريب
قال بعض الحكما من كانت الليالي والايام مطاياه سارت به
وان لم يسر وفي هذا المعنى قال بعضهم

وما هذه الايام الا مراحل يحث بها داع الى الموت قاصد
واعجب شي لو تاملت انها منازل تطوى والمسافر قاعد
ايا ويح نفسي من نهار يقودها وفي اخر الى عسكر الموتى وليل يذودها

قال الحسن لم يزل الليل والنهار سريعين في نقص الاعمار وتقريب
الاجال هيهات قد صحبنا نوحا وعادا وثمود وقرونا بين ذلك
كثيرا فاصبحوا قد قدموا على ربهم وردوا على اعمالهم واصبح الليل

والنهار غضين جديدين لم يبليهما ما مر به مستعدين لمن يقع
بمثل ما اصابه من مضى وكتب الاوزاعي الى اخ له اما بعد فقد احيط
بك من كل جانب واعلم انه يسار بك في كل يوم وليلة فاحذر الله والمقام
بين يديه وان يكون اخر عهدك به والسلام

نسير الى الاجال في كل لحظة وايامنا تطوى وهن مراحل
ولم ار مثل الموت حقا كانه اذا ما تخطته الامانى باطل
وما اقبح التفريط في زمن الصبى فكيف به والشيب للراس شامل
ترحل من الدنيا بزاد من التقى فعمرك ايام وهن قلائل

واما وصية ابن عمر رضي الله عنه فهي ماخوذة من هذا
الحديث الذي رواه وهي متضمنة لنهاية قصر الامل وان الانسان
اذا امسى لم ينتظر الصباح او اصبح لم ينتظر المساء بل يظن
ان اجله يدركه قبل ذلك وبهذا فسر غير واحد من العلما الزهد في
الدنيا قال المروذي قلت لابي عبد الله يعني احمد اي شي الزهد
في الدنيا قال قصر الامل من اذا اصبح يقول لا امسى قال وهكذا
قال سفين قيل لابي عبد الله باي شي نستعين على قصر الامل
قال ما ندري انما هو توفيق قال الحسن اجتمع ثلثة من العلما
فقالوا لاحدهم ما املك قال ما اني على شهر الا ظننت اني سامو
فيه قال فقال صاحباه ان هذا لامل فقالا له فما املك قال ما انت

على جمعة الا ظننت اني سامو فيه قال لصاحباه ان هذا لامل
فقالا للاخر فما املك قال ما امل من نفسي في يد غيره قال داود الطائي
سالت عطوان بن عمرو التيمي قلت ما قصر الامل قال ما بين
تردد النفس فحدث بذلك الفضيل ابن عياض فبكى وقال
يقول يتنفس فيخاف ان يموت قبل ان ينقطع نفسه لقد كان عطوان
من الموت على حذر وقال بعض السلف ما نمت نوما قط فحدثت
نفسي اني استيقظ منه وكان حبيب ابو محمد يوصي كل يوم
بما يوصى به المحتضر عند موته من تغسيله ونحوه وكان يبكي
كلما اصبح او امسى فسئلت امراته عن بكايه فقالت يخاف والله
اذا امسى ان لا يصبح واذا اصبح ان لا يمسى وكان محمد بن واسع
اذا اراد ان ينام قال لاهله استودعكم الله فلعلها ان تكون سنتي
التي لا اقوم منها فكان هذا دابه اذا اراد النوم وقال بكر المزني ان
استطاع احدكم ان لا يبيت الا وعهده عند راسه مكتوب فليفعل
فانه لا يدري لعله ان يبيت في اهل الدنيا ويصبح في اهل الاخرة
وكان اويس اذا قيل له كيف الزمان عليك قال كيف الزمان على
رجل ان امسى ظن انه لا يصبح وان اصبح ظن انه لا يمسى فينتظر
بالجنة او النار وقال عون بن عبد الله ما انزل الموت كنه منزلته

من عد غدا من اجله كم من مستقبل يوما لا يستكمله وكم من
مومل لغد لا يدركه انكم لو رايتم الاجل ومسيره لابغضتم الامل
وغروره وكان يقول انما انتم ايام المومن له في الدنيا ما ظن
انه لا يدركه اخره وكانت امراة متعبدة بمكة اذا امست قالت
يا نفس الليلة ليلتك لا ليلة لك غيرها فاجتهدت فاذا اصبحت قالت
يا نفس اليوم يومك لا يوم لك غيره فاجتهدت وقال بكر المزني
اذا اردت ان تنفعك صلاتك فقل لعلي لا اصلي غيرها وهذا
ماخوذ مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صل صلاة مودع واقام
معروف الكرخي الصلاة ثم قال لرجل تقدم فصل بنا فقال الرجل
اني ان صليت بكم هذه الصلاة لم اصل بكم غيرها فقال معروف وانت
تحدث نفسك انك تصلي صلاة اخرى نعوذ بالله من طول الامل
فانه يمنع خير العمل وطرق بعضهم باب اخ له فسال عنه فقيل له ليس هو
في البيت فقال متى يرجع فقالت له جارية من البيت من كانت نفسه في
يد غيره من يعلم متى يرجع ولابي العتاهية من جملة ابيات

وما ادري وان املت عمرا لعلي حين اصبح لست امسي
الم تر ان كل صباح يوم وعمرك فيه انقص منه امس

وهذا البيت الثاني اخذه مما روي عن ابي الدرداء والحسن

انها

انها قالا ابن ادم انك لم تزل في هدم عمرك منذ سقطت من بطن امك
ومما انشده بعض السلف

انا لنفرح بالايام نقطعها وكل يوم مضى يدني من الاجل
فاعمل لنفسك قبل الموت مجتهدا فانما الربح والخسران في العمل

وقوله وخذ من صحتك لسقمك ومن حياتك لموتك يعني اغتنم
الاعمال الصالحة في الصحة قبل ان يحول بينك وبينها السقم وفي الحياة
قبل ان يحول بينك وبينها الموت وفي رواية فانك يا عبد الله لا تدري
ما اسمك غدا يعني لعلك غدا من الاموات دون الاحيا وقد
روي معنى هذه الوصية عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه
ففي صحيح البخاري عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ وفي صحيح الحاكم
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو
يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك
وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك وقال
غنيم بن قيس كنا نتواعظ في اول الاسلام ابن ادم اعمل في فراغك
قبل شغلك وفي شبابك لكبرك وفي صحتك لمرضك وفي دنياك لاخرتك
وفي حياتك لموتك وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

بادروا بالاعمال ستة طلوع الشمس او الدخان او الدجال
او الدابة او خاصة احدكم او امر العامة وفي الترمذي عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال سبعا هل
تنتظرون الا الى فقر منسي او غنى مطغ او مرض مفسد او
هرم متعد او موت مجهز او الدجال فشر غايب ينتظر او
الساعة فالساعة ادهى وامر والمراد من هذا ان هذه الاشياء
كلها تعوق عن الاعمال فبعضها يشغل عنها اما في خاصة الا
نسان كفقره وغناه ومرضه وهرمه وموته وبعضها عام
كقيام الساعة وخروج الدجال وكذلك الفتن المزعجة كما جا
في حديث اخر بادروا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم وبعض
هذه الامور العامة لا ينفع بعدها عمل كما قال تعالى يوم ياتي
بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل
او كسبت في ايمانها خيرا وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع
الشمس من مغربها فاذا طلعت ورءاها الناس امنوا اجمعون
فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او
كسبت في ايمانها خيرا وفي صحيح مسلم عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

مقتدا

قال

قال ثلث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت
من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها
والدجال ودابة الارض وفيه ايضا عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله
عليه وعن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار
ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع
الشمس من مغربها وخرج الامام احمد والنسائي
والترمذي وابن ماجة من حديث صفوان بن عسال عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله فتح بابا قبل المغرب
عرضه سبعون عاما للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس منه
وفي المسند عن عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو
ومعوية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال التوبة مقبولة
حتى تطلع الشمس من المغرب فاذا طلعت طبع على كل قلب
بما فيه وكفى الناس العمل وروى عن عايشة قالت اذا
خرج اول الايات طرحت الاقلام وجفت الحفظة وشهدت
الاجساد على الاعمال خرجه بن جرير الطبري وكذا قال كثير من

الليل
بزر

ويزيد ابن شريح وغيرهما من السلف اذا طلعت الشمس من
مغربها طبع على القلوب بما فيها وترفع الحفظة والعمل وتؤمر
الملايكة ان لا يكتبوا عملا وقال سفين الثوري اذا طلعت الشمس
من مغربها طوت الملايكة صحايفها ووضعت اقلامها فالواجب
على المؤمن المبادرة بالاعمال الصالحة قبل ان لا يقدر عليها
ويحال بينه وبينها اما بمرض او موت او بان يدركه بعض هذه
الايات التي لا يقبل معها عمل قال ابو حازم ان بضاعة
الاخرة كاسدة ويوشك ان تنفق فلا يوصل منها الى قليل
ولا كثير ومتى حيل بين الانسان والعمل لم يبق له الا الحسرة
والاسف عليه وتمني الرجوع الى حالة يتمكن فيها من العمل فلا
تنفعه الامنية قال تعالى وانيبوا الى ربكم واسلموا له من قبل ان
ياتيكم العذاب ثم لا تنصرون واتبعوا احسن ما انزل اليكم من
ربكم من قبل ان ياتيكم العذاب بغتة وانتم لا تشعرون ان تقول
نفس يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله وان كنت لمن الساخرين
او تقول لو ان الله هداني لكنت من المتقين او تقول حين ترى العذاب
لو ان لي كرة فاكون من المحسنين وقال عز وجل حتى اذا جاء احدهم
الموت قال رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت كلا انها كلمة

هو

هو قايلها ومن ورايهم برزخ الى يوم يبعثون وقال وانفقوا
مما رزقناكم من قبل ان ياتي احدكم الموت فيقول رب لولا اخرتني
الى اجل قريب فاصدق واكون من الصالحين ولن يؤخر الله نفسا
اذا جاء اجلها وفي الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا ما من ميت
يموت الا ندم قالوا وما ندامته قال ان كان محسنا ان لا يكون ازداد
وان كان مسيئا ان لا يكون استعتب فاذا كان الامر على هذا
فيتعين على المؤمن اغتنام ما بقي من عمره ولهذا قيل ان بقية عمر
المؤمن لا قيمة له وقال سعيد بن جبير كل يوم يعيشه المؤمن غنيمة
وقال بكر المزني ما من يوم اخرجه الله الى الدنيا الا يقول ابن ادم
اغتنمني لعله لا يوم لك بعدي ولا ليلة الا تنادي ابن ادم اغتنمني لعلك
لا ليلة لك بعدي ولبعضهم

اغتنم في الفراغ فضل ركوع فعسى ان يكون موتك بغتة
كم صحيح مات من غير سقم ذهبت نفسه الصحيحة فلتة

ولمحمد الوراق

مضى امسك الماضي شهيدا معدلا واعقبه يوم عليك جديد
فان كنت بالامس اقترفت اساءة فثن باحسان وانت حميد
فيومك ان اغتنمته عاد نفعه عليك وماضي الامس ليس يعود

ولا تزج فعل الخير يوما الى غد لعل غدا يأتي وانت فقيد

الحديث الحادي والاربعون

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به قال الشيخ رحمه
الله حديث حسن صحيح رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح يريد
بصاحب كتاب الحجة الشيخ ابا الفتح نصر بن ابراهيم المقدسي
الشافعي الفقيه الزاهد نزيل دمشق وكتابه هذا هو كتاب الحجة على
تارك المحجة يتضمن ذكر اصول الدين على قواعد اهل الحديث والسنة وقد
خرج هذا الحديث الحافظ ابو نعيم في كتاب الاربعين وشرط في اولها
ان تكون من صحاح الاخبار وجياد الاثار مما اجمع الناقلون على عدالته
وخرجته الايمة في مسانيدهم ثم خرجه عن الطبراني حدثنا ابو زيد
عبد الرحمن بن حاتم المرادي نا نعيم بن حماد حدثنا عبد الوهاب
الثقفي عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عتبة بن اوس عن عبد
الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم
حتى يكون هواه تبعا لما جئت به لا يزيغ عنه ورواه الحافظ ابو بكر
ابن ابي عاصم الاصبهاني عن ابن دارة عن نعيم بن حماد حدثنا عبد الوهاب
الثقفي نا بعض مشيختنا هشام او غيره عن ابن سيرين فذكره وليس عنده

لا يزيغ

لا يزيغ عنه قال الحافظ ابو موسى المديني هذا الحديث مختلف
فيه على نعيم وقيل فيه نا بعض مشيختنا هشام او غيره قلت
تصحيح هذا الحديث بعيد جدا من وجوه منها انه حديث يتفرد به
نعيم بن حماد المروزي ونعيم هذا وان كان وثقه جماعة من الايمة
وخرج له البخاري فان ايمة الحديث كانوا يحسنون به الظن لصلابته
في السنة وتشدده في الرد على اهل الاهواء وكانوا ينسبون الى انه يهم
ويشبه عليه في بعض الاحاديث فلما كثر عثورهم على مناكيره حكموا عليه
بالضعف فروى صالح بن محمد عن ابن معين انه سئل عنه فقال ليس
بشيء ولكنه صاحب سنة قال صالح وكان يحدث من حفظه وعنده
مناكير كثيرة لا يتابع عليها وقال ابو داود عند نعيم نحو عشرين حديثا
عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس لها اصل وقال النسائي ضعيف وقال
مرة ليس بثقة وقال مرة فذكر تفرده عن الايمة المعروفين
في احاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به وقال ابو زرعة الدمشقي
يصل احاديث يوقفها الناس يعني انه يرفع الموقوفات وقال
ابو عروبة الحراني هو مظلم الامر وقال ابو سعيد بن يونس روى
احاديث مناكير عن الثقات ونسبه اخرون الى انه كان يضع
الحديث واين كان اصحاب عبد الوهاب الثقفي واصحاب هشام

ابن حسان واصحاب بن سيرين عن هذا الحديث حتى ينفرد به
نعيم ومنها انها قد اختلف على نعيم في اسناده فروي عنه عن الثقفي
عن هشام وروي عنه عن الثقفي نا بعض مشيخنا هشام او غيره
وعلى هذه الرواية يكون شيخ الثقفي غير معروف وروي عن الثقفي
نا بعض مشيخنا نا هشام او غيره على هذه الرواية فالثقفي
رواه عن شيخ مجهول وشيخه رواه عن غير معين فتزداد الجهالة
في اسناده ومنها ان في اسناده عقبة بن اوس السدوسي البصري ويقال
فيه يعقوب بن اوس ايضا وقد خرج له ابو داود والنسائي وابن
ماجة حديثا عن عبد الله بن عمرو ويقال عبد الله بن عمر وقد
اضطرب في اسناده وقد وثقه العجلي وابن سعد وابن حبان
وقال ابن خزيمة روى عنه ابن سيرين مع جلالته وقال ابن عبد البر
هو مجهول وقال الخلالي في تاريخه يزعمون انه لم يسمع من عبد
الله بن عمرو وانما يقول قال عبد الله بن عمرو فعلى هذا تكون رواية
عن عبد الله بن عمرو منقطعة والله اعلم واما معنى الحديث فهو ان
الانسان لا يكون مؤمنا كامل الايمان الواجب حتى تكون محبته تابعة
لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من الاوامر والنواهي وغيرها
فيحب ما امر به ويكره ما نهى عنه وقد ورد القرآن بمثل هذا في غير موضع

قال

١٩٩

قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا
في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما وقال تعالى وما كان لمؤمن
ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة من امرهم وذم
سبحانه من كره ما احبه الله او احب ما كرهه الله فقال ذلك بانهم كرهوا ما
انزل الله فاحبط اعمالهم وقال ذلك بانهم اتبعوا ما اسخط الله وكرهوا
رضوانه فاحبط اعمالهم فالواجب على كل مؤمن ان يحب ما احبه الله محبة توجب
له الاتيان بما وجب عليه منه فان زادت المحبة حتى اتى بما ندب اليه منه
كان ذلك فضلا وان يكره ما كرهه الله كراهة توجب له الكف عما
حرم عليه منه فان زادت الكراهة حتى اوجبت الكف عما كرهه تنزيها
كان ذلك فضلا وقد ثبت في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من نفسه وولده واهله والناس
اجمعين فلا يكون المؤمن مؤمنا حتى يقدم محبة الرسول على محبة جميع الخلق
ومحبة الرسول تابعة لمحبة مرسله والمحبة الصحيحة تقتضي المتابعة والموافقة
في حب المحبوبات وبغض المكروهات قال عز وجل قل ان كان اباؤكم
وابناؤكم واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم واموال اقترفتموها وتجارة
تخشون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله وجهاد في
سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بامره وقال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني

يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم قال الحسن قال اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا نحب ربنا حبا
شديدا فاحب الله ان يجعل لحبه علما فانزل الله هذه الاية **وفي**
الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث من كن فيه وجد حلاوة الايمان
ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان
يكره ان يرجع في الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في
النار فمن احب الله ورسوله محبة صادقة من قلبه اوجب له ذلك ان
يحب بقلبه ما يحبه الله ورسوله ويكره ما يكرهه الله ورسوله ويرضى بما
يرضى به الله ورسوله ويسخط ما يسخطه الله ورسوله وان يعمل بجوارحه
بمقتضى هذا الحب والبغض فان عمل بجوارحه شيا يخالف ذلك
فان ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله او ترك ما يحبه الله ورسوله
مع وجوبه والقدرة عليه دل ذلك على نقص محبته الواجبة فعليه ان
يتوب من ذلك ويرجع الى تكميل المحبة الواجبة قال ابو يعقوب النهرجوري
كل من ادعى محبة الله عز وجل ولم يوافق الله في امره فدعواه باطل
وكل محب ليس يخاف الله فهو مغرور قال يحيى بن معاذ ليس بصادق
من ادعى محبة الله عز وجل ولم يحفظ حدوده وسبل رويم عن المحبة فقال
الموافقة في جميع الاحوال وانشد ولو قلت لي من مت سقما وطاعة

وقلت

وقلت لداعي الموت اهلا ومرحبا **ولبعض المتقدمين**
تعصي الاله وانت تزعم حبه هذا لعمري في القياس شنيع
لو كان حبك صادقا لاطعته ان المحب لمن يحب مطيع
فجميع المعاصي تنشا من تقديم هوى النفوس على محبة الله ورسوله
وقد وصف الله المشركين باتباع الهوى في مواضع من كتابه وقال تعالى
فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما يتبعون اهواءهم ومن اضل ممن اتبع
هواه بغير هدى من الله وكذلك البدع انما تنشا من تقديم الهوى على
الشرع ولهذا يسمى اهلها اهل الاهوا وكذلك المعاصي انما تقع من
تقديم الهوى على محبة الله ومحبة ما يحبه وكذلك حب الاشخاص الواجب فيه
ان يكون تبعا لما جا به الرسول صلى الله عليه وسلم فيجب على المومن محبة الله ومحبة
من يحبه الله من الملايكة والرسل والانبيا والصديقين والشهدا
والصالحين عموما ولهذا كان من علامات وجود حلاوة الايمان
ان يحب المرء لا يحبه الا لله وتحرم موالاة اعدا الله ومن يكرهه الله
عموما وقد سبق ذكر ذلك في مواضع اخر وبهذا يكون الدين كله لله
ومن احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان
ومن كان حبه وبغضه وعطاوه ومنعه لهوى نفسه كان ذلك نقصا
في ايمانه الواجب فيجب عليه التوبة من ذلك والرجوع الى اتباع ما جا

الرسول صلى الله عليه وسلم من تقديم محبة الله ورسوله على هوى النفوس
ومرادها كلها قال وهب بن الورد بلغنا والله اعلم ان موسى عليه
السلام قال يرب اوصني قال اوصيك بي قالها ثلاثا حتى قال
في الاخرة اوصيك بي ان لا يعرض لك امر الا اثرت فيه محبتي على ما سواها
فمن لم يفعل ذلك لم ازكه ولم ارحمه **والمعروف** في استعمال الهوى
عند الاطلاق انه الميل الى خلاف الحق كما في قوله عز وجل ولا تتبع
الهوى فيضلك عن سبيل الله وقال واما من خاف مقام ربه ونهى
النفس عن الهوى فان الجنة هي الماوى وقد يطلق الهوى بمعنى
المحبة والميل مطلقا فيدخل فيه الميل الى الحق وغيره وربما استعمل بمعنى
محبة الحق خاصة والانقياد اليه وسئل صفوان بن عسال هل
سمعت عن النبي صلى الله عليه وسلم بذكر الهوى فقال سأله اعرابي
عن الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم فقال المرء مع من احب ولما نزل
قوله عز وجل ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء قالت عائشة
للنبي صلى الله عليه وسلم ما ارى ربك الا يسارع في هواك وقال عمر في قصة المشاورة
في اساري بدر فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر
ولم يهو ما قلت وبهذا الحديث مما جاء استعمال الهوى في معنى
المحبة المحمودة وقد وقع مثل ذلك في الاثار الاسرائيلية كثيرا وكلام

مشايخ

ريكون الايسار ع ص

مشايخ القوم واشاراتهم نظما ونثرا يكثر فيها هذا الاستعمال
ومما يناسب معنى هذا الحديث من ذلك قول بعضهم

ان هواك الذي بقلبي صيرني سامعا مطيعا
اخذت قلبي وغمض عيني سلبتني النوم والهجوعا
فذر فؤادي وحذر فؤادي فقال لا بل هما جميعا

الحديث الثاني والاربعون

عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول قال الله تعالى يا ابن ادم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت
لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن ادم لو بلغت ذنوبك عنان السما
ثم استغفرتني غفرت لك يا ابن ادم انك لو اتيتني بقراب الارض خطايا
ثم لقيتني لا تشرك بي شيا لاتيتك بقرابها مغفرة رواه الترمذي
وقال حديث حسن **هذا** الحديث تفرد به الترمذي خرجه من طريق
كثير بن فايد حدثنا سعيد بن عبيد سمعت بكر بن عبد الله المزني
يقول ثنا انس فذكره وقال حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
انتهى لا باس به وسعيد بن عبيد هو الهنائي قال ابو حاتم شيخ
وذكره بن حبان في الثقات ومن زعم انه غير الهنائي فقد وهم
وقال الدارقطني تفرد به كثير بن فايد عن سعيد مرفوعا ورواه

مسلم بن قتيبه عن سعيد بن عبيد فوقفه على انس قلت
روى عنه مرفوعا وموقوفا وتابعه على رفعه ايضا ابو سعيد
مولى بني هاشم فرواه عن سعيد بن عبيد مرفوعا ايضا
وقد روى ايضا من حديث ثابت عن انس مرفوعا ولكن
قال ابو حاتم هو منكر وقد روى ايضا من حديث ابي ذر خرجه
الامام احمد من رواية شهر بن حوشب عن معدي كرب عن ابي
ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه عز وجل وذكره
بمعناه ورواه بعضهم عن شهر عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي
ذر وقيل عن شهر عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي صلى
الله عليه وسلم ولا يصح هذا القول وروي من حديث ابن عباس
خرجه الطبراني من رواية قيس بن الربيع عن حبيب بن ابي ثابت
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
وروي بعضه من وجوه اخر فخرج مسلم في صحيحه من حديث المعرور
ابن سويد عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول
الله عز وجل من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني
ذراعا تقربت منه باعا ومن اتاني يمشي اتيته هرولة ومن لقيني
بقراب الارض خطيئة لا يشرك بي شيا لقيته بقرابها مغفرة

وخرج

وخرج الامام احمد من رواية اخشن السدوسي قال دخلت
على انس فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي
نفسي بيده لو اخطاتم حتى تملا خطاياكم ما بين السماء والارض
ثم استغفرتم الله لغفر لكم فقد تضمن حديث المبدو بذكره
ان هذه الاسباب الثلثة يحصل بها المغفرة احدها الدعا مع
الرجا فان الدعا مامور به وموعود عليه بالاجابة كما قال
تعالى وقال ربكم ادعوني استجب لكم وفي السنن الاربعة عن النعمن
ابن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدعا هو العبادة
ثم تلى هذه الاية وفي حديث اخر خرجه الطبراني مرفوعا من اعطي الدعا
اعطي الاجابة لان الله تعالى يقول ادعوني استجب لكم وفي حديث
اخر ما كان لله ليفتح على عبد بابا للدعا ويغلق عنه باب الاجابة
لكن الدعا سبب مقتض للاجابة مع استكمال شرايطه وانتفاء
موانعه وقد تتخلف اجابته لانتفاء بعض شروطه او وجود بعض
موانعه وقد سبق ذكر بعض شرايطه وموانعه وادابه في شرح
الحديث العاشر ومن اعظم شرايطه حضور القلب ورجا الاجابة
من الله كما خرجه الترمذي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة فان الله

لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه **وفي المسند** عن عبد الله بن
عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه القلوب اوعية
فبعضها اوعى من بعض فاذا سألتم الله فاسألوه واثم موقنون
بالاجابة فان الله لا يستجيب لعبد دعاء من ظهر قلب غافل
ولهذا نهى العبد ان يقول في دعائه اللهم اغفر لي ان شئت ولكن
ليعزم المسئلة فان الله لا مكره له ونهى ان يستعجل ويترك الدعا
لاستبطا الاجابة وجعل ذلك من موانع الاجابة حتى لا يقطع العبد
رجاءه من اجابة دعائه ولو طالت المدة فانه سبحانه يحب الملحين
في الدعا وجا في الاثار ان العبد اذا دعى ربه وهو يحبه قال
يا جبريل لا تعجل بقضا حاجة عبدي فاني احب ان اسمع صوته
وقال تعالى وادعوه خوفا وطمعا ان رحمة الله قريب من المحسنين
فما دام العبد يلح في الدعا ويطمع في الاجابة من غير قطع الرجا
فهو قريب من الاجابة ومن ادمن قرع الباب يوشك ان يفتح له
وفي صحيح الحاكم عن انس مرفوعا لا تعجزوا عن الدعا فانه لن
يهلك مع الدعا احد ومن اهم ما يسال العبد ربه مغفرة ذنوبه
او ما يستلزم ذلك كالنجاة من النار ودخول الجنة وقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم حولها ندندن يعني حول سوال الجنة والنجاة

النار

النار قال ابو مسلم الخولاني ما عرضت لي دعوة فذكرت النار
الا صرفتها الى الاستعاذة منها ومن رحمة الله بعبده ان العبد يدعوه
بحاجة من الدنيا فيصرفها عنه ويعوضه خيرا منها اما ان يصرف عنه
بذلك سوا او ان يدخرها له في الاخرة او يغفر له بها ذنبا كما في المسند
والترمذي من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد
يدعو بدعا الا اتاه الله ما سال او كف عنه من السوء مثله ما لم
يدع باثم او قطيعة رحم **وفي المسند** وصحيح الحاكم عن ابي
سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يدعو بدعوة
ليس فيها اثم وقطيعة رحم الا اعطاه الله بها احدى ثلث اما ان
يعجل له دعوته واما ان يدخرها له في الاخرة واما ان يكشف عنه
من السوء مثلها قالوا اذا نكثر قال الله اكثر وخرجه الطبراني وعنده
او يغفر له بها ذنبا قد سلف بدل قوله او يكشف عنه من السوء
مثلها **وخرج** الترمذي من حديث عبادة مرفوعا نحو حديث
ابي سعيد ايضا وبكل حال فالالحاح بالدعا بالمغفرة مع رجاء
الله عز وجل موجب للمغفرة والله تعالى يقول انا عند ظن عبدي
بي فليظن بي ما شا وفي رواية فلا تظنوا بالله الا خيرا ويروى
من حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر مرفوعا ياتي الله تعالى بالمومن

يوم القيمة فيقربه حتى يجعله في جانبه من جميع الخلق فيقول له اقراء
فيعرفه ذنبا ذنبا اتعرف فيقول نعم نعم ثم يلتفت العبد يمنة
ويسرة فيقول الله عز وجل لا باس عليك يا عبدي انت في ستري
من جميع خلقي ليس بيني وبينك اليوم احد يطلع على ذنوبك
غيري اذهب فقد غفرتها لك بحرف واحد من جميع ما انتشى به
قال ما هو يا رب قال كنت لا ترجوا العفو من احد غيري فمن
اعظم اسباب المغفرة ان العبد اذا اذنب ذنبا لم يرج مغفرته
من غير ربه ويعلم انه لا يغفر الذنوب ويا خذ بها غيره وقد سبق
ذكر ذلك في شرح حديث ابي ذر يا عبادي اني حرمت الظلم
على نفسي الحديث وقوله انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك
على ما كان منك ولا ابالي يعني على كثرة ذنوبك وخطاياك
ولا يتعاظمني ذلك ولا استكثره **وفي الصحيح** عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا دعى احدكم فليعظم الرغبة فان الله لا
يتعاظمه شيء فذنوب العباد وان عظمت فان عفو الله ومغفرته
اعظم واعظم من صغيرة في جنب عفو الله ومغفرته **وفي صحيح الحاكم**
عن جابر ان رجلا جا الى النبي صلى الله عليه وسلم يقول واذنوباه
مرتين او ثلاثا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل اللهم مغفرتك اوسع

من

من ذنوبي ورحمتك ارجى عندي من عملي فقالها ثم قال له عد
فعاد ثم قال له عد فعاد فقال له قم فقد غفر الله لك وفي هذا
يقول بعضهم يا كثير الذنوب عفو الله من ذنبك اكبر
اعظم الاشياء في جنب عفو الله يصغر **وقال اخر**

يا رب ان عظمت ذنوبي كثرة ... فلقد علمت بان عفوك اعظم
ان كان لا يرجوك الا محسن ... فمن الذي يرجو ويدعو المجرم
ما لي اليك وسيلة الا الرجا ... وجميل عفوك ثم اني مسلم

الذنب بدر

السبب الثاني للمغفرة الاستغفار ولو عظمت
الذنوب وبلغت في الكثرة عنان السماء وهو السحاب
وقيل ما اشرف البصر منها وفي الرواية الاخرى لو اخطاتم حتى
بلغت خطاياكم ما بين السماء والارض ثم استغفرتم الله لغفر
لكم والاستغفار طلب المغفرة والمغفرة هي وقاية شر
الذنوب مع سترها وقد كثر في القران ذكر الاستغفار مقارنة
يومر به كقوله تعالى واستغفروا الله ان الله غفور رحيم
وقوله وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه وتاره يمدح اهله
كقوله والمستغفرين بالاسحار وقوله تعالى وبالاسحار هم
يستغفرون وقوله والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا

انسهم ذكروا الله واستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا
الله وتارة يذكر ان الله يغفر لمن استغفره كقوله ومن يعمل
سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما
وكثيرا ما يقرن الاستغفار بذكر التوبة فيكون الاستغفار
حينئذ عبارة عن طلب المغفرة باللسان والتوبة عبارة عن الاقلاع
عن الذنوب بالقلب والجوارح وتارة يفرد الاستغفار ويرتب
عليه المغفرة كما ذكر في هذا الحديث وما اشبهه فقد قيل انه اريد
به الاستغفار المقترن بالتوبة وقيل ان نصوص الاستغفار
المفردة كلها مطلقة وتتقيد بما ذكر في اية العمران من عدم
الاصرار فان الله وعد فيها المغفرة لمن استغفره من ذنوبه
ولم يصر على فعله فتحمل النصوص المطلقة في الاستغفار كلها
على هذا المقيد ومجرد قول القايل اللهم اغفر لي طلب منه للمغفرة
ودعاء بها فيكون حكمه حكم سائر الدعا فان شا الله اجابه
وغفر لصاحبه لاسيما اذا خرج عن قلب منكسر بالذنب او
صادف ساعة من ساعات الاجابة كالاسحار وادبار الصلوات
ويروى عن لقمان عليه السلام انه قال لابنه يا بني عود لسانك اللهم
اغفر لي فان لله ساعات لا يرد فيها سايلا وقال الحسن اكثروا من

الاستغفار

الاستغفار في بيوتكم وعلى موايدكم وفي طرقكم وفي اسواقكم
وفي مجالسكم اينما كنتم فانكم ما تدرون متى تنزل المغفرة وخرج
ابن ابي الدنيا في كتاب حسن الظن من حديث ابي هريرة مرفوعا
بينما رجل مستلق اذ نظر الى السما والى النجوم فقال اني لاعلم
ان لك ربا خالقا اللهم اغفر لي فغفر له وعن مورق قال كان رجل
يعمل السيات فخرج الى البرية فجمع ترابا فاضطجع عليه مستلقيا
فقال رب اغفر لي ذنوبي فقال ان هذا ليعرف ان له ربا يغفر
ويعذب فغفر له وعن مغيث بن سمي قال بينما رجل جيث
فتذكر يوما فقال اللهم غفرانك اللهم غفرانك ثم مات
فغفر له ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان عبدا اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا
فاغفر لي قال الله عز وجل علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب
ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما شا الله ثم اذنب ذنبا
اخر فذكر مثل الاول مرتين اخريين وفي رواية لمسلم انه قال
في الثالثة قد غفرت لعبدي فليعمل ما شاء والمعنى ما دام على
هذه الحال كلما اذنب استغفر والظاهر ان مراده الاستغفار
المقرون بعدم الاصرار ولهذا في حديث ابي بكر الصديق عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين
مرة خرجه ابو داود والترمذي واما استغفار اللسان مع اصرار
القلب على الذنب فهو دعا مجرد ان شا الله اجابه وان شاء
رده وقد يكون الاصرار مانعا من الاجابة وفي المسند من
حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا ويل للذين يصرون على ما فعلوا
وهم يعلمون وخرج ابن ابي الدنيا من حديث ابن عباس مرفوعا
التايب من الذنوب كمن لا ذنب له والمستغفر من ذنب وهو
مقيم عليه كالمستهزئ بربه ورفعه منكر ولعله موقوف قال
الضحاك ثلثة لا يستجاب لهم فذكر منهم رجل مقيم على امراة
زنا كلما قضى شهوته قال رب اغفر لي ما اصبت من فلانة فيقول
الرب تعالى تحول عنها واغفر لك فاما ما دمت مقيما عليها فاني
لا اغفر لك ورجل عنده مال قوم يرى اهله فيقول رب اغفر
لي ما اكل من مال فلان فيقول الله تعالى رد اليهم مالهم واغفر
لك واما ما لم ترد اليهم فلا اغفر لك وقول القايل استغفر
الله معناه اطلب مغفرته فهو كقوله اللهم اغفر لي فلا استغفار
التام الموجب للمغفرة هو ما قارن عدم الاصرار كما مدح الله اهله
ووعدهم المغفرة قال بعض العارفين من لم يكن ثمرة استغفاره

تصحيح

تصحيح توبته فهو كاذب في استغفاره وكان بعضهم يقول
استغفارنا هذا يحتاج الى استغفار كثير وفي ذلك يقول بعضهم
استغفر الله من استغفر الله من لفظة بدرت خالفت معناها
وكيف ارجو اجابات الدعا وقد سددت بالذنب عند الله مجراها
فافضل الاستغفار ما اقترن به ترك الاصرار وهو حينئذ
توبة نصوح وان قال بلسانه استغفر الله وهو غير مقلع بقلبه
فهو داع الله بالمغفرة كما يقول اللهم اغفر لي وهو حسن وقد يرجى له
الاجابة واما من قال هو توبة الكذابين فمراده انه ليس بتوبة
كما يعتقده بعض الناس وهذا حق فان التوبة لا تكون مع الاصرار
وان قال استغفر الله واتوب اليه فله حالتان احداهما ان يكون
مصرا بقلبه على المعصية فهذا كاذب في قوله اتوب اليه لانه
غير تايب فلا يجوز له ان يخبر عن نفسه بانه تايب وهو غير
تايب والثانية ان يكون مقلعا عن المعصية بقلبه فاختلف
الناس في جواز قوله واتوب اليه فكرهه طايفة من السلف وهو
قول اصحاب ابي حنيفة حكاه عنهم الطحاوي وقال الربيع
ابن خيثم يكون قوله واتوب اليه كذبة وذنبا ولكن ليقل اللهم
تب علي ويقول اللهم اني استغفرك فتب علي وهذا قد يحمل على

لم يقلع بقلبه وهو بحاله اشبه وكان محمد بن سوقة يقول في استغفاره
استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واسأله توبة نصوحا
وروي عن حذيفة انه قال يحسب المؤمن الكذب ان يقول استغفر الله
ثم يعود وسمع مطرف رجلا يقول استغفر الله واتوب اليه فتغيظ
عليه وقال لعلك لا تفعل وهذا ظاهره يدل على انه انما كره ان يقول
اتوب اليه لان التوبة النصوح ان لا يعود الى الذنب ابدا فمتى عاد
اليه كان كاذبا في قوله اتوب اليه وكذلك سئل محمد بن كعب القرظي
عمن عاهد الله ان لا يعود الى معصية ابدا فقال من اعظم منه اثما
يتألى على الله ان لا ينفذ فيه قضاءه ورجح قوله في هذا ابو الفرج ابن
الجوزي وروي عن سفيان بن عيينة نحو ذلك وجمهور العلماء
على جواز ان يقول التائب اتوب الى الله وان يعاهد العبد ربه
على ان لا يعود الى المعصية فان العزم على ذلك واجب عليه فهو مخبر
بما عزم عليه في الحال ولهذا قال ما اصر من استغفر ولو عاد في اليوم
سبعين مرة وقال في المعاود للذنب قد غررت العبد فليعمل ما شاء
وفي حديث كفارة المجلس استغفرك اللهم واتوب اليك وقطع
النبي صلى الله عليه وسلم سارقا ثم قال له استغفر الله وتب اليه
فقال استغفر الله واتوب اليه فقال اللهم تب عليه خرجه ابو داود

واستحب

واستحب جماعة من السلف الزيادة على قوله استغفر الله
واتوب اليه فروي عن عمر انه سمع رجلا يقول استغفر الله واتوب
اليه فقال له يا حبيق قل توبة من لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا ولا
موتا ولا حياة ولا نشورا وسئل الاوزاعي عن الاستغفار يقول
استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه فقال ان
هذا لحسن ولكن يقول رب اغفر لي حتى يتم الاستغفار وافضل
انواع الاستغفار ان يبدا العبد بالثناء على ربه ثم يثني بالا
عتراف بذنبه ثم يسأل المغفرة كما في حديث شداد بن اوس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال سيد الاستغفار ان يقول العبد
اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على
عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء
لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا
انت خرجه البخاري وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو
ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال يا رسول الله علمني دعاء
ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا
ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني
انك انت الغفور الرحيم ومن انواع الاستغفار ان يقول

العبد استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قاله غفر له ولو كان
فر من الزحف خرجه ابو داود والترمذي **وفي كتاب**
اليوم والليلة للنسائي عن خباب بن الارت قال قلت يا رسول الله
كيف نستغفر الله قال قل اللهم اغفر لنا وارحمنا وتب علينا انك
انت التواب الرحيم وفيه عن ابي هريرة قال ما رايت احدا اكثر ان
يقول استغفر الله واتوب اليه من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي السنن الاربعة عن ابن عمر قال ان كنا لنعد لرسول
الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد ماية مرة رب اغفر لي وتب علي
انك انت التواب الغفور **وفي** صحيح البخاري عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله اني لاستغفر الله واتوب اليه
في اليوم اكثر من سبعين مرة **وفي** صحيح مسلم عن الاغر المزني
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه ليغان على قلبي وانى لاستغفر الله
في اليوم مية مرة **وفي** المسند عن حذيفة قال قلت يا رسول الله
اني ذرب اللسان وان عامة ذلك على اهلي فقال اين انت من
الاستغفار اني لاستغفر الله في اليوم والليلة ماية مرة وفي سنن
ابي داود عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكثر من

الاستغفار

٢٠٨

الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه
من حيث لا يحتسب قال ابو هريرة اني لاستغفر الله واتوب اليه كل يوم
الفمرة وذلك على قدر ديتي وقالت عايشة طوبى لمن وجد في
صحيفته استغفارا كثيرا قال ابو المنهال ما جاور عبد في قبره
من جار احب اليه من الاستغفار كثيرا وبالجملة فدوا الذنوب
الاستغفار وروينا من حديث ابي ذر مرفوعا ان لكل داء دواء وان
دوا الذنوب الاستغفار قال قتادة ان هذا القران يدلكم على
دائكم ودوايكم فاما داؤكم فالذنوب واما دواكم فالاستغفار
قال بعضهم ان معول المذنبين البكاء والاستغفار فمن ايسته ذنوبه
اكثر لها من الاستغفار قال رباح القيسي لي نيف واربعون
ذنبا قد استغفرت الله لكل ذنب ماية الفمرة وحاسب بعضهم
نفسه من وقت بلوغه فاذا زلاته لا تجاوز ستة وثلثين زلة فاستغفر
لكل زلة ماية الفمرة وصلى لكل زلة الف ركعة ختم في كل ركعة
منها ختمة قال ومع ذلك فاني غير امن سطوة ربي ان ياخذني
بها وانا على خطر من قبول التوبة ومن زاد اهتمامه بذنوبه
قربها تعلق باذيال من قلت ذنوبه يلتمس منهم الاستغفار
وكان عمر يطلب من الصبيان الاستغفار ويقول انكم لم تذنبوا

وكان ابو هريرة يقول لغلمان الكتاب قولوا اللهم اغفر لابي
هريرة فيومن على دعايهم قال بكر المزني لو كان رجل يطوف
على الابواب كما يطوف المسكين يقول استغفروا لي لكان يحق له
ان يفعل ومن كثرت ذنوبه وسياءاته حتى فاتت العد والاحصا
فليستغفر الله مما علم الله فان الله قد علم كل شي واحصاه
كما قال تعالى يوم يبعثهم الله جميعا فينبيهم بما عملوا احصاه
الله ونسوه وفي حديث شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه
وسلم اسئلك من خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم واستغفرك
لما تعلم انك انت علام الغيوب وفي هذا يقول بعضهم

استغفر الله مما يعلم الله ان الشقي لمن لا يرحم الله
ما احلم الله عمن لا يراقبه كل مسي ولكن يحلم الله
فاستغفر الله مما كان من زلل طوبى لمن كان عما يكره الله
طوبى لمن حسنت منه سريرته طوبى لمن ينتهي عما نهى الله

السبب الثالث غفران ذنوب المغفرة التوحيد وهو السبب

الاعظم فمن فقده فقد المغفرة ومن جاء به فقد اتى باعظم اسباب
المغفرة قال تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لمن يشا فمن جامع التوحيد بتراب الارض وهو ملوثها او ما يقارب

ملاها

ملاها خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة لكن بهذا مع مشيئة الله
عز وجل فان شا غفر له وان شا واخذه بذنوبه ثم كان عاقبته
ان لا يخلد في النار بل يخرج منها ثم يدخل الجنة قال بعضهم الموحد
لا يلقى في النار كما يلقى الكافر ولا يلقى فيها ما يلقى الكافر ولا يبقى
فيها كما يبقى الكفار فان كمل توحيد العبد واخلاصه لله فيه وقام
بشروطه كلها بقلبه ولسانه وجوارحه وبقلبه ولسانه عند الموت اوجب
ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها ومنعه من دخول النار بالكلية
فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه اخرجت منه كل ما سوى الله محبة
وتعظيما واجلالا ومهابة وخشية ورجاء وتوكلا وحينيذ تحرق
ذنوبه وخطاياه كلها ولو كانت مثل زبد البحر وربما قلبتها
حسنات كما تقدم ذكره في تبديل السيات حسنات فان هذا التوحيد
هو الاكسير الاعظم فلو وضع منه ذرة على جبال الذنوب والخطايا
لقلبها حسنات كما في المسند وغيره عن ام هاني عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا اله الا الله لا تترك ذنبا ولا يسبقها عمل وفي المسند عن
شداد ابن اوس وعباده بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لاصحابه ارفعوا ايديكم وقولوا لا اله الا الله فرفعنا ايدينا ساعة
ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال الحمد لله اللهم بعثتني

بهذه الكلمة وامرتني بها ووعدتني الجنة عليها وانك لا تخلف الميعاد
ثم قال ابشروا فان الله قد غفر لكم قال الشبلي غر ركن الى الدنيا
احرقته بنارها فصار رمادا تذروه الرياح ومن ركن الى الاخرة
احرقته بنورها فصار ذهبا احمر ينتفع به ومن ركن الى الله احرقه
نور التوحيد فصار جوهرا لا قيمة له اذا علقت نار المحبة بالقلب
احرقت منه كلما سوى الرب فطهر القلب حينيذ من الاغيار وصلح
عرشا للتوحيد ما وسعني سمائي ولا ارضي ولكن وسعني قلب عبدي المومن

غصني الشوق المهيم بريقي فوا حريقي في الهوى واحريقي
قد رماني الحب في لج بحر فخذوا ايا سكف الغريق
حل عندي حكم في شغافي حل مني كل عقد وثيق

فهذا اخر ما ذكره الشيخ رحمه الله من الاحاديث في هذا الكتاب ونحن
بعون الله ومنته نذكر تتمة الخمسين حديثا من الاحاديث الجامعة
لانواع العلوم والحكم والاداب الموعود بها في اول الكتاب والله الموفق
للصواب

الحديث الثالث والاربعون

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحقوا الفرايض باهلها فما ابقت الفرايض فلاولى رجل ذكر خرجه
البخاري ومسلم هذا الحديث الذي زعم بعض شراح هذه الاربعين

ان

ان الشيخ رحمه الله اغفله فانه مشتمل على احكام المواريث وجامع
لها وهذا الحديث خرجاه من رواية وهيب وروح بن القسم عن
ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس وخرجه مسلم من رواية عمرو ويحيى
ابن ايوب عن ابن طاوس ايضا وقد رواه الثوري وابن عيينة
وابن جريج وغيرهم عن ابن طاوس عن ابيه مرسلا من غير ذكر ابن عباس
ورجح النسائي ارساله وقد اختلف العلما في معنى قوله الحقوا الفرايض
باهلها فقالت طايفة المراد بالفرايض الفروض المقدرة في كتاب
الله والمراد اعطوا الفروض المقدرة لمن سماها الله لهم فما بقي بعد
هذه الفروض فيستحقه اولى الرجال والمراد بالاولى الاقرب كما
يقال هذا يلي هذا اي يقرب منه فاقرب الرجال هو اقرب العصبات
فيستحق الباقي بالتعصيب وبهذا المعنى فسر الحديث جماعة
من الايمة منهم الامام احمد واسحق بن راهويه نقله عنهما اسحق
ابن منصور وعلى هذا فاذا اجتمع بنت واخت وعم او ابن عم
او ابن اخ فينبغي ان ياخذ الباقي بعد نصف البنت العصبة وهذا
قول ابن عباس وكان يتمسك بهذا الحديث ويقر بان الناس كلهم
على خلافه وذهبت الظاهرية الى قوله ايضا وقال اسحق اذا كان
مع البنت والاخت عصبة فالعصبة اولى وان لم يكن معها احد فالاخت

لها الباقي وحكي عن ابن مسعود انه قال البنت عصبة من لا عصبة
له ورد بعضهم هذا وقال لا يصح عن ابن مسعود وكان ابن الزبير
ومسروق يقولان بقول ابن عباس ثم رجعا عنه وذهب جمهور
العلما الى ان الاخت مع البنت عصبة لها ما فضل منهم عمر
وعلي وعايشه وزيد وابن مسعود ومعاذ بن جبل وتابعهم
ساير العلما وروى عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج سالت ابن طاوس
عن ابنة واخت فقال كان ابي يذكر عن ابن عباس عن رجل
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيا وكان طاوس لا يرضى بذلك
الرجل قال وكان ابي يشك فيه ولا يقول فيه شيا وقد كان
يسال والظاهر والله اعلم ان مراد طاوس هو هذا الحديث
فان ابن عباس لم يكن عنده نص صريح عن النبي صلى الله عليه
وسلم في ميراث الاخت مع البنت انما كان يتمسك بمثل عموم هذا
الحديث وما ذكره طاوس ان ابن عباس رواه عن رجل وانه
لا يرضاه فابن عباس اكثر رواياته للحديث عن الصحابة والصحابة
كلهم عدول قد رضي الله عنهم واثنى عليهم فلا عبرة بعد ذلك
بعدم رضى طاوس وفي صحيح البخاري عن ابي قيس الاودي عن هزيل
ابن شرحبيل قال جا رجل الى ابي موسى عن ابنة وابنة ابن واخت

لعله فسئل م

لاب

لاب وام فقال للابنة النصف وللاخت ما بقي وات ابن مسعود
فيتابعني فاتي ابن مسعود فذكر ذلك له فقال لقد ضللت اذا وما
انا من المهتدين اقضي فيها بقضا رسول الله صلى الله عليه وسلم
للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللاخت
قال فاتينا ابا موسى فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسالوني
ما دام هذا الحبر فيكم وفيه ايضا عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
ابن يزيد قال قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم النصف للابنة والنصف للاخت ثم ترك الاعمش ذكر
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يذكره وخرجه ابو داود
من وجه اخر عن الاسود وزاد فيه ونبي الله صلى الله عليه وسلم
يومئذ حي واستدل ابن عباس لقوله بقول الله عز وجل قل الله
يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف
ما ترك وكان يقول انتم اعلم ام الله يعني ان الله لم يجعل
لها النصف الا مع عدم الولد وانتم تجعلون لها النصف مع
الولد وهو البنت والصواب قول عمر والجمهور ولا دلالة في هذه
الاية على خلاف ذلك لان المراد بقوله فلها نصف ما ترك بالفرض
وهذا مشروط بعدم الولد بالكلية ولهذا قال بعده فان كانتا

اثنتين فلهما الثلثان مما ترك يعني بالفرض والاخت الواحدة
انما تاخذ النصف مع عدم وجود الولد الذكر والانثى وكذلك
الاختان فصاعدا انما يستحقون الثلثين مع عدم وجود
الولد الذكر والانثى فان كان هناك ولد فان كان ذكرا فهو
مقدم على الاخوة مطلقا ذكورهم واناثهم وان لم يكن هناك
ولد ذكر بل انثى فالباقي بعد فرضها يستحقه الاخ مع اخته بالاتفاق
فاذا كانت الاخت لا يسقطها اخوها فكيف يسقطها من هو ابعد منه
من العصبات كالعم وابنه واذا لم يكن العصبة الا بعد مسقطا
لها فيتعين تقديمها عليه لامتناع مشاركته لها فمفهوم الاية
ان الولد يمنع ان يكون للاخت النصف بالفرض وهذا حق
ليس مفهومها ان الاخت تسقط بالبنت ولا تاخذ ما فضل من
ميراثها يدل عليه قوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وقد
اجمعت الامة على ان الولد الانثى لا يمنع الاخ ان يرث من مال اخته
ما فضل عن البنت او البنات وانما وجود الولد الانثى يمنع ان
يجوز الاخ ميراث اخته كله فكما ان الولد ان كان ذكرا منع الاخ من
الميراث وان كان انثى لم يمنعه الفاضل عن ميراثها وان منعه حيازة
الميراث فكذلك الولد ان كان ذكرا منع الاخت الميراث بالكلية وان

كان

كان انثى منعت الاخت ان يفرض لها النصف ولم يمنعها ان
تاخذ ما فضل عن فرضها والله اعلم **واما** قوله فما ابقت الفرائض
فلاولى رجل ذكر فقد قيل ان المراد به العصبة البعيد خاصة
كبني الاخوة والاعمام وبينهم دون العصبة القريب بدليل ان
الباقي بعد الفروض يشترك فيه الذكر والانثى اذا كان العصبة
قريبا كالاولاد والاخوة بالاتفاق فكذلك الاخت مع البنت بالنص
الدال عليه وايضا فانه يخص منه هذه الصورة بالاتفاق وكذلك تخص منه
المعتقة مولاة النعمة بالاتفاق فتخص منه صورة الاخت مع البنت
بالنص وقالت طايفة اخرون المراد بقوله الحقوا الفرائض باهلها
ما يستحقه ذوو الفروض في الجملة سوا اخذوه بفرض او بتعصيب
لهم والمراد بقوله فما بقي فلاولى رجل ذكر العصبة الذي ليس له
فرض بحال ويدل عليه انه قد روي الحديث بلفظ اخر وهو اقسموا
المال بين اهل الفرائض على كتاب الله فدخل في ذلك كل من كان من
اهل الفروض بوجه من الوجوه وعلى هذا فما تاخذه الاخت مع اخيها
او ابن عمها اذا عصبها هو داخل في هذه القسمة لانهما من اهل الفرائض
في الجملة فكذلك ما تاخذه الاخت مع البنت وقالت فرقة اخرى
المراد باهل الفرائض في قوله الحقوا الفرائض باهلها وقوله اقسموا المال

بين اهل الفرايض جملة من سماه الله في كتابه من اهل المواريث
من ذوي الفروض والعصبات كلهم فان كل ما ياخذه الورثة فهو فرض
فرضه الله لهم سوا كان مقدرا او غير مقدر كما قال بعد ميراث الوالدين
والاولاد فريضة من الله وفيهم ذو فرض وعصبة وكما قال للرجال
نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنسا نصيب مما ترك الوالدان
والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا وهذا يشمل العصبات
وذوات الفروض فكذلك قوله اقسموا الفرايض بين اهلها
على كتاب الله يشمل قسمته بين ذوي الفروض والعصبات على ما في كتاب
الله تعالى فان قسم على ذلك ثم فضل منه شي فيختص بالفاضل
اقرب الذكور من الورثة وكذلك ان لم يوجد في كتاب الله تصريح
بقسمته بين من سماه الله من الورثة فيكون حينيذ المال لاولى رجل
ذكر منهم فهذا الحديث مبين لكيفية قسمة المواريث المذكورة في كتاب
الله تعالى بين اهلها ومبين لقسمة ما فضل من المال عن تلك القسمة
ماله يصرح به في القران من احوال اولئك الورثة واقسامهم ومبين
ايضا لكيفية توريث بقية العصبات الذين لم يصرح بتسميتهم في
القران فاذا ضم هذا الحديث الى ايات القران انتظم ذلك كله معرفة
قسمة المواريث بين جميع ذوي الفروض والعصبات ونحن نذكر حكم

توريث

٢١٣

توريث الاولاد والوالدين كما ذكره الله في اول سورة النساء
وحكم توريث الاخوة من الابوين او من الاب كما ذكره الله في اخر السورة
المذكورة **فاما** الاولاد فقد قال الله تعالى يوصيكم الله في اولادكم
للذكر مثل حظ الانثيين فهذا حكم اجتماع ذكورهم واناثهم انه
يكون للذكر منهم مثل حظ الانثيين ويدخل في ذلك الاولاد واولاد
البنين باتفاق العلما فمتى اجتمع من الاولاد اخوة واخوات اقتسموا
الميراث على هذا الوجه عند الاكثرين فلو كان هناك بنت للصلب
او ابنتان وكان هناك ابن ابن مع اخته اقتسما الباقي اثلاثا
لدخولهم في هذا العموم هذا قول جمهور العلما منهم عمر وعلي وزيد
وابن عباس وذهب اليه عامة العلما والايمة الاربعة وذهب بن
مسعود الى ان الباقي بعد استكمال بنات الصلب الثلثين
كله لابن الابن ولا يعصب اخته وهو قول علقمة وابي ثور واهل
الظاهر فلا يعصب عندهم الولد اخته الا ان يكون لها فريضة
لو انفردت عنه فكذلك قالوا فيما اذا كان هناك بنت واولاد
ابن ذكور واناث ان الباقي لجميع ولد الابن للذكر منهم مثل حظ
الانثيين وقال بن مسعود في بنت وبنات ابن وبني لبن
للبنت النصف والباقي بين ولد الابن للذكر مثل حظ الانثيين

الا ان شهيد المقاسمة بنات الابن على السدس فيفرض لهن السدس
ويجعل الباقي لبني الابن وهو قول ابي ثور واما الجمهور فقالوا
النصف الباقي لولد الابن للذكر مثل حظ الانثيين عملا بعموم
الاية وعندهم ان الولد وان نزل يعصب من في درجته بكل حال
سوا كان للانثى فرض بدونه او لم يكن ولا يعصب من اعلى منه
من الاناث الا بشرط ان لا يكون لها فرض بدونه ولا يعصب من
اسفل منه بكل حال ثم قال تعالى فان كن نساء فوق اثنتين
فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف فهذا
حكم انفراد الاناث من الاولاد ان للواحدة النصف ولما فوق
الاثنين الثلثان ويدخل في ذلك بنات الصلب وبنات الابن
عند عدمهن فان اجتمعن فان استكمل بنات الصلب الثلثين
فلا شي لبنات الابن المنفردات وان لم يستكمل البنات الثلثين بل
كان ولد الصلب بنتا واحدة ومعها بنات ابن فللبنت النصف
ولبنات الابن السدس تكملة الثلثين ليلاقيه فرض البنات على
الثلثين وبهذا قضى النبي صلى الله عليه وسلم في حديث بن مسعود
الذي تقدم ذكره وهو قول عامة العلماء الا ما روي عن ابي
موسى وسلمان بن ربيعة انه لا شي لبنات الابن وقد رجع

ابو

٢١٤

ابو موسى الى قول بن مسعود لما بلغه قوله في ذلك وانما اشكل
على العلماء حكم ميراث البنتين بالاجماع كما حكاه ابن المنذر وغيره
وما حكي فيه عن ابن عباس ان لها النصف فقد قيل ان اسناده لا يصح
والقران على خلافه حيث قال وان كانت واحدة فلها النصف فكيف
تورث اكثر من واحدة النصف وحديث بن مسعود في توريث البنت
النصف وبنت الابن السدس تكملة الثلثين يدل على توريث البنتين
الثلثين بطريق الاولى وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي
من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم ورث ابنتي سعد
الربع الثلثين ولكن اشكل فهم ذلك من القران لقوله تعالى فان
كن نسا فوق اثنتين فلهذا اضطرب الناس في هذا وقال
كثير من الناس فيه اقوالا مستبعدة ومنهم من قال استفيد حكم
ميراث الابنتين من ميراث الاختين فانه قال تعالى فان كانتا اثنتين
فلهما الثلثان مما ترك واستفيد حكم ميراث اكثر من الاختين من
حكم ميراث ما فوق الابنتين ومنهم من قال البنت مع اخيها
لها الثلث بنص القران فلان يكون لها الثلث مع اختها اولى
وسلك بعضهم مسلكا اخر وهو ان الله تعالى ذكر حكم توريث
اجتماع الذكور والاناث من الاولاد وذكر حكم توريث الاناث

فان لهما الثلثان

اذا انفردن عن الذكور ولم ينص على حكم انفراد الذكور منهم
عن الاناث وجعل حكم الاجتماع ان الذكر له مثل حظ الانثيين
فان اجتمع مع الابن ابنتان فما عدا فله مثل نصيب اثنتين
منهن وان لم يكن معه الا ابنة واحدة فله الثلثان ولها الثلث
وقد سمى الله ما يستحقه الذكر حظ الانثيين مطلقا وليس
الثلثان حظ الانثيين في حال اجتماعهما مع الذكر لان حظهما
حينيذ النصف فتعين ان يكون الثلثان حظهما حال الانفراد
وبقي ههنا قسم ثالث لم يصرح القران بذكره وهو حكم انفراد
الذكور من الولد وهذا مما يمكن ادخاله في حديث بن عباس
فابقوا فلاولى رجل ذكر فان هذا القسم قد بقي ولم يصرح بحكمه
في القران فيكون المال حينيذ لاقرب الذكور من الولد والامر على
هذا فانه لو اجتمع ابن وبن ابن لكان المال كله للابن ولو كان
ابن ابن وابن ابن ابن لكان المال كله لابن الابن على مقتضى حديث
ابن عباس والله اعلم ثم ذكر تعالى حكم ميراث الابوين فقال ولابويه
لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فهذا حكم ميراث
الابوين اذا كان للولد المتوفى ولد وسوا في الولد الذكر والانثى
وسوا فيه ولد الصلب وولد الابن هذا كالاجماع من العلما وقد

حكى

حكى بعضهم عن مجاهد فيه خلافا فمتى كان للميت ولد او ولد ابن
وله ابوان فلكل واحد من ابويه السدس فرضا ثم ان كان الولد
ذكرا فالباقي بعد سدسي الابوين له وربما دخل هذا في قوله صلى
الله عليه وسلم الحقوا الفرايض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر
واقرب العصبات الابن وان كان الولد انثى فان كانتا اثنتين
فما عدا فالثلثان لهن ولا يفضل من المال شي وان كانت
بنتا واحدة فلها النصف ويفضل من المال سدس اخر فياخذه
الاب بالتعصيب عملا بقوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرايض
باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر فهو اولى رجل ذكر عند فقد الابن
اذ هو اقرب من الاخ وابنه والعم وابنه ثم قال تعالى فان لم يكن له
ولد وورثه ابواه فلامه الثلث يعني اذا لم يكن للميت ولد
وله ابوان يرثانه فلامه الثلث فيفهم من ذلك ان الباقي بعد الثلث
للاب لانه اثبت ميراثه لابويه وخص الام من الميراث بالثلث فعلم
ان الباقي للاب ولم يقل فللاب مثلاها للام ليلا يوهم ان
اقتسامهما المال هو بالتعصيب كالاولاد والاخوة اذا كان
فيهم ذكور واناث وكان بن عباس يتمسك بهذه الاية لقوله في
المسيلتين الملقبتين بالعمريتين وهما زوج وابوان وزوجة

وابوان فان عمر قضى ان الزوجين ياخذان فرضهما من المال
وما بقى بعد فرضهما في المسئلتين فللام ثلثه والباقى للاب وتابعه
على ذلك جمهور الامة وقال بن عباس بل للام الثلث كاملا تمسكا
بقوله فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث وقد قيل في جوا
هذا ان الله انما جعل للام الثلث بشرطين احدهما ان لا يكون للولد
المتوفى ولد والثانى ان يرثه ابواه اى انه ينفرد ابواه بميراثه فما لم
ينفرد ابواه بميراثه فلا تستحق الام الثلث وان لم يكن للمتوفى ولد
وقد يقال وهو احسن ان قوله وورثه ابواه فلامه الثلث اى ما ورثه
الابوان ولم يقل فلامه الثلث مما ترك كما قال في السدس فالمعنى انه
اذا لم يكن له ولد وكان لابويه من ماله ميراث فللام ثلث ذلك الميراث الذى
يختص به الابوان ويبقى الباقى للاب ولهذا السر والله اعلم حيث ذكر
الله الفروض المقدرة لاهلها قال فيها مما ترك او ما يدل على ذلك كقوله
من بعد وصية يوصى بها او دين ليبين ان ذا الفرض حقه ذلك الجزء
المفروض المقدر له من جميع المال بعد الوصايا والديون وحيث
ذكر ميراث العصبات او ما يقسم للذكور والاناث على وجه التعصب
كالاولاد والاخوة لم يقيده بشئ من ذلك ليبين ان المال المقتسم
بالتعصب ليس هو المال كله بل تارة يكون جميع المال وتارة يكون

هو الفاضل عن الفروض المفروضة المقدرة وهنا لما ذكر ميراث
الابوين من ولدهما الذى لا ولد له ولم يكن اقتسامهما للميراث بالفرض
المحض كما في ميراثهما مع الولد ولا كان بالتعصب المحض الذى يعصب فيه
الذكور والانثى ويأخذ مثلا ما تأخذه الانثى بل كانت الام تأخذ
ما تأخذه بالفرض والاب يأخذ ما يأخذه بالتعصب قال وورثه
ابواه فلامه الثلث ليعرف ان القدر الذى يستحقه الابوان من ميراثه
تأخذ الام ثلثه فرضا والباقى يأخذه الاب بالتعصب وهذا ما
فتح الله به فلا اعلم احدا سبق اليه ولله الحمد والمنة ثم قال تعالى
فان كان له اخوة فلامه السدس من بعد وصية يوصى بها او دين يعنى
للام السدس مع الاخوة من جميع التركة الموروثة التى يقتسمها الورثة
ولم يذكر هنا ميراث الاب مع الام ولا اشكال انه اذا اجتمع ام واخوة ليس
معهم اب فان للام السدس والباقى للاخوة ويحجبها الاخوان فصاعدا
عند الجمهور واما ان كان مع الام والاخوة اب فقال الاكثرون
تحجب الاخوة الام ولا يرثون وروى عن ابن عباس انهم يرثون السدس
الذى حجبوا عنه الام بالفرض كما يرث ولد الام مع الام بالفرض وقد قيل
ان هذا مبنى على قوله ان الكلالة من لا ولد له خاصة ولا يشترط للكلالة
فقد الوالد فيرث الاخوة مع الاب بالفرض ومن العلماء المتاخرين

من قال اذا كان الاخوة محجوبين بالاب فلا يحجبون الام عن شي بل لها ح
الثلث ورجحه الامام ابو العباس بن تيمية رحمة الله عليه وهو
يوخذ من عموم قول عمر وغيره من السلف من لا يرث لا يحجب وقد قال
نحوه احمد واسحق لكن اكثر العلما يحملون ذلك على ان المراد من ليس له
اهلية الميراث بالكلية كالكافر والرقيق دون من لا يرث لانحجابه بمن
هو اقرب منه والله اعلم وقد يشهد للقول بان الاخوة اذا كانوا
محجوبين لا يحجبون الام ان الله تعالى قال فان كان له اخوة فلامه
السدس ولم يذكر الاب فدل على ان ذلك حكم انفراد الام مع الاخوة
فيكون الباقي بعد السدس كله لهم وهذا ضعيف فان الاخوة
قد يكونوا من ام فلا يكون لهم سوى الثلث والله تعالى اعلم واعلم ان الله تعالى
ذكر حكم ميراث الابوين ولم يذكر الجد ولا الجدة فاما الجدة فقد قال
ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه ليس لها في
كتاب الله شي وقد حكى بعض العلما الاجماع على ذلك وان فرضها
انما ثبت بالسنة وقيل ان السدس طعمة اطعمها رسول الله صلى
الله عليه وسلم وليس بفرض كذا روي عن ابن مسعود وسعيد بن
المسيب وقد روي عن ابن عباس من وجوه فيها ضعف انها بمنزلة
الام عند فقد الام ترث ميراث الام فترث الثلث تارة والسدس اخرى

وهذا

٢١٧

وهذا شذوذ ولا يصح الحاق الجدة بالجد لان الجد عصبة يدلي
بعصبة والجدة ذات فرض تدلي بذات فرض فضعفت وقد قيل
انه ليس لها فرض بالكلية وانما السدس طعمة اطعمها النبي صلى
الله عليه وسلم ولهذا قال طايفة ممن ترى الرد على ذوي الفروض
انه لا يرد على الجدة لضعف فرضها وهو رواية عن احمد واما الجد
فاتفق العلما على انه يقوم مقام الاب في احواله المذكورة من قبل
فيرث مع الولد السدس بالفرض ومع عدم الولد يرث بالتعصيب
وان بقي شي مع اناث الولد اخذه بالتعصيب ايضا عملا بقوله
فما ابقت الفرايض فلاولى رجل ذكر ولكن اختلفوا اذا اجتمع
ام وجد مع احد الزوجين فروي عن طايفة من الصحابة ان للام
ثلث الباقي كما لو كان معها الاب كما سبق روي ذلك عن عمر وابن
مسعود كذا نقله بعضهم ومنهم من قال انما روي عن عمر وابن مسعود
في زوج وام وجد ان للام ثلث الباقي وروي عن ابن مسعود رواية
اخرى ان النصف الفاضل بين الجد والام نصفين واما في
زوجة وام وجد فروي عن ابن مسعود رواية شاذة ان للام
ثلث الباقي والصحيح عنه كقول الجمهور ان لها الثلث كاملا
وهذا يشبه تفريق ابن سيرين في الام مع الاب بان كان معها زوج

فللام ثلث الباقي وان كان معهما زوجة فللام الثلث وجمهور
العلما على ان الام لها الثلث مع الجد مطلقا وهو قول علي وزيد
وابن عباس والفرق بين الام مع الاب ومع الجد انها مع الاب
يشملها اسم واحد وهما في القرب سوا الى الميت فياخذ الذكر
منها مثل حظ الانثى مرتبين كالاولاد والاخوة واما الام مع الجد
فليس يشملها اسم واحد والجد ابعد من الاب فلا يلزم مساواته
به في ذلك واما ان اجتمع الجد مع الاخوة بان كانوا لام سقطوا
به لانهم انما يورثون من الكلالة والكلالة من لا ولد له ولا والد الا
رواية شذت عن ابن عباس واما ان كانوا لاب او لابوين فقد
اختلف العلما في حكم ميراثهم قديما وحديثا فمنهم من اسقط الاخوة
بالجد مطلقا كما يسقطون بالاب وهذا قول الصديق ومعاذ
وابن عباس وغيرهم واستدلوا بان الجد اب في كتاب الله عز وجل
فيدخل في مسمى الاب في المواريث كما ان ولد الولد ولد ويدخل
في مسمى الولد عند عدم الولد بالاتفاق وبان الاخوة انما يرثون
مع الكلالة فيحجبهم الجد كالاخوة من الام وبان الجد اقوى من الاخوة
لاجتماع الفرض والتعصيب له من جهة واحدة فهو كالاب وح
فيدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم فما بقي فلاولى رجل ذكر

ومنهم

ومنهم من شرك بين الجد والاخوة وهو قول كثير من الصحابة واكثر
الفقها بعدهم على اختلاف طويل بينهم في كيفية التشريك
بينهم في الميراث وكان من السلف من يتوقف في حكمهم ولا يجيب
فيهم بشي لاشتباه امرهم واشكاله ولولا خشية الاطالة لبسطنا
القول في هذه المسئلة ولكن ذلك يودي الى الاطالة جدا واما
حكم ميراث الاخوة للابوين او للاب فقد ذكره الله تعالى في اخر سورة
النسا في قوله يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك
ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك والكلالة ماخوذة
من تكلل النسب واحاطته بالميت وذلك يقتضي اشتماله الا
نتساب مطلقا من العمودين الاعلى والاسفل وتنصيصه تعالى
على اشتماء الولد تنبيه على اشتماء الوالد بطريق الاولى لان
انتساب الولد الى والده اظهر من انتسابه الى ولده فكان ذكر عدم
الولد تنبيها على عدم الوالد بطريق الاولى وقد قال ابو بكر
الصديق الكلالة من لا ولد له ولا والد وتابعه جمهور الصحابة
والعلما بعدهم وقد روي ذلك مرفوعا من مراسيل ابي سلمة ابن
عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم خرجه ابو داود في المراسيل
وخرجه الحاكم من رواية عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعا وصححه

ووصله بذكر ابي بريرة ضعيف فنقول ان امرأ هلك ليس له ولد
وله اخت فلها نصف ما ترك يعني اذا لم يكن للميت ولد بالكلية
لا ذكر ولا انثى فللاخت حينئذ النصف مما ترك فرضا ومفهوم
هذا انها اذا كان له ولد فليس للاخت النصف فرضا ثم ان كان
الولد ذكرا فهو اولى بالمال كله لما سبق تقريره في ميراث الاولاد
الذكور اذا انفردوا فانهم اقرب العصبات وهم يسقطون الاخوة
فكيف لا يسقطون الاخوات وايضا فقد قال تعالى وان كانوا اخوة
رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين وهذا يدخل فيه ما اذا كان
هناك ذو فرض كالبنات وغيرهن فاذا استحق الفاضل ذكور
الاخوة مع الاخوات اذا انفردوا فكذلك يستحقونه واولى ان كان
الولد انثى فليس للاخت هنا النصف بالفرض ولكن لها الباقي
بالتعصيب عند جمهور العلماء وقد سبق ذكر ذلك والاختلاف فيه
ولو كان هناك ابن لا يستوعب المال واخت مثلا ابن نصفه حر
عند من يورثه نصف الميراث وهو مذهب الامام احمد وغيره من
العلماء فهل يقال ان الابن هنا يسقط نصف فرض الاخت فترث
معه الربع فرضا ام يقال انه يصير كالبنت فتصير الاخت معه عصبة
كما تصير مع الاخت لكنه يسقط نصف تعصيبها فتاخذ معه النصف

الباقي بالتعصيب هذا محتمل وفي هذه المسئلة لاصحابنا
وجهان وقوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد يعني ان الاخ يستقل
بميراث اخته اذا لم يكن لها ولد ذكرا او انثى فان كان لها ولد
ذكر فهو اولى من الاخ بغير اشكال فانه اولى رجل ذكر وان كان انثى
فالباقي بعد فرضها يكون للاخ لانه اولى رجل ذكر ولكن لا يستقل
بميراثها حينئذ كما اذا لم يكن لها ولد وقوله وان كانتا اثنتين
فلهما الثلثان مما ترك يعني ان فرض الثنتين الثلثان كما ان
فرض الواحدة النصف فهذا كله حكم انفراد الاخوة والاخوات
واما حكم اجتماعهم فقد قال تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء
فللذكر مثل حظ الانثيين فيدخل في ذلك ما اذا كانوا منفردين
وما اذا كان هناك ذو فرض من الاولاد او غيرهم كاحد الزوجين
او الام او الاخوة من الام فيكون الفاضل عن فرضهم للاخوة والاخوات
بينهم للذكر مثل حظ الانثيين فقد تبين بما ذكرناه ان وجود
الولد انما يسقط فرض الاخوات من الابوين او الاب ولا يسقط
توريثهن بالتعصيب مع اخوتهن بالاجماع ولا تعصيبهن بانفراد
مع البنات عند الجمهور فالكلالة شرط لثبوت فرض الاخوات
لا لثبوت ميراثهن كما انه ليس بشرط لميراث ذكورهم بالاجماع وهذا

بخلاف ولد الام فان اشقاء الكلالة استقطت فروضهم واذا
استقطت فروضهم سقطت مواريثهم لانه لا تعصيب لهم بحال
لادلائهم بانثى والاخوات للابوين او للاب بذكر فيرثن بالتعصيب
مع اخواتهن بالاتفاق وبانفرادهن مع البنات عند الجمهور واذا
كان الولد مسقطا للفرض ولد الابوين او الاب دون اصل توريثهم
بغير الفرض فقد يقال ان الله تعالى انما خص اشقاء الولد في
قوله ليس له ولد ولم يذكر اشقاء الولد او الاب لانه كان يدخل فيه
الجد والجد لا يسقط ميراث الاخوة بالكلية وانما يشتركون معه
في الميراث تارة بالفرض وتارة بغيره وهذا على قول من يقول
ان الجد لا يسقط الاخوة وهم الجمهور ظاهر وهذا كله في انفراد
ولد الابوين او الاب فان اجتمعوا فان العصبات من ولد الابوين
يسقطون ولد الاب كلهم بغير خلاف حتى في الاخت من الابوين مع
البنت عند من يجعلها عصبة يسقط بها الاخ من الاب وفي المسند
والترمذي وابن ماجة عن علي قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اعيان بني الام يرثون دون بني العلات يرث الرجل اخاه
لابيه وامه دون اخيه لابيه وقال عمرو بن شعيب قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الاخ للاب والام اولى بالكلالة بالميراث

ثم

ثم الاخ للاب وهذا ايضا مما يدخل في قوله عليه السلام فما بقي فلاولى
رجل ذكر والتحقيق في ذلك ان كلما دل عليه القران ولو بالتنبيه
فليس هو مما ابقته الفرايض بل هو من الحاق الفرايض المذكورة
في القران باهلها كتوريث الاولاد ذكورهم واناثهم الفاضل عن
الفروض للذكر مثل حظ الانثيين وتوريث الاخوة ذكورهم واناثهم
كذلك وذلك بطريق التنبيه على ان الباقي ياخذه الذكر منهم
عند الانفراد بطريق الاولى ودل ايضا بالتنبيه على ان الاخت تاخذ
الباقي مع البنت كما كانت تاخذه مع اخيها ولا يقدم عليها من هو
ابعد منها كابن الاخ والعم وابنه فاذا اخاها اذا لم يسقطها فكيف
يسقطها من هو ابعد منه فهذا كله من باب الحاق الفرايض باهلها
ومن باب قسمة المال بين اهل الفرايض على كتاب الله واما من
لم يذكر باسمه من العصبات في القران كابن الاخ والعم وابنه وانما
دخل في عمومات مثل قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض
في كتاب الله وقوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون
فهذا يحتاج في توريثهم الى هذا الحديث اعني حديث ابن عباس
فاذا لم يوجد للمال وارث غيرهم انفرد وابه ويقدم منهم الاقرب
فالاقرب لانه اولى رجل ذكر وان وجدت فروض لا تستغرق المال

كاحد الزوجين او الام او ولد الام او بنات منفردات او اخوات
منفردات فالباقي كله لاولى ذكر من هولاء ولهذا لو كان هولا اخوة
رجالا ونسا لاختص به رجالهم دون نسايهم بخلاف الاولاد
والاخوه فانه يشترك في الباقي او في المال كله ذكورهم واناثهم
بنص القران والحديث انما دل على توريث العصبات الذين يختص
ذكورهم دون اناثهم وهم من عدا الاولاد والاخوه هذا حكم العصبات
المذكورين في كتاب الله وفي حديث بن عباس واما ذوو الفروض
فقد ذكرنا حكم مواريثهم فلم يبق منهم الا الزوجان والاخوه للام
فاما الزوجان فيرثان بسبب عقد النكاح ولما كان بين
الزوجين من الالفه والموده والتشاور والتعاضد ما بين الاقارب
جعل ميراثهما كميراث الاقارب وجعل للذكر منهما مثلا ما للانثى
لامتياز الذكر على الانثى بمزيد التمتع بالانفاق والنفقه واما
ولد الام فانهم ليسوا من قبيلة الرجل ولا عشيرته وانما هم في المعنى
من ذوي رحمه فرض الله لواحدهم السدس ولجماعتهم الثلث صلة
وسوى بين ذكورهم واناثهم حيث لم يكن لذكرهم زيادة على
اناثهم في الحياة من المعاضدة والمناصرة كما بين اهل القبيلة
والعشيرة الواحدة فسوى بينهم في الصلة ولهذا لم تشرع الوصية

للاجانب

للاجانب بزيادة على الثلث بل كان الثلث كثيرا في حقهم لانهم
ابعد من ولد الام فينبغي ان لا يزادوا على ما يوصل به ولد الام بل
ينقصون منه واستدل بعضهم بقوله فما بقي فلاولى رجل ذكر
على ان لا ميراث لذوي الارحام لانه لم يجعل حق الميراث لمن لم يذكر في
القران الا لاقرب المذكور وهذا الحكم يختص العصبات دون ذوي
الارحام فان من ورث ذوي الارحام ورث ذكورهم واناثهم
واجاب من يرى توريث ذوي الارحام بان هذا الحديث دل على
توريث العصبات لا على نفي توريث غيرهم وتوريث ذوي الارحام
ماخوذ من ادلة اخرى فيكون ذلك زيادة على ما يكون الا ذكرا فالجواب
الصحيح عنه انه قد يطلق الرجل ويراد به الشخص كقوله من وجد ماله
عند رجل قد افلس ولا فرق بين ان يجده عند رجل او امراة فتقييده
بالذكر ينفي هذا الاحتمال ويخلصه للذكر دون الانثى وهو المقصود
وكذلك الابن لما كان قد يطلق ويراد به اعم من الذكر كقوله ابن السبيل
جا تقييد بن اللبون في نصب الزكوة بالذكر والسهيلي كلام على
هذا الحديث فيه تكلف وتعسف شديد ولا طايل تحته وقد
رده عليه جماعة ممن ادركناهم

على ما دل عليه حديث ابن عباس من ان من ورث ولدا
فقوله لاولى رجل ذكر يدل على ان الرجل لا يكون ص

الحديث الرابع والاربعون

عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرضاعة
تحرم ما تحرم الولادة خرجه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجا
في الصحيحين من رواية عمرة عن عايشة وخرجه مسلم ايضا من رواية
عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحرم من الرضاعة
ما يحرم من النسب وخرجاه ايضا من رواية عروة عن عايشة
من قولها وخرجاه من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
وخرجه الترمذي من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد اجمع
العلما على العمل بهذه الاحاديث في الجملة وان الرضاع يحرم ما يحرمه
النسب لنذكر المحرمات من النسب كلهن حتى يعلم بذلك ما يحرم من
الرضاع فنقول الولادة والنسب قد يؤثر التحريم في النكاح وهو
على قسمين احدهما تحريم مؤبد على الانفراد وهو نوعان احدهما
ما يحرم بمجرد النسب فيحرم على الرجل اصوله وان علون وفروعه وان
سفلن وفروع اصله الادنى وان سفلن وفروع اصوله البعيدة
دون فروعهن فيدخل في اصوله امهاته وان علون من جهة ابيه وامه
وفي فروعه بناته وبنات اولاده وان سفلن وفي فروع اصله
الادنى اخواته من الابوين او من احدهما وبناتهن وبنات الاخوة
واولادهم وان سفلن ودخل في فروع اصوله البعيدة العمات

والخالات

والخالات وعمات الابوين وخالاتهما وان علون فلم يبق من الاقارب
حلالا للرجل سوى فروع اصوله البعيدة وهن بنات العم وبنات
العمات وبنات الخال وبنات الخالات والنوع الثاني ما يحرم
بالنسب مع سبب اخر وهو المصاهرة فيحرم على الرجل حلايل ابايه
وحلايل ابنايه وامهات نسايه وبنات نسايه المدخول بهن فيحرم على
الرجل ام امراته وامهاتها من جهة الام والاب وان علون ويحرم عليه
بنات امراته وهن الربايب وبناتهن وان سفلن وكذلك بنات بني
زوجته وهن بنات الربايب نص عليه الشافعي واحمد ولا يعلم فيه خلاف
ويحرم عليه ان يتزوج بامراة ابيه وان علا وامراة ابنه وان سفل
ودخول هولاء في التحريم بالنسب ظاهر لان تحريمهن من جهة نسب الرجل
مع سبب المصاهرة واما امهات نسايه وبناتهن فتحريمهن مع
المصاهرة بسبب نسب المراة فلم يخرج التحريم بذلك عن ان يكون بالنسب
مع انضمامه الى سبب المصاهرة فان التحريم بالنسب المجرد والنسب
المضاف الى المصاهرة يشترك فيه الرجال والنسا فيحرم على المراة
ان تتزوج اصولها وان علوا وفروعها وان سفلوا وفروع اصلها
الادنى وان سفلوا من اخوتها واولاد الاخوة وان سفلوا وفروع
اصولها البعيدة وهم الاعمام والاخوال وان علوا دون ابنايهم

فهذا كله بالنسب المجرد واما بالنسب المضاف الى المصاهرة فيحرم
عليها نكاح ابي زوجها وان علا ونكاح ابنه وان سفل بمجرد العقد
ويحرم عليها زوج ابنتها وان سفلت بالعقد وزوج امها ولو علت
لكن بشرط الدخول بها والقسم الثاني التحريم المؤبد على
الاجتماع دون الانفراد وتحريمه يختص بالرجال لاستحالة اباحة
جمع المراة بين زوجين فكل امراتين بينهما رحم محرم يحرم الجمع بينهما
بحيث لو كانت احداهما ذكرا لم يجز له التزوج بالاخرى فانه يحرم
الجمع بينهما بعقد النكاح قال الشعبي كان اصحاب محمد صلى الله عليه
وسلم يقولون لا يجمع الرجل بين امراتين لو كانت احداهما رجلا
لم يصلح له ان يتزوجها وهذا اذا كان التحريم لاجل النسب وبذلك
فسره سفيان الثوري واكثر العلما فلو كان لغير النسب مثلا ان
يجمع بين زوجة رجل وابنته من غيرها فانه يباح عند الاكثرين وكرهه
بعض السلف فاذا علم ما يحرم من النسب فكل ما يحرم منه فانه
يحرم من الرضاع نظيره فيحرم على الرجل ان يتزوج امهاته من الرضاع
وان علون وبناته من الرضاعه وان سفلن واخواته من الرضاعة
وبنات اخواته من الرضاعه وعماته وخالاته من الرضاعه وان علون
دون بناتهن ومعنى هذا ان المراة اذا ارضعت طفلا الرضاع

المعتبر

٢٢٣

المعتبر في المدة المعتبرة صارت اما له بنص كتاب الله فتحرم
عليه هي وامهاتها وان علون من نسب او رضاع وتصير بناتها
كلهن اخوات له من الرضاعة فيحرم من عليه بنص القران وبقية
التحريم من الرضاعة استفيد من السنة كما استفيد من السنة ان
تحريم الجمع لا يختص بالاختين بل المراة وعمتها والمراة وخالتها
كذلك واذا كان اولاد المرضعة من نسب او رضاع اخوة للمرتضع
فيحرم عليه بنات اخوته ايضا وقد امتنع النبي صلى الله عليه وسلم
من تزويج ابنة حمزة وابنة ابي سلمة وعلل بان ابا هما كانا اخوين
له من الرضاعه ويحرم عليه ايضا اخوات المرضعة لانهن خالاته
وينتشر التحريم ايضا الى الفحل صاحب اللبن الذي ارتضع
منه الطفل فيصير صاحب اللبن ابا للطفل وتصير اولاده كلهم
من المرضعة او من غيرها من نسب او رضاع اخوة للمرتضع ويصير
اخوته اعماما للطفل المرتضع هذا قول جمهور العلما من السلف
واجمع عليه الايمة الاربعة ومن بعدهم وقد دل على ذلك من السنة
ما روت عايشة ان افلح اخا ابي القعيس استاذن عليها
بعد ما انزل اية الحجاب قالت عايشة فقلت والله لا اذن له
حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان ابا القعيس ليس

هو ارضعني ولكن ارضعتني امراته قالت فلما دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذكرت ذلك له فقال ايذني له فانه عمك ترب يمينك وكان ابو
القعيس زوج المراة التي ارضعت عايشة خرجاه في الصحيحين عنها
وسيل بن عباس عن رجل له جاريتان ارضعت احداهما جارية والاخرى
غلاما ايحل للغلام ان يتزوج الجارية فقال لا اللقاح واحد ولو كان
اللبن الذي ارتضع به الطفل قد ثاب للمراة من غير وطي فهل يمكن ان تكون
امراة لا زوج لها قد ثاب لها لبن او هي بكر او ايسة فاكثر العلماء
على انه يحرم الرضاع به وتصير المرضعة اما للطفل وقد حكاه ابن المنذر
اجماعا عمن يحفظ عنه من اهل العلم وهو قول ابي حنيفة ومالك والشافعي
واسحق وغيرهم وذهب الامام احمد في المشهور المنصوص عنه الى انه
لا ينتشر التحريم به بحال حتى يكون له فحل يدر اللبن من رضاعه
وحكي للشافعي قول مثله ولو انقطع نسبه من جهة صاحب اللبن كولد
الزنا فهل ينتشر الحرمة الى الزاني صاحب اللبن هذا ينبني على ان البنت
من الزنا هل تحرم على الزاني ومذهب ابي حنيفة واحمد ومالك في رواية
عنه تحريمها عليه خلافا للشافعي وبالغ الامام احمد في الانكار على
من خالف في ذلك فعلى قولهم هل ينتشر التحريم الى الزاني صاحب اللبن
فيكون ابا للمرتضع ام لا فيه قولان بناء على وجهان لاصحابنا واختار

ابن

ابن حامد ان التحريم لا ينتشر اليه واختار ابو بكر والقاضي ابو يعلى
ان التحريم ينتشر الى الزاني وهو نص احمد وحكاه عن ابن عباس وهو قول
اسحق بن راهويه نقله عنه حرب وينتشر التحريم بالرضاع الى ما حرم
بالنسب مع الصهر اما من جهة نسب الرجل كامراة ابيه وابنه او من جهة
نسب الزوجة كامها وابنتها والى ما حرم جمعا لاجل نسب المراة
ايضا كالجمع بين الاختين والمراة وعمتها وخالتها فيحرم ذلك كله من
الرضاع كما يحرم من النسب لدخوله في قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من
الرضاع ما يحرم من النسب وتحريم هذا كله للنسب فبعضه لنسب
الزوج وبعضه لنسب الزوجة وقد نص على ذلك ايمة السلف ولا يعلم
بينهم فيه اختلاف ونص عليه الامام احمد واستدل بعموم قوله يحرم من
الرضاع ما يحرم من النسب واما قوله عز وجل وحلايل ابنايكم الذين
من اصلابكم فقالوا لم يرد بذلك انه لا يحرم حلايل الابناء من الرضاع انما
اراد اخراج حلايل الذين تبنوا ولم يكونوا ابناء من النسب كما تزوج
النبي صلى الله عليه وسلم زوجة زيد بن حارثة بعد ان كان قد تبناه
وهذا التحريم بالرضاع يختص بالمرتضع نفسه وينتشر الى اولاده
ولا ينتشر تحريمه الى من في درجة المرتضع من اخوته واخواته ولا الى
من اعلا منه من ابايه وامهاته واعمامه وعماته واخواله وخالاته فيباح

المرضعة نفسها لابي المرتضع من النسب ولاخيه وتباح ام المرتضع من
النسب واخته منه لابي المرتضع ولاخيه هذا قول جمهور العلما وقالوا
يباح ان يتزوج اخت اخيه من الرضاعة واخت ابنته من الرضاعة حتى قال
الشعبي هي احل من ما قدس وصرح باباحتها حبيب بن ابي ثابت واحمد
وروى اشعث عن الحسن انه كره ان يتزوج الرجل بنت ظئر ابنه ويقول
اخت ابنه ولم ير باسا ان يتزوج امها يعني ظئر ابنه وروى سليمان
التيمي عن الحسن انه سيل عن الرجل يتزوج اخت اخيه من الرضاعة
فلم يقل فيه شيا وهذا يقتضي توقفه فيه ولعل الحسن انما كان
يكره ذلك تنزيها لا تحريما لمشابهته للمحرم بالنسب في الاسم وهذا
بمجرده لا يوجب تحريما وقد استثنى كثير من الفقهاء من اصحابنا
وغيرهم مما يحرم من النسب صورتين فقالوا لا يحرم نظيرها
من الرضاع احديهما ام الاخت فيحرم من النسب ولا يحرم من الرضاع
والثانية اخت الابن فيحرم من النسب دون الرضاع ولا حاجة الى
استثناء هذين ولا احديهما اما ام الاخت فانما تحرم من النسب لكونها
اما او زوجة اب لا لمجرد كونها ام اخت فلا يعلق التحريم بما لم يعلقه
الله به وحينئذ فيوجد في الرضاع من هما ام اخ ليست اما ولا زوجة
اب فلا تحرم لانها ليست نظير الذات النسب واما اخت الابن

فان

فان الله انما حرم الربيبة المدخول بامها فتحرم لكونها ربيبة
دخل بامها لا لكونها اخت ابنه والدخول في الرضاع مشف فلا
يحرم به اولاد المرضعة ومما قد يدخل في عموم قوله ويحرم من الرضاع
ما يحرم من النسب لو ظاهر من امراته فشبهها بمن منه من الرضاع فقال
لها انت علي كامي من الرضاع فهل يثبت بذلك تحريم الظهار ام لا
فيه قولان احديهما انه يثبت به تحريم الظهار وهو قول الجمهور منهم
ملك والثوري وابو حنيفة والاوزاعي والحسن بن صالح وعثمان البتي التيمي
وهو المشهور عن احمد والثاني لا يثبت به التحريم وهو قول الشافعي
وتوقف احمد فيه في رواية ابن منصور **الحديث**
الخامس والاربعون عن جابر بن عبد الله انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو بمكة يقول ان الله ورسوله
حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت
شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح
بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند
ذلك قاتل الله اليهود ان الله حرم عليهم الشحوم فاجملوه ثم باعوه
فاكلوا ثمنه خرجه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين
من حديث يزيد بن ابي حبيب عن عطا عن جابر وفي رواية لمسلم

ان يزيد قال كتب الى عطا فذكره ولهذا قال ابو حاتم الرازي لا
اعلم يزيد ابن ابي حبيب سمع من عطا شيا يعني انه انما يروي عنه كتابه
وقد رواه ايضا يزيد بن ابي حبيب عن عمرو بن الوليد بن عبده عن عبد الله
ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وفي الصحيحين عن ابن عباس
قال بلغ عمر ان رجلا باع خمرا فقال قاتله الله الم يعلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم
فجملوها فباعوها وفي رواية واكلوا اثمانها وخرج ابو داود من
حديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وزاد فيه ان
الله اذا حرم شيا حرم ثمنه وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود احرمت عليهم الشحوم فباعوها
واكلوا اثمانها وفي الصحيحين عن عايشة قالت لما انزلت الايات
من اخر سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقراهن
على الناس ثم نهى عن التجارة في الخمر وفي رواية لمسلم لما نزلت
الايات من اخر سورة البقرة في الربا خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى المسجد فحرم التجارة في الخمر وخرج مسلم من حديث ابي سعيد
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم الخمر فمن ادركته هذه الاية
وعنده منها شي فلا يشرب ولا يبع قال فاستقبل الناس بما كان

عندهم

عندهم منها في طريق المدينة فسفكوها وخرج ايضا من حديث
ابن عباس ان رجلا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية
خمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل علمت ان الله قد حرمها
قال لا قال فساره انسان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
بم ساررته قال امرته ببيعها قال ان الذي حرم شربها حرم بيعها
قال ففتح المزادة حتى ذهب ما فيها فالحاصل من هذه الاحاديث كلها
ان ما حرم الله الانتفاع به فانه يحرم بيعه واكل ثمنه كما جاء صريحا به
في الرواية المتقدمة ان الله اذا حرم شيا حرم ثمنه وهذه كلمة عامة
جامعة تطرد في كل ما كان المقصود والانتفاع به حراما وهو قسمان
احدهما ما كان الانتفاع به حاصلا مع بقاء عينه كالاصنام فان
منفعتها المقصودة منها هو الشرك بالله وهو اعظم انواع المعاصي
على الاطلاق ويلتحق بذلك ما كانت منفعته محرمة ككتب الشرك
والسحر والبدع والضلال وكذلك الصور المحرمة والات الملاهي
المحرمة كالطنبور وكذلك شراء الجواري للغنا وفي المسند عن ابي
امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله بعثني رحمة وهدى
للعالمين وامرني ان امحق المزامير والكنارات يعني البرابط والمعازف
والاوثان التي كانت تعبد في الجاهلية واقسم ربي بعزته لا يشرب عبد

من عبيدي جرعة من الاسقيته مكانها من حميم جهنم معذبا او مغفورا
له ولا يسقيها صبيا صغيرا الا سقيته مكانها من حميم جهنم معذبا او
مغفورا ولا يدعها عبد من عبيدي من مخافتي الا سقيتها اياه من حظيرة
القدس ولا يحل بيعهن ولا شراؤهن ولا تعليمهن ولا تجارة فيهن
واثمانهن حرام المغنيات وخرجه الترمذي ولفظه لا تبيعوا القينات
ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام في مثل
ذلك انزل الله ومن الناس من يشتري لهو الحديث الاية وخرجه
ماجة ايضا وفي اسناد الحديث مقال وقد روي نحوه من حديث عمر وعلي
باسنادين فيهما ضعف ايضا ومن يحرم الغنا كاحمد ومالك فانهما
يقولان اذا بيعت الامة المغنية تباع على انها ساذجة ولا يوخذ لغنائها
ثمن ولو كانت الجارية لبيتيم ونص على ذلك احمد ولا يمنع الغنا من
اصل بيع العبد والامة لان الانتفاع به في غير الغنا حاصل بالخدمة
وغيرها وهو من اعظم مقاصد الرقيق نعم لو علم ان المشتري لا يشتريه
الا للمنفعة المحرمة منه لم يجز بيعه له عند الامام احمد وغيره من العلما
كما لا يجوز عندهم بيع العصير من يتخذه خمرا ولا بيع السلاح في الفتنة
ولا بيع الرياحين والاقداح لمن يعلم انه يشرب عليها الخمر او الغلام
لمن يعلم منه الفاحشة **القسم الثاني** ما ينتفع به مع اتلاف عينه

فاذا

فاذا كان المقصود الاعظم منه محرما فانه يحرم بيعه كما يحرم بيع
الخنزير والخمر والميتة مع ان في بعضها منافع غير محرمة كاكل الميتة
للمضطر ودفع الغصة بالخمر واطفا الحريق به والخرز بشعر الخنزير
عند قوم والانتفاع بشعره وجلده عند من يرى ذلك ولكن
لما كانت هذه المنافع غير مقصودة لم يعبا بها وحرم البيع
بكون المقصود الاعظم من الخنزير والميتة اكلها ومن الخمر شربها
ولم يلتفت الى ما عدا ذلك وقد اشار صلى الله عليه وسلم الى هذا
المعنى لما قيل له ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن
بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام وقد اختلف
الناس في تاويل قوله صلى الله عليه وسلم هو حرام فقالت طايفة
اراد ان هذا الانتفاع المذكور بشحوم الميتة حرام وحينيذ
فيكون ذلك تاكيدا للمنع من بيع الميتة حيث لم يجعل شيا من الانتفاع
بها مباحا وقالت طايفة بل اراد ان بيعها حرام وان كان
قد ينتفع بها بهذه الوجوه لكن المقصود الاعظم من الشحوم
هو الاكل فلا يباح بيعها لذلك وقد اختلف العلما في الانتفاع
بشحوم الميتة فرخص فيه عطا وكذلك نقل ابن منصور عن
احمد واسحق الا ان اسحق قال اذا احتيج اليه واما اذا وجد

عنه مندوحة فلا وقال احمد يجوز اذا لم يمسه بيده وقالت طايفة
لا يجوز ذلك وهو قول مالك والشافعي وابي حنيفة وحكاه ابن عبد
البر اجماعا عن غير عطا واما الادهان الطاهرة اذا نجست بما وقع
فيها من النجاسات فقد جواز الانتفاع بها بالاستصباح ونحوه اختلاف
مشهور في مذهب الشافعي واحمد وغيرهما وفيه روايتان عن احمد
واما بيعها فالاكثرون على انه لا يجوز بيعها وعن احمد رواية
يجوز بيعها من كافر ويعلم بنجاستها وهو مروي عن ابي موسى الاشعري
ومن اصحابنا من خرج جواز بيعها على جواز الاستصباح
بها وهو ضعيف مخالف لنص احمد بالتفرقة فان شحوم الميتة
لا يجوز بيعها وان قيل بجواز الانتفاع بها ومنهم من خرجه على
القول بطهارتها بالغسل فيكون حينيذ كالثوب المتنجس بنجاسة
وظاهر كلام احمد منع بيعها مطلقا لانه علل بان الدهن المتنجس فيه
ميتة والميتة لا يوكل ثمنها واما بقية اجزاء الميتة فما حكم بطهارته
منها جاز بيعه لجواز الانتفاع به وهذا كالشعر والقرن عند من
يقول بطهارتهما وكذلك الجلد عند من يرى انه طاهر بغير دباغ
كما حكي عن الزهري وتبويب البخاري يدل عليه واستدل بقوله
انما حرم من الميتة اكلها واما الجمهور الذين يرون نجاسة الجلد قبل

الدباغ

الدباغ فاكثرهم منعوا من بيعه حينيذ لانه جزء من الميتة وشذ
بعضهم فاجاز بيعه كالثوب النجس ولكن الثوب طاهر طرت عليه
النجاسة وجلد الميتة جزء منها وهو نجس العين وقال سالم
ابن عبد الله بن عمر هل يبيع جلود الميتة الا كاكل لحمها وكرهه
طاوس وعكرمة وقال النخعي كانوا يكرهون ان يبيعوها
فياكلوا اثمانها واما اذا دبغت فمن قال بطهارتها بالدبغ
اجاز بيعها ومن لم ير طهارتها بذلك لم يجز بيعها ونص
احمد على منع بيع القمح اذا كان فيه بول الحمار حتى يغسل ولعله
اراد بيعه ممن لا يعلم بحاله خشية ان ياكله ولا يعلم بنجاسته
واما الكلب فقد ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود الانصاري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وفي
صحيح مسلم عن رافع بن خديج سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
شر الكسب مهر البغي وثمن الكلب وكسب الحجام وفيه عن معقل
الجزري عن ابي الزبير قال سالت جابرا عن ثمن الكلب والسنور
فقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وهذا انما يعرف عن ابي
لهيعة عن ابي الزبير وقد استنكر الامام احمد روايات معقل
عن ابي الزبير وقال هي تشبه احاديث ابن لهيعة وقد تتبع ذلك

فوجد كما قال احمد رحمه الله وقد اختلف العلما في بيع الكلب
فاكثرهم حرموه منهم الاوزاعي ومالك في المشهور عنه والشافعي
واحمد واسحق وغيرهم وقال ابو هريرة رضي الله عنه هو سحت وقال
ابن سيرين هو اخبث الكسب وقال عبد الرحمن ابن ابي ليلى ما ابالي
ثمن الكلب اكلت او ثمن خنزير وهولا لهم ماخذ احدها انه انما
نهى عن بيعها لنجاستها وهولا الثرموا تحريم بيع كل نجس العين وهذا
قول الشافعي وابن جرير الطبري ووافقهم جماعة من اصحابنا كابن
عقيل في نظرياته وغيره والثرموا ان البغل والحمار انما يجيز بيعها
اذا لم نقل بنجاستها وهذا مخالف للاجماع والثاني ان الكلب لم يبح
الانتفاع به واقتناوه مطلقا كالبغل والحمار وانما ابيح اقتناوه
لحاجات مخصوصة وذلك لا يبيح بيعه كما لا يبيح الضرورة الى الميتة والدم
بيعها وهذا ماخذ طايفة من اصحابنا وغيرهم والثالث انه انما
نهى عن بيعه لخسته ومهانته فانه لا قيمة له الا عند ذوي الشح والمهانة
وهو متيسر الوجود فنهى عن اخذ ثمنه ترغيبا في المواساة بما
ينفصل منه عن الحاجة وهذا ماخذ الحسن البصري وغيره من السلف
وكذا قال بعض اصحابنا في النهي عن بيع السنور ورخصت طايفة
في بيع ما يباح اقتناوه من الكلاب ككلب الصيد وهو قول

عطا

عطا والنخعي وابي حنيفة واصحابه ورواية عن مالك وقالوا انما
نهى عن بيع ما يحرم اقتناوه منها وروى حماد ابن سلمة عن ابي الزبير
عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب والسنور
الا كلب صيد خرجه النسائي وقال هو حديث منكر وقال ايضا ليس بصحيح
وذكر الدارقطني ان الصحيح وقفه على جابر وقال احمد لم يصح عن
النبي صلى الله عليه وسلم رخصة في كلب الصيد واشار البيهقي وغيره
الى انه اشتبه على بعض الرواة هذا الاستثناء فظنه من البيع وانما
هو من الاقتناء وحماد بن سلمة في روايته عن ابي الزبير ليس بالقوي
ومن قال ان هذا الحديث على شرط مسلم كما ظنه طايفة من المتاخرين
فقد اخطا لان مسلما لم يخرج لحماد بن سلمة عن ابي الزبير شيا وقد بين
في كتاب التمييز ان روايته عن كثير من شيوخه او اكثرهم غير قوية

فاما بيع الهر فقد اختلف العلما في كراهته فمنهم من كرهه وروي
ذلك عن ابي هريرة وجابر وعطا وطاوس ومجاهد وجابر بن زيد
والاوزاعي واحمد في رواية عنه وقال هو اهون من جلود السباع
وهذا اختيار ابي بكر من اصحابنا ورخص في بيع الهر ابن عباس وعطا
في رواية والحسن وابن سيرين والحكم وحماد وهو قول الثوري وابي
حنيفة ومالك والشافعي واحمد في المشهور عنه وعن اسحق روايتان وعن

الحسن انه كره بيعها ورخص في شرايها للانتفاع بها وهولا منهم من لم
يصح النهي عن بيعها قال احمد ما اعلم فيه شيا يثبت ا وبصح وقال
ايضا الاحاديث فيه مضطربه ومنهم من حمل النهي على ما لا نفع فيه
كالبري ونحوه ومنهم من قال انما نهى عن بيعها لانه دناه وقلة مروه
ولانها متيسرة الوجود والحاجة اليها داعية فهي من مرافق الناس
التي لا ضرر عليهم في بذل فضلها فالشح بذلك من اقبح الاخلاق
الذميمه ولذلك زجر عن اخذ ثمنها واما بقية الحيوانات التي لا تؤكل
فما لا نفع فيه كالحشرات ونحوها لا يجوز بيعها وما يذكر من نفع في بعضها
فهو قليل فلا يكون مبيحا للبيع كما لم يبح النبي صلى الله عليه وسلم بيع
الميتة لما ذكر له ما فيها من الانتفاع ولهذا كان الصحيح انه لا يباح بيع
العلق لمص الدم ولا الديدان للاصطياد ونحو ذلك واما ما فيه نفع
منها كالنمل والبازي والصقر فحكى اكثر الاصحاب في جواز بيعها
روايتان عن احمد ومنهم من اجاز بيعها وذكر الاجماع عليه وتاول
رواية الكراهة كالقاضي ابي يعلى في المجرد ومنهم من قال لا يجوز بيع
النمل والنسر وحكى فيه وجها اخر بالجواز واجاز بيع الزاغ والصقور
ولم يحك فيه خلافا وهو قول ابن ابي موسى واجاز بيع الصقر والباز
والعقاب ونحوه اكثر العلما منهم الثوري والاوزاعي والشافعي واسحق

الصقور

والمنصوص

٢٣٠

والمنصوص عن احمد في اكثر الروايات عنه جواز بيعها وتوقف
في رواية عنه في جوازه اذا لم تكن معلمة قال الخلال العمل على ما روا
الجماعة انه يجوز بيعها بكل حال وجعل بعض اصحابنا الفيل حكمه حكم
النمل ونحوه وفيه نظر والمنصوص عن احمد في رواية حنبل انه لا
يحل بيعه ولا شراوه وجعله كالسبع وحكي عن الحسن انه قال
لا يركب ظهره وقال هو مسخ وهذا كله يدل على انه لا منفعة فيه
ولا يجوز بيع الدب قاله القاضي في المجرد وقال ابن ابي موسى
لا يجوز بيع القرد قال ابن عبد البر لا اعلم في ذلك خلافا بين
العلماء وقال القاضي في المجرد ان كان ينتفع به في موضع
لحفظ المتاع فهو كالصقر والبازي والا فهو كالاسد لا يجوز
بيعه والصحيح المنع مطلقا وهذه المنفعة يسيرة وليست هي
المقصودة منه فلا يبيح البيع كمنافع الميتة ومما نهي عن بيعه جيف
الكفار اذا قتلوا **خرج الامام احمد** من حديث ابن عباس
قال قتل المسلمون يوم الخندق رجلا من المشركين فاعطوا الجيفة
مالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفعوا اليهم جيفته
فانه خبيث الجيفة خبيث الدية فلم يقبل منهم شيا وخرجه
الترمذي ولفظه ان المشركين ارادوا ان يشتروا جسد رجل من المشركين

فابى النبى صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم وخرجه وكيع فى كتابه
من وجه اخر عن عكرمة مرسلا ثم قال وكيع الجيفة لا تباع وقال
حرب قلت لاسحق ما تقول فى بيع جيف المشركين من المشركين قال
لا وروى ابو عمرو الشيبانى ان عليا اتى بالمستورد العجلى وقد تنصر
فاستتابه فابى ان يتوب فقتله فطلب النصارى جيفته بثلاثين الفا فابى على
فاحرقه

الحديث السادس والاربعون

عن ابى بردة عن ابيه ابى موسى الاشعرى ان النبى صلى الله عليه
وسلم بعثه الى اليمن فساله عن اشربة تصنع بها فقال وما هى
قال البتع والمزر فقيل لابى بردة وما البتع قال نبيذ العسل
والمزر نبيذ الشعير فقال كل مسكر حرام خرجه البخارى وخرجه
مسلم ولفظه قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ومعاذ
الى اليمن فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضنا يقال له المزر
من الشعير وشرابا يقال له البتع من العسل فقال كل مسكر حرام وفى رواية
لمسلم فقال كل ما اسكر عن الصلاة فهو حرام وفى رواية له قال وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطى جوامع الكلم بخواتمه فقال
انهى عن كل مسكر اسكر عن الصلاة **هذا** الحديث اصل فى تحريم تناول
جميع المسكرات المغطية للعقل وقد ذكر الله فى كتابه العلة المقتضية

لتحريم

لتحريم المسكرات وكان اول ما حرمت الخمر عند حضور وقت الصلاة
لما صلى بعض المهاجرين وقرا فى صلاته فخلط فى قراءته فنزل قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما
تقولون فكان منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادى لا يقرب
الصلاة سكران ثم ان الله تعالى حرمها على الاطلاق بقوله تعالى انما
الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم
تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى
الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون
فذكر علة تحريم الخمر والميسر وهو القمار وهو ان الشيطان يوقع بها
العداوة والبغضاء فان من سكر اختل عقله فربما تسلط على اذى
الناس فى انفسهم واموالهم وربما بلغ الى القتل وهدم الحيطان
فمن شربها قتل النفس وزنا وربما كفر وقد روى هذا المعنى عن
عثمان وغيره وروى ايضا مرفوعا ومن قامر فربما قهر واخذ ماله من
قهر فلم يبق له شىء فيشتد حقده على من اخذ ماله وكلما ادى الى ايقاع
العداوة والبغضاء كان حراما واخبر ان الشيطان يصد بالخمر
والميسر عن ذكر الله وعن الصلاة فان السكران يزول عقله او يختل
فلا يستطيع ان يذكر الله ولا ان يصلى ولهذا قال طائفة من السلف

شارب الخمر تمر عليه ساعة لا يعرف فيها ربه والله سبحانه انما خلق الخلق
ليعرفوه ويذكروه ويعبدوه ويطيعوه فما ادى الى الامتناع من ذلك
وحال بين العبد وبين معرفة ربه وذكره ومناجاته كان محرما
وهو السكر وهذا بخلاف النوم فان الله جبل العباد عليه واضطرهم
اليه ولا قوام لابدانهم الا به اذ هو راحة لهم من السعي والنصب فهو من
اعظم نعم الله على عباده فاذا نام المومن بقدر الحاجة ثم استيقظ
الى ذكر الله ومناجاته ودعائه كان نومه عونا له على الصلاة والذكر
ولهذا قال من قال من الصحابة اني احتسب نومتي كما احتسب قومتي
وكذلك الميسر يصد عن ذكر الله وعن الصلاة فان صاحبه يعكف
بقلبه عليه ويشتغل به عن جميع مصالحه ومهماته حتى لا يكاد يذكرها
لاستغراقه فيه ولهذا قال علي لما مر على قوم يلعبون بالشطرنج ما هذه
التماثيل التي انتم لها عاكفون فشبههم بالعاكفين على التماثيل
وجاء في الحديث ان مدمن الخمر كعابد وثن فانه يتعلق قلبه بها
فلا يكاد يمكنه ان يدعها كما لا يدع عابد الوثن عبادته وهذا كله
مضاد لما خلق الله العباد لاجله من تفريغ قلوبهم لمعرفته ومحبته
وخشيته وذكره ومناجاته ودعائه والابتهال اليه فما حال بين العبد
وبين ذلك ولم يكن بالعبد اليه ضرورة بل كان ضررا محضا عليه كان

محرما

محرما وقد روي عن علي انه قال لمن راهم يلعبون بالشطرنج ما لهذه
خلقتم ومن هنا يعلم ان الميسر محرم سواء كان بعوض او غير عوض وان
الشطرنج كالنرد او شر منه لانها تشغل اصحابها عن ذكر الله وعن الصلاة
اكثر من النرد والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وكل
ما اسكر عن الصلاة فهو حرام وقد تواترت الاحاديث بذلك عن النبي
صلى الله عليه وسلم فخرجا في الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كل مسكر خمر وكل خمر حرام ولفظ مسلم وكل مسكر حرام وخرجا ايضا
من حديث عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل عن البتع فقال
كل شراب اسكر فهو حرام وفي رواية لمسلم كل شراب مسكر حرام وقد صحح
هذا الحديث احمد ويحيى بن معين واحتجا به ونقل ابن عبد البر اجماع
اهل العلم بالحديث على صحته وانه اثبت شي يروى عن النبي صلى الله عليه
وسلم في تحريم المسكر واما ما نقله بعض فقهاء الحنفية عن ابن معين من طعنه
فيه فلا يثبت ذلك عنه **وقد** خرج مسلم من حديث ابي الزبير عن جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام والى هذا القول ذهب جمهور علماء
المسلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامصار وهو مذهب
مالك والليث والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق ومحمد بن الحسن وغيرهم
وهو مما اجتمع على القول به اهل المدينة كلهم وخالف فيه طوايف من علماء

اهل الكوفة وقالوا ان الخمر انما هي خمر العنب خاصة وما عداها فانما
يحرم منه القدر الذي يسكر ولا يحرم ما دونه وما زال علما الامصار
ينكرون ذلك عليهم وان كانوا في ذلك مجتهدين مغفورا لهم وفيهم خلق
من ايمة العلم والدين قال ابن المبارك ما وجدت في النبيذ رخصة
عن احد صحيح الا عن ابراهيم يعني النخعي وكذلك انكر الامام احمد ان يكون
فيه شي يصح وقد صنف كتاب الاشربة ولم يذكر فيه شي من الرخصة
وصنف كتابا في المسح على الخفين وذكر فيه عن بعض السلف انكاره
فقيل له كيف لم تجعل في كتاب الاشربة الرخصة كما جعلت في المسح
فقال ليس في الرخصة في المسكر حديث صحيح ومما يدل على ان كل
مسكر خمر ان تحريم الخمر انما نزل بالمدينة بسبب سوال اهل
المدينة عما عندهم من الاشربة ولم يكن بها خمر العنب فلو لم يكن
اية تحريم الخمر شاملة لما عندهم لما كان فيها بيان لما سالوا عنه ولكان
محل السبب خارجا من عموم الكلام وهو ممتنع ولما نزل تحريم الخمر
اراقوا ما عندهم من الاشربة فدل على انهم فهموا انه من الخمر المامور
باجتنابه وفي صحيح البخاري عن انس قال حرمت علينا الخمر
حين حرمت وما نجد خمر الاعناب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر
وعنه قال اني لاسقي ابا طلحة وابا دجانة وسهيل بن البيضاء

بسر

بسر وتمر اذ حرمت الخمر فتذفتها واناسا قيهم واصغرهم وانا نعد
يومئذ الخمر وفي الصحيحين عنه قال ما كان لنا خمر غير فضيخكم
هذا الذي تسمونه الفضيخ وفي صحيح مسلم عنه قال لقد انزل الله الاية
التي حرم فيها الخمر وما بالمدينة شراب يشرب الا من تمر وفي صحيح
البخاري عن ابن عمر قال نزل تحريم الخمر وان بالمدينة يومئذ لخمسة
اشربة ما منها شراب العنب وفي الصحيحين عن الشعبي عن ابن عمر
قال قام عمر على المنبر فقال اما بعد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة العنب
والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل وخرجه
الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث الشعبي عن النعمان
ابن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الترمذي ان قوما
قالوا عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر اصح وكذا قال ابن المديني وروى
ابو اسحق عن ابي بردة قال قال عمر ما خمرته فعتقته فهو خمر والخمر
كانت لنا الخمر خمر العنب وفي مسند الامام احمد عن المختار بن فلفل
قال سالت انس بن مالك عن الشرب في الاوعية فقال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن المزفتة قال كل مسكر حرام قلت له صدقت
السكر حرام فالشربة والشربتان على طعامنا قال السكر قليله
وكثيره حرام وقال الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير
والذرة فما خمرته من ذلك فهو الخمر خرجه احمد عن عبد الله بن ادريس
سمعت المختار بن فلفل يقول فذكره وهذا اسناد على شرط

مسلم وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة وهذا صريح في ان
نبيذ التمر خمر وجا التصريح بالنهي عن قليل ما اسكر كثيره كما خرجه
ابو داود وابن ماجه والترمذي وحسنه من حديث جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر كثيره فقليله حرام وخرج ابو داود
والترمذي وحسنه من حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كل مسكر حرام وما اسكر الفرق فملء الكف منه حرام وفي رواية
الحسوة منه حرام وقد احتج به احمد وذهب اليه وسيل عمن قال انه لا
يصح فقال هذا رجل معلل يعني انه قد غلا في مقالته وقد خرج
النساي هذا الحديث من رواية سعد ابن ابي وقاص وعبد الله
عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
من وجوه كثيرة يطول ذكرها وروى بن عجلان عن عمرو بن شعيب
حدثني ابو وهب الجيشاني عن وفد اهل اليمن انهم قدموا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فساءلوه عن اشربة تكون باليمن قال
فسموا له البتع من العسل والمزر من الشعير قال النبي صلى الله عليه وسلم
هل تسكرون منها قالوا ان اكثرنا سكرنا قال فحرام قليل ما اسكر
كثيره خرجه القاضي اسمعيل وقد كانت الصحابة تحتج بقول
النبي صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام على تحريم جميع انواع المسكرات

ما كان

ما كان موجودا منها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وما حدث بعده كما
سيل عباس عن الباذق فقال سبق محمد الباذق فما اسكر فهو حرام
خرجه البخاري يشير الى انه ان كان مسكرا فقد دخل في هذه الكلمة
الجامعة العامة واعلم ان المسكر المزيل للعقل نوعان احدهما
ما كان فيه لذة وطرب فهذا هو الخمر المحرم شربه وفي المسند عن
طلق الحنفي انه كان جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له
رجل يرسول الله ما ترى في شراب نصنعه بارضنا من ثمارنا فقال
صلى الله عليه وسلم من سايل عن المسكر فلا يشربه ولا تسقه اخاك
المسلم فوالذي نفسي بيده او بالذي يحلف به لا يشربه رجل ابتغا
لذة سكر فيسقيه الله الخمر يوم القيمة قال طايفة من العلما وسوا
كان هذا المسكر جامدا او مايعا وسوا كان مطعوما او مشروبا
وسوا كان من حب او تمر او لبن او غير ذلك وادخلوا في ذلك الحشيشة
التي تعمل من ورق القنب وغيرها مما يوكل لاجل لذته وسكره وفي
سنن ابي داود من حديث شهر بن حوشب عن ام سلمة قالت نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر والمفتر هو المخدر المجمد
وان لم ينته الى حد الاسكار والثاني ما يزيل العقل ويسكر ولا
لذة فيه ولا طرب كالبنج ونحوه فقال اصحابنا ان تناوله لحاجة التداوي

به وكان الغالب منه السلامة جاز وقد روي عن عروة بن الزبير انه
لما اكلت الاكلة في رجله واراد واقطعها قال له الاطبا نسقيك دواء
حتى يغيب عقلك ولا تحس بالم القطع فابى وقال ما ظننت ان
خلقا يشرب شرابا يزول منه عقله حتى لا يعرف ربه وروي عنه انه
قال لا اشرب شيا يحول بيني وبين ذكر ربي عز وجل وان تناول
ذلك لغير حاجة التداوي فقال اكثر اصحابنا كالقاضي وابن عقيل
وصاحب المغني انه محرم لانه تسبب الى ازالة العقل لغير حاجة
فحرم كشرب المسكر وروي حنبل الرجبي وفيه ضعف عن عكرمة
عن ابن عباس مرفوعا من شرب شرابا يذهب بعقله فقد اتى
بابا من ابواب الكبائر وقالت طايفة منهم ابن عقيل في فنونه
لا يحرم ذلك لانه لا لذة فيه والخمر انما حرمت لما فيها من الشدة المطربة
ولا اطراب في البنج ونحوه ولا شدة فعلى قول الاكثرين لو تناول
ذلك لغير حاجة وسكر به فطلق زوجته فحكم طلاقه حكم طلاق السكران
قاله اكثر اصحابنا كابن حامد والقاضي واصحاب الشافعي وقالت
الحنفية لا يقع طلاقه وعللوا انه ليس فيه لذة وهذا يدل على انهم لم
يحرموه وقالت الشافعية هو محرم وفي وقوع الطلاق معه وجهان
وظاهر كلام احمد انه لا يقع طلاقه بخلاف السكران وتاوله القاضي وقال

انما قال

انما قال ذلك الزاما للحنفية لا اعتقادا له وسياق كلامه يحتمل لذلك
واما الحد فانما يجب بتناول ما فيه شدة وطرب من المسكرات لانه هو
الذي يدعو النفوس اليه فجعل الحد زاجرا عنه فاما ما فيه سكر بغير طرب
ولا لذة فليس فيه سوى التغرير لانه ليس في النفوس داع اليه حتى يحتاج
الى حد مقدر زاجر عنه فهو كاكل الميتة ولحم الخنزير وشرب الدم
واكثر العلماء الذين يرون تحريم قليل ما اسكر كثيره يرون حد شارب
ما يسكر كثيره وان اعتقد حله متاولا وهو قول الشافعي واحمد خلافا
لابي ثور فانه قال لا يحد لتاوله فهو كالناكح بلا ولي وفي حد الناكح
بلا ولي خلاف ايضا لكن الصحيح انه لا يحد وقد فرق بينه وبين
شرب النبيذ متاولا بان شرب النبيذ المختلف فيه داع الى شرب
الخمر المجمع على تحريمه بخلاف الناكح بلا ولي فانه مغن عن الزنا المجمع على
تحريمه وموجب للاتفاق عنه والمنصوص عن احمد انه انما حد
شارب النبيذ متاولا لان تاويله ضعيف لا يدرا عنه الحد به فانه
قال في رواية الاثرم لا يحد من شرب النبيذ متاولا ولو رفع الى الامام
من طلق البتة ثم راجعها متاولا ان طلاق البتة واحدة والاقراء
يرى انها ثلث لا يفرق بينهما وقال هذا غير ذاك ذاك امره بين
في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ونزل تحريم الخمر وشرابهم

النفيخ وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر فهذا بين وطلاق
البتة انما هو شيء اختلف الناس فيه **الحديث**
السابع والاربعون عن المقدام بن معدي كرب
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ ادمي وعاء
شرا من بطن بحسب ادم اكلات يقمن صلبه فان كان لا محالة
فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه رواه الامام احمد
والترمذي والنساي وابن ماجة وقال الترمذي حديث حسن
هذا الحديث خرجه الامام احمد والترمذي من حديث يحيى بن حاي
الطاي عن المقدام وخرجه النساي من هذا الوجه ومن وجه اخر من
رواية صالح بن يحيى بن المقدام عن جده وخرجه ابن ماجه من وجه
اخر عنه وله طرق اخرى وقد روى هذا الحديث مع ذكر سببه فروى
ابو القاسم البغوي في معجمه من حديث عبد الرحمن بن المرقع قال
فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر وهي مخضرة من الفواكه فواقع
الناس الفاكهة فعشتهم الحمى فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الحمى رايد الموت وسجن الله في
الارض وهي قطعة من النار فاذا اخذتكم فبردوا الما في الشنان
فصبوه عليكم بين الصلاتين يعني المغرب والعشا قال ففعلوا

ذلك

٢٣٦

ذلك فذهبت عنهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخلق الله
وعا اذا ملي شرا من بطن فان كان لابد فاجعلوا ثلثا للطعام وثلثا
للشراب وثلثا للريح وهذا الحديث اصل جامع لاصول الطب كلها
وقد روى ابن ماسويه الطبيب لما قرا هذا الحديث في كتاب ابن خيثمه ان صح
قال لو استعمل الناس هذه الكلمات سلموا من الامراض والاسقام
ولتعطلت المارستانات ودكاكين الصيادلة وانما قال هذا
لان اصل كل دا التخم كما قال بعضهم اصل كل دا البرودة وروي مرفوعا
ولا يصح رفعه وقال الحرث بن كلده طبيب العرب الحمية راس الدوا
والبطنة راس الدا ورفعه بعضهم ولا يصح وقال الحرث ايضا الذي
قتل البرية واهلك السباع في البرية ادخال الطعام على الطعام قبل
الانهضام وقال غيره لو قيل لاهل القبور ما كان سبب اجالكم قالوا
التخم فهذا بعض منافع تقليل الغذا وترك التملي من الطعام بالنسبة
الى صلاح البدن وصحته واما منافعه بالنسبة الى القلب وصلاحه
فان قلة الغذا توجب رقة القلب وقوة الفهم وانكسار
النفس وضعف الهوى والعقب وكثرة الغذا توجب ضد ذلك
قال الحسن يا ابن ادم كل في ثلث بطنك واشرب في ثلث ودع ثلث
بطنك تتنفس لتتفكر وقال المروذي جعل ابو عبد الله يعني احمد

يعظم امر الجوع والفقر فقلت له يوجر الرجل في ترك الشهوات
فقال وكيف لا يوجر وابن عمر يقول ما شبعت منذ اربعة اشهر
قلت لابي عبد الله يجد الرجل من قلبه رقة وهو يشبع قال ما ارى
وروى المروذي عن ابي عبد الله قول بن عمر هذا من وجوه فروى
باسناده عن بن سيرين قال قال رجل لابن عمر الا اجيئك بجوارش
قال واي شي هو قال شي يهضم الطعام اذا اكلته قال ما شبعت
منذ اربعة اشهر وليس ذاك اني لا اقدر عليه ولكن ادركت اقواما
يجوعون اكثر مما يشبعون وباسناده عن نافع قال جاء رجل بجوارش
الى بن عمر فقال ما هذا قال جوارش يهضم به الطعام قال ما اصنع به
ليأتي على الشهر ما اشبع فيه من الطعام وباسناده عن رجل قال
قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن رقت مضغتك وكبر سنك وجلساؤك
لا يعرفون لك حقك ولا شرفك فلو امرت اهلك ان يجعلوا لك شيا
يلطفونك اذا رجعت اليهم قال ويحك والله ما شبعت منذ احدى
عشر سنة ولا اثنتي عشرة سنة ولا ثلث عشرة سنة ولا اربع عشرة
سنة مرة واحدة فكيف بي وانما بقي مني كظمء الحمار وباسناده
عن عمرو بن الاسود العنسي انه كان يدع كثيرا من الشبع مخافة الاشر
وروى بن ابي الدنيا في كتاب الجوع باسناده عن نافع عن بن عمر قال

ما شبعت

ما شبعت منذ اسلمت وروى باسناده عن محمد بن واسع قال
من قل طعمه فهم وافهم وصفا ورق وان كثرة الطعام ليثقل صاحبه
عن كثير مما يريد وعن ابي عبيدة الخواص قال اختفك في شبعك
وحظك في جوعك اذا انت شبعت ثقلت فنمت استمكن منك
العدو فجثم عليك واذا انت جوعت كنت للعدو بمرصد وعن
عمرو بن قيس قال اياكم والبطنة فانها تفسد القلب وعن
سلمة بن سعيد قال ان كان الرجل ليعير بالبطنة كما يعير بالذنب
يعمله وعن بعض العلماء قال اذا كنت بطينا فاعدد نفسك
زمنا حتى تخمص وعن بن الاعرابي قال كانت العرب تقول
ما بات رجل بطينا فتم عزمه وعن ابي سليمان الداراني قال
اذا اردت حاجة من حوائج الدنيا والاخرة فلا تاكل حتى تقضيها
فان الاكل يغير العقل وعن ملك بن دينار قال ما ينبغي للمؤمن
ان يكون بطنه اكبر همه وان يكون شهوته هي الغالبة عليه قال
وحدثني الحسين بن عبد الرحمن قال قال الحسن او غيره كانت
بلية ابيكم ادم عليه السلام اكلة وهي بليتكم الى يوم القيمة قال
وكان يقال من ملك بطنه ملك الاعمال الصالحة كلها وكان
يقال لا تسكن الحكمة معدة ملاء وعن عبد العزيز بن ابي رواد

قال كان يقال قلة الطعم عون على التسرع الى الخيرات وعن قتم
العابد قال كان يقال ما قل طعم امرء قط الا رق قلبه ورذبت
عيناه وعن عبد الله بن مرزوق قال لم ير للاشر مثل دوام الجوع
فقال له ابو عبد الرحمن العمري الزاهد وما دوامه عندك قال
دوامه ان لا يشبع ابدا قال وكيف يقدر من كان نفه الدنيا على
هذا قال ما ايسر ذلك يا ابا عبد الرحمن على اهل ولايته ومن
وفقه لطاعته لا ياكل الا دون الشبع هو دوام الجوع ويشبه هذا
قول الحسن لما عرض الطعام على بعض اصحابه فقال له اكلت
حتى لا استطيع ان اكل فقال الحسن سبحان الله ويا كل المسلم
حتى لا يستطيع ان ياكل **وروى** ايضا باسناده عن ابي
عمران الجوني قال كان يقال من احب ان ينور له قلبه فليقلل
طعمه **وعن عثمان** ابن زايدة قال كتب الي سفيان الثوري
ان اردت ان يصح جسمك ويقل نومك فاقلل من الاكل **وعن** بن
السماك قال خلى رجل باخيه فقال اي اخي نحن اهون على الله
ان يجيعنا انما يجيع اولياه **وعن** عبد الله الفرج قال قلت
لابي سعيد التيمي الخايف يشبع قال لا قلت المشتاق يشبع
قال لا **وعن** رباح القيسي انه قرب اليه طعام فاكل منه

فقيل

فقيل له ازدد فما اراك شبعت فصاح صيحة وقال كيف ايام الدنيا اشبع ص
وشجرة الزقوم طعام الاثيم بين يدي فرفع الرجل الطعام
من بين يديه وقال انت في شي ونحن في شي **قال المروذي** قال لي
رجل كيف ذاك المشبع يعني احمد قلت له وكيف هو مشبع قال الا يشتهي
خبزا ياكل وله امراة يسكن اليها ويتطاوعها فذكرت ذلك لابي عبد
الله فقال صدق وجعل يسترجع وقال انا لنشبع وقال بشر بن
الحرث ما شبعت منذ خمسين سنة وقال ما ينبغي للرجل ان يشبع
اليوم من الحلال لانه اذا شبع من الحلال ص دعته نفسه الى الحرام فكيف من هذه الاقذار
وعن ابراهيم بن الادهم قال من ضبط بطنه ضبط دينه ومن
ملك جوعه ملك الاخلاق الصالحة وان معصية الله بعيدة من الجايع
قريبة من الشبعان والشبع يميت القلب ومنه يكون الفرح والمرح
والضحك وقال ثابت البناني بلغنا ان ابليس ظهر ليحيى بن زكريا
عليهما السلام فراى عليه معاليق من كل شي فقال له يحيى يا ابليس
ما هذه المعاليق التي ارى عليك قال هذه الشهوات التي
اصيب من بني ادم قال فهل لي فيها شي قال ربما شبعت فثقلتك
عن الصلاة وعن الذكر قال فهل غير هذا قال لا قال سر على ان لا
املي بطني من طعام ابدا قال فقال ابليس وسر على ان لا انصح مسلما

ابدا وقال ابو سليمان الداراني ان النفس اذا جاعت وعطشت
صفى القلب ورق واذا شبعت وروت عمى القلب وقال مفتاح
الدنيا الشبع ومفتاح الاخرة الجوع واصل كل خير في الدنيا والاخرة
الخوف من الله عز وجل وان الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب وان
الجوع عنده في خزاين مدخرة فلا يعطي الا من احب خاصة ولان
ادع من غداء لقمة احب الي من ان اكلها ثم اقوم من اول الليل الى اخره
وقال الحسن بن يحيى الخشني من اراد ان تغزر دموعه ويرق قلبه
فليأكل وليشرب في نصف بطنه قال احمد بن ابي الحواري فحدثت
بهذا ابا سليمان فقال انما جاء الحديث ثلث طعام وثلث شراب
وارى هؤلاء قد حاسبوا انفسهم فربحوا سدسا وقال محمد بن النضر
الحارثي الجوع يبعث على البر كما تبعث البطنة على الاشر وعن
الشافعي قال ما شبعت منذ ستة عشر سنة الا شبعة اطرحتها لان
الشبع يثقل البدن ويزيل الفطنة ويجلب النوم ويضعف صاحبه
عن العبادة وقد ندب النبي صلى الله عليه وسلم الى التقلل من
الاكل في حديث المقدام وقال حسب بن ادم لقيمات يقمن صلبه
وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال المومن ياكل في معاء
واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء والمراد ان المومن ياكل بادب

الشرع

الشرع فياكل في معاء واحد والكافر ياكل بمقتضى الشهوة والشره
والنهم فياكل في سبعة امعاء وندب النبي صلى الله عليه وسلم مع
التقلل من الاكل والاكتفاء ببعض الطعام الى الايثار بالباقي
منه فقال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلثة
وطعام الثلثة يكفي الاربعة فاحسن ما اكل المومن في ثلث بطنه
وشرب في ثلث وترك للنفس ثلثا كما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم
في حديث المقدام فان كثرة الشرب يجلب النوم ويفسد الطعام
قال سفين كل ما شئت ولا تشرب فاذا لم تشرب لم يجيء النوم
وقال بعض السلف كان شباب يتعبدون في بني اسرائيل فاذا
كان عند فطرهم قام عليهم قايم فقال لا تاكلوا كثيرا فتشربوا كثيرا
فتناموا كثيرا فتخسروا كثيرا وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
يجوعون كثيرا ويتقللون من اكل الشهوات وان كان ذلك لعدم وجود
الطعام الا ان الله تعالى لا يختار لرسوله الا اكمل الاحوال وافضلها
ولهذا كان بن عمر يتشبه بهم في ذلك مع قدرته على الطعام وكذلك
كان ابوه من قبله ففي الصحيح عن عايشة قالت ما شبع ال محمد صلى
الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من خبز بر ثلث ليال تباعا حتى
قبض ولمسلم قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين

متتابعين حتى قبض **وخرج** البخاري عن ابي هريرة قال ما
شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من طعام ثلثة ايام حتى قبض وعنه
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز
الشعير وفي صحيح مسلم عن عمر انه خطب فذكر ما اصاب الناس من الدنيا
فقال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوي ما يجد
دقلا يملا به بطنه **وخرج** الترمذي وبن ماجه من حديث انس
النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد اوذيت في الله وما يودى احد ولقد
اخفت في الله وما يخاف احد ولقد اتت علي ثلث من بين يوم وليلة
وما لي طعام الا ما وراه ابط بلال **وخرج** ابن ماجه باسناده عن
سليمان بن صرد قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكثنا ثلث
ليال لا نقدر ولا يقدر على طعام وباسناده عن ابي هريرة قال
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام سخن فاكل فلما فرغ
قال الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا وقد ذم الله
ورسوله صلى الله عليه وسلم من اتبع الشهوات قال تعالى فخلف من بعدهم
خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا الا من
تاب وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير القرون قرني ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم ثم ياتي قوم يشهدون ولا يستشهدون

وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن وفي المسند ان النبي
صلى الله عليه وسلم راى رجلا سمينا فجعل يومي بيده الى بطنه ويقول
لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا لك وفي المسند عن ابي برزة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اخوف ما اخاف عليكم شهوات
الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى وفي مسند البزار وغيره
عن فاطمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شرار امتي الذين غذوا
بالنعم الذين ياكلون الوان الطعام ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون
في الكلام **وخرج** الترمذي وبن ماجه من حديث بن عمر قال
تحشا رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كف عنا جشاءك
فان اكثرهم شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة وخرجه ابن ماجه
من حديث سلمان ايضا بنحوه وخرجه الحاكم من حديث ابي جحيفة وفي
اسانيدها كلها مقال **وروى** يحيى بن مندة في كتاب مناقب
الامام احمد باسناده عن الامام احمد انه سيل عن قول النبي صلى
الله عليه وسلم ثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس فقال
ثلث للطعام هو القوت وثلث للشراب هو القوي وثلث
للنفس هو الروح والله اعلم

الحديث الثامن والاربعون عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا ومن كانت خصلة منهن
فيه كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها من اذا حدث كذب واذا
وعد اخلف واذا خاصم فجر واذا عاهد غدر خرجه البخاري ومسلم
هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية الاعمش عن عبد
الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو بن العاص وخرجا
في الصحيحين ايضا من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اية المنافق ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف
واذا ايتمن خان وفي رواية لمسلم وان صام وصلى وزعم انه مسلم
وفي رواية له ايضا من علامات المنافق ثلثة وقد روي هذا عن
النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر وهذا الحديث قد حمله طائفة
ممن يميل الى الارجا على المنافقين الذين كانوا على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم فانهم حدثوا النبي صلى الله عليه وسلم فكذبوه
وايتمنهم على سره فخانوه ووعدوا ان يخرجوا معه في الغزو
فاخلفوه وقد روى محمد المحرم بهذا التاويل عن عطا وانه
قال حدثني به جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ان الحسن
رجع الى قول عطا بهذا لما بلغه عنه وهذا كذب والمحرم هذا
شيخ كذاب معروف بالكذب وقد روي عن عطا من وجهين

اخرين

اخرين ضعيفين انه انكر على الحسن قوله ثلث من كن فيه فهو منافق وقال
قد حدث اخوة يوسف فكذبوا ووعدوا فاخلفوا وايتمنوا فخانوا
ولم يكونوا منافقين وهذا لا يصح عن عطا والحسن لم يقل هذا
من عنده وانما بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث ثابت
عنه صلى الله عليه وسلم لا شك في ثبوته وصحته والذي فسره به اهل
العلم المعتبرون ان النفاق في اللغة هو من جنس الخداع والمكر
واظهار الخير وابطان خلافه وهو في الشرع ينقسم الى قسمين
احدهما النفاق الاكبر وهو ان يظهر الانسان الايمان بالله تعالى
وملايكته وكتبه ورسله واليوم الاخر ويبطن ما يناقض ذلك كله
او بعضه وهذا هو النفاق الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ونزل القران بذم اهله وتكفيرهم واخبر ان اهله في الدرك
الاسفل من النار والثاني النفاق الاصغر وهو نفاق العمل وهو
ان يظهر الانسان علانية صالحة ويبطن ما يخالف ذلك واصول
هذا النفاق ترجع الى الخصال المذكورة في هذه الاحاديث وهي
خمسة احدها ان يحدث بحديث لمن يصدقه وهو كاذب له وفي المسند
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا
هو لك مصدق وانت به كاذب قال الحسن كان يقال النفاق اخلاف

السر والعلانية والقول والعمل والمدخل والمخرج وكان يقال اس
النفاق الذي بني عليه النفاق الكذب الثاني اذا وعد اخلف
وهو على نوعين احدهما ان يعد ومن نيته ان لا يفي بوعده وهذا
اشر الخلف ولو قال افعل كذا ان شا الله ومن نيته لن لا يفعل كان
كذبا وخلفا قاله الاوزاعي والثاني ان يعد ومن نيته ان يفي ثم
يبدو له فيخلف من غير عذر له في الخلف **وخرج** ابو داود والترمذي
من حديث زيد بن ارقم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وعد الرجل
ونوى ان يفي به فلم يف فلا جناح عليه وقال الترمذي ليس اسناده
بالقوي وخرجه الاسماعيلي وغيره من حديث سلمان ان عليا لقي
ابا بكر وعمر فقال ما لي اراكما ثقيلين قالا حديث سمعناه من النبي
صلى الله عليه وسلم ذكر خلال المنافق اذا وعد اخلف واذا حدث
كذب واذا ايتمن خان فاينا يجوز من هذه الخصال فدخل علي
على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال قد حدثتهما ولم اضعه
على الموضع الذي تضعونه ولكن المنافق اذا حدث وهو يحدث
نفسه ان يكذب واذا وعد وهو يحدث نفسه ان يخلف واذا ايتمن
وهو يحدث نفسه لن يخون وقال ابو حاتم الرازي في هذا الحديث
من رواية سلمان وزيد بن ارقم الحديثان مضطربان وفي الاسناد

مجهولان

مجهولان قال الدارقطني الحديث مضطرب غير ثبت واسا علم
وخرج الطبراني والاسماعيلي من حديث علي مرفوعا العدة دين
ويل لمن وعد ثم اخلف قالها ثلثا وفي اسناده جهالة ويروى من
حديث بن مسعود قال لا يعد احدكم صبيه ثم لا ينجزه فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال العدة عطية وفي اسناده نظر واوله
صحيح عن ابن مسعود من قوله وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال العدة هبة وفي سنن ابي داود عن مولى لعبد الله بن عامر
ابن ربيعة قال جا النبي صلى الله عليه وسلم الى بيتنا وانا صبي فخرجت
لالعب فقالت امي يا عبد الله تعال اعطيك فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما اردت ان تعطيه قلت اردت ان اعطيه تمرا فقال اما
ان لم تفعلي كتبت عليك كذبة وفي اسناده من لا يعرف وذكر الزهري
عن ابي هريرة قال من قال لصبي تعال هاك ثم لا يعطيه شيا فهي
كذبة وقد اختلف العلما في وجوب الوفا بالوعد فمنهم من اوجبه مطلقا
وذكر البخاري في صحيحه ان ابن اشوع قضى بالوعد وهو قول طايفة
من اهل الظاهر وغيرهم ومنهم من اوجب الوفا به اذا اقتضى تعريفا
للموعود وهو المحكي عن مالك وكثير من الفقها لا يوجبونه مطلقا والثالث
اذا خاصم فجر ويعني بالفجور ان يخرج عن الحق عمدا حتى يصير الحق

باطلا والباطل حقا وهذا ما يدعوا اليه الكذب كما قال صلى الله عليه
وسلم اياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي
الى النار **وفي** الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابغض
الرجال الى الله الالد الخصم وقد قال صلى الله عليه وسلم انكم لتختصمون
الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض وانما اقضي على نحو
مما اسمع فمن قضيت له بشي من حق اخيه فلا ياخذه فانما اقطع له
قطعة من النار وقال صلى الله عليه وسلم ان من البيان سحرا فاذا
كان الرجل ذا قدرة عند الخصومة سوا كانت خصومته في الدين او
في الدنيا على ان ينتصر للباطل ويخيل للسامع انه حق ويوهن
الحق ويخرجه في صورة الباطل كان ذلك من اقبح المحرمات ومن اخبث
خصال النفاق **وفي** سنن ابي داود عن ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى
ينزع وفي رواية له ايضا ومن اعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب
الله **الرابع** اذا عاهد غدر ولم يف بالعهد وقد امر الله بالوفاء
بالعهد فقال واوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا وقال واوفوا
بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم
الله عليكم كفيلا وقال ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا

قليلا

قليلا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر
اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وفي الصحيحين
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لوا يوم القيمة
يعرف به وفي رواية ان الغادر ينصب له لوا يوم القيمة فيقال
الا هذه غدرة فلان وخرجاه ايضا من حديث انس بمعناه
وخرج مسلم من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل
غادر لوا عند استه يوم القيمة والغدر حرام في كل عهد بين المسلم
وغيره ولو كان المعاهد كافرا ولهذا في حديث عبد الله بن عمرو
عن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاهدا بغير حق لم يرح رائحة
الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما خرجه البخاري
وقد امر الله تعالى في كتابه بالوفا بعهود المشركين اذا اقاموا على عهودهم
ولم ينقضوا منها شيا واما عهود المسلمين فيما بينهم فالوفا بها
اشد ونقضها اعظم اثما ومن اعظمها نقض عهد الامام على من بايعه ورضي
به وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم فذكر
منهم رجلا بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا فان اعطاه ما يريد
وفا له والا لم يف له ويدخل في العهود التي يجب الوفا بها ويحرم

الغدر فيها جميع عقود المسلمين فيما بينهم اذا تراضوا عليها
من المبايعات والمناكحات وغيرهما من العقود اللازمة التي يجب الوفا بها
وكذلك ما يجب الوفا به لله عز وجل مما يعاهد العبد ربه من نذر البر
ونحوه الخامس الخيانة في الامانة فاذا ائتمن الرجل امانة فالواجب
عليه ان يؤديها كما قال تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى
اهلها وقال النبي صلى الله عليه وسلم ادا الامانة الى من ائتمنك وقال
في خطبته في حجة الوداع من كانت عنده امانة فليؤدها الى من ائتمنه
عليها وقال عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول
وتخونوا امانتكم وانتم تعلمون فالخيانة في الامانة من خصال
النفاق وفي حديث بن مسعود من قوله وروي مرفوعا القتل في سبيل الله
يكفر كل ذنب الا الامانة يؤتى بصاحب الامانة فيقال له ادا امانتك
فيقول اي يا رب وقد ذهبت الدنيا فيقال اذهبوا به الى الهاوية
فيهوي فيها فيشهى الى قعرها فيجدها هناك كهيئتها فيحملها فيضعها على
عنقه فيصعد بها في نار جهنم حتى اذا راى انه قد خرج منها زلت
فهوت وهو في اثرها ابد الابدين قال والامانة في الصلاة والامانة
في الصوم والامانة في الحديث واشد ذلك الودايع وقد روي عن محمد
ابن كعب القرظي انه استنبط اما من هذا الحديث اعني حديث اية

المنافق

المنافق ثلث من القران فقال مصداق ذلك في كتاب الله تعالى ٢٢٢
اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله الى قوله والله
يشهد ان المنافقين لكاذبون وقال تعالى ومنهم من عاهد الله لئن
اتانا من فضله الى قوله فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه
بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون وقال تعالى
انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال الى قوله ليعذب
الله المنافقين والمنافقات وروي عن بن مسعود نحو هذا الكلام
ثم تلى قوله فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الاية وحاصل الامر ان النفاق
الاصغر كله يرجع الى اختلاف السريرة والعلانية قال الحسن وقال
الحسن ايضا من النفاق اختلاف القلب واللسان واختلاف السر
والعلانية واختلاف الدخول والخروج وقالت طايفة من السلف
خشوع النفاق ان ترى الجسد خاشعا والقلب ليس بخاشع
وقد روي معنى ذلك عن عمر وروي عنه انه قال على المنبر ان اخوف
ما اخاف عليكم المنافق العليم قال كيف يكون المنافق عليما قال
يتكلم بالحكمة ويعمل بالجور وقال المنكدر وسيل حذيفة من المنافق
قال الذي يصف الايمان ولا يعمل به وفي صحيح البخاري عن بن
عمر انه قيل له انا ندخل على سلطاننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم

اذا خرجنا من عندهم قال كنا نعد هذا نفاقا وفي المسند عن حذيفة
قال انكم لتتكلمون كلاما ان كنا لنعده على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم النفاق وفي رواية قال ان كان الرجل ليتكلم بالكلمة على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصير بها منافقا واني لاسمعها
احدكم في اليوم في المجلس عشر مرار قال بلال بن سعد المنافق
يقول ما يعرف ويعمل ما ينكر ومن هنا كان الصحابة يخافون
النفاق على انفسهم وكان عمر يسال حذيفة عن نفسه وسيلا بو رجا
العطاردي هل ادركت من ادركت من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخشون النفاق فقال نعم اني ادركت منهم احدا سودا
حسانا نعم شديدا نعم شديدا وقال البخاري في صحيحه وقال
ابن ملكيكة ادركت ثلثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف
النفاق على نفسه ويذكر عن الحسن ما خافه الا مومن ولا امنه الا
منافق انتهى وروي عن الحسن انه حلف ما مضى مومن قط ولا بقي
الا وهو من النفاق مشفق ولا مضى منافق قط ولا بقي الا وهو
من النفاق امن وكان يقول من لم يخف النفاق فهو منافق وسمع
رجلا ابا الدرداء يتعوذ من النفاق في صلاته فلما سلم قال له ما
شانك وشان النفاق فقال اللهم عفوا ثلثا لانا من البلاء والله

ان الرجل ليفتن في ساعة واحدة فينقلب عن دينه والاثار عن السلف
في هذا كثيرة جدا قال سفين الثوري خلاف ما بيننا وبين المرجية
ثلث فذكر منها قالوا نحن نقول النفاق وهم يقولون لا نفاق وقال
الاوزاعي قد خاف عمر النفاق على نفسه قيل له انهم يقولون ان عمر لم
يخف ان يكون يومئذ منافقا حتى سال حذيفة ولكن خاف ان يبتلى
بذلك قبل ان يموت قال هذا قول اهل البدع يشير الى ان عمر كان يخاف
النفاق على نفسه في الحال والظاهر انه اراد ان عمر كان يخاف على
نفسه في الحال من النفاق الاصغر والنفاق الاصغر وسيلة وذريعة
الى النفاق الاكبر كما ان المعاصي بريد الكفر فكما يخشى على اصر
على المعصية ان يسلب الايمان عند الموت كذلك يخشى على مداوم
على خصال النفاق ان يسلب الايمان فيصير منافقا خالصا
وسيل الامام احمد ما تقول فيمن لا يخاف على نفسه النفاق فقال
ومن يامن على نفسه النفاق وكان الحسن يسمي من ظهرت منه
اوصاف النفاق العملي منافقا وروي نحوه عن حذيفة وقال
الشعبي من كذب فهو منافق وحكى محمد بن نصر المروزي هذا
القول عن فرقة من اهل الحديث وقد سبق في اوايل الكتاب
ذكر الاختلاف عن الامام احمد وغيره في مرتكب الكبايرهل يسمى كافرا

كفرا لا ينتقل عن الملة ام لا واسم الكفر اعظم من اسم النفاق
ولعل هذا هو الذى انكره عطا عن الحسن ان صح ذلك عنه ومن اعظم
خصال النفاق العملى ان يعمل الانسان عملا ويظهر انه قصد به الخير
ليتوصل به الى غرض له سيى فيتم له ذلك ويتوصل بهذه الخديعة
الى غرضه ويفرح بمكره وخداعه وحمد الناس له على ما اظهره وتوصله
به الى غرضه السيى الذى ابطنه وهذا قد حكاه الله فى القراءن
عن المنافقين واليهود فحكى عن المنافقين انهم اتخذوا مسجدا
ضرارا وكفرا وتفريقا بين المومنين وارصادا لمن حارب الله
ورسوله من قبل وليحلفن ان اردنا الا الحسنى والله يشهد انهم
لكاذبون وانزل فى اليهود ولا تحسبن الذين يفرحون بما
اوتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب
ولهم عذاب اليم وهذه الاية نزلت فى اليهود وسالهم النبى صلى
الله عليه وسلم عن شى فكتموه واخبروه بغيره فخرجوا وقد اروه انهم
قد اخبروه بما سالهم عنه واستحمدوا بذلك وفرحوا بما اتوا من
كتمانهم وما سيلوا عنه قال ذلك بن عباس وحديثه مخرج فى الصحيحين
وفى الصحيحين ايضا عن ابى سعيد انها نزلت فى رجال من المنافقين
كانوا اذا خرج النبى صلى الله عليه وسلم الى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا

بمقعدهم

بمقعدهم خلافه فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغزو
اعتذروا اليه وحلفوا واحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا وفى حديث
ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من غشنا فليس منا والمكر
والخديعة فى النار وقد وصف الله المنافقين بالمخادعة واخبر ابو العتاهية
فى قوله ليس دنيا الا بدين وليس الدين الا مكارم الاخلاق
انما المكر والخديعة فى النار هما من خصال اهل النفاق
ولما تقرر عند الصحابة رضى الله عنهم ان النفاق هو اختلاف السر
والعلانية خشى بعضهم على نفسه ان يكون اذا تغير عليه حضور قلبه
ورقته وخشوعه عند سماع الذكر برجوعه الى الدنيا والاشتغال
بالاهل والاولاد والاموال ان يكون ذلك منه نفاقا كما فى صحيح
مسلم عن حنظلة الاسيدى انه مر بابى بكر وهو يبكى فقال مالك
قال نافق حنظلة يا ابا بكر نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
يذكرنا بالجنة والنار كانا راى عين فاذا رجعنا عافسنا الازواج
والضيعة فنسينا كثيرا قال ابو بكر فوالله انا لكذلك فانطلقنا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا حنظلة قال
نافق حنظلة يا رسول الله وذكر له مثل ما قال لابى بكر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تدومون على الحال التى تقومون

بها من عندي لصافحتكم الملايكة في مجالسكم وفي طرقكم ولكن
يا حنظلة ساعة وساعة وفي مسند البزار عن انس قال
قالوا يا رسول الله انا نكون عندك على حال فاذا فارقناك
كنا على غيره فقال كيف انتم قالوا الله ربنا في السر والعلانية
قال ليس ذاكم النفاق وروي من وجه اخر عن انس قال غدا
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا هلكنا قال وما
ذاك قالوا النفاق النفاق قال لستم تشهدون ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله قالوا بلى قال فليس ذلك بالنفاق
ثم ذكر معنى حديث حنظلة كما تقدم **الحديث**
التاسع والاربعون عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو انكم توكلون على
الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا
رواه الامام احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن حبان
في صحيحه والحاكم وقال الترمذي حسن صحيح **هذا الحديث**
خرجه هولاء كلهم من رواية عبد الله بن هبيرة سمع ابا تميم
الجيشاني سمع عمر بن الخطاب يحدثه عن النبي صلى الله عليه
وسلم وابو تميم وعبد الله بن هبيرة خرج لهما مسلم ووثقهما

غير

غير واحد وابو تميم ولد في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر
الى المدينة في زمن عمر رضي الله عنه وقد روي هذا الحديث من حديث
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن في اسناده مقال قاله
ابو حاتم الرازي وهذا الحديث اصل في التوكل وانه من اعظم الاسباب
التي يستجلب بها الرزق قال الله عز وجل ومن يتق الله يجعل
له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه
وقد قرا النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاية على ابي ذر وقال لو ان
الناس كلهم اخذوا بها لكفتهم يعني لو انهم حققوا التقوى والتوكل
لاكتفوا بذلك في مصالح دينهم ودنياهم وقد سبق الكلام على
هذا المعنى في شرح حديث ابن عباس احفظ الله يحفظك وقال
بعض السلف يكفيك من التوسل اليه ان يعلم من قلبك حسن توكلك
عليه فكم من عبد من عباده قد فوض اليه امره فكفاه منه ما اهمه
ثم قرا ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب
وحقيقة التوكل هو صدق اعتماد القلب على الله في استجلاب
المصالح ودفع المضار من امور الدنيا والاخرة كلها وكلة الامور
كلها اليه وتحقيق الايمان بانه لا يعطي ولا يمنع ولا ينفع ولا يضر
سواه قال سعيد بن جبير التوكل جماع الايمان وقال وهب بن منبه

الغاية القصوى التوكل قال الحسن ان توكل العبد على ربه ليعلم
ان الله هو ثقته وفي حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من سره ان يكون اقوى الناس فليتوكل على الله **وروي**
عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعايه اللهم انا نسئلك
صدق التوكل عليك وانه كان يقول اللهم اجعلني ممن توكل
عليك فكفيته **واعلم** ان تحقيق التوكل لا ينافي السعي في الاسباب
التي قدر الله سبحانه المقدورات بها وجرت سنته في خلقه بذلك
فان الله تعالى امر بتعاطي الاسباب مع امره بالتوكل فالسعي في الاسباب
بالجوارح طاعة له والتوكل بالقلب عليه ايمان كما قال تعالى يا ايها
الذين امنوا خذوا حذركم وقال واعدوا لهم ما استطعتم من قوة
وقال فاذا قضيتم الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل
الله قال سهل التستري من طعن في الحركة يعني في السعي والكسب
فقد طعن في السنة ومن طعن في التوكل فقد طعن في الايمان فالتوكل
حال النبي صلى الله عليه وسلم والكسب سنته فمن عمل على حاله فلا يتركن
سنته ثم ان الاعمال التي يعملها العبد ثلثة اقسام احدها الطاعات التي
امر الله عباده بها وجعلها سببا للنجاة من النار ودخول الجنة
فهذا لا بد من فعله مع التوكل على الله فيه والاستعانة به عليه فانه

العبد ص

لا حول

لا حول ولا قوة الا به وما شاء الله كان وما لم يشا لم يكن فمن قصر في شي
ما وجب عليه من ذلك استحق العقوبة في الدنيا والاخرة شرعا وقدرا
قال يوسف بن اسباط كان يقال اعمل عمل رجل لا ينجيه الا عمله وتوكل
توكل رجل لا يصيبه الا ما كتب له والثاني ما اجرى الله العادة
به في الدنيا وامر عباده بتعاطيه كالاكل عند الجوع والشرب عند
العطش والاستظلال من الحر والتدفي من البرد ونحو ذلك فهذا
ايضا واجب على العبد تعاطي اسبابه ومن قصر فيه حتى تضرر بتركه
مع القدرة على استعماله فهو مفرط يستحق العقوبة لكن الله سبحانه
قد يقوي بعض عباده من ذلك على ما لا يقوى عليه غيره فاذا عمل
بمقتضى قوته التي اختص بها عن غيره فلا جرح عليه ولهذا كان
النبي صلى الله عليه وسلم يواصل في صيامه وينهى عن ذلك اصحابه
ويقول لهم اني لست كهيئتكم اني اطعم واسقى وفي رواية اني اظل
عند ربي يطعمني ويسقيني وفي رواية ان لي مطعما يطعمني
وساقيا يسقيني والاظهر انه اراد بذلك ان الله يقويه ويغذيه
بما يورده على قلبه من الفتوح القدسية والمنح الالهية والمعارف
الربانية التي تغنيه عن الطعام والشراب برهة من الدهر كما قال
القايل لها احاديث من ذكراك تشغلها عن الشراب وتلهيها عن الزاد

لها بنور جهك نور تستضئ به وقت المسير وفي اعقابها حادي
اذا شكت من كلال السير او عدها روح القدوم فتحيي عندميعاد

وقد كان كثير من السلف لهم من القوة على ترك الطعام والشراب
ما ليس لغيرهم ولا يتضررون بذلك فكان بن الزبير يواصل ثمانية
ايام وكان ابو الجوزاء يواصل في صومه بين سبعة ايام ثم يقبض
على ذراع الشاة فيكاد يحطمها وكان ابراهيم التيمي يمكث شهرين
لا ياكل شيا غير انه يشرب شربة حلوا وكان حجاج بن فرافصة
يبقى اكثر من عشرة ايام لا ياكل ولا يشرب ولا ينام وكان بعضهم
لا يبالي بالحر ولا بالبرد كما كان علي رضي الله عنه يلبس لباس
الصيف في الشتا ولباس الشتا في الصيف وكان النبي صلى
الله عليه وسلم دعا له ان يذهب الله عنه الحر والبرد فمن كان له
قوة على مثل هذه الامور فعل بمقتضى قوته ولم يضعفه عن طاعة
الله فلا حرج عليه ومن كلف نفسه ذلك حتى اضعفها عن بعض
الواجبات فانه ينكر عليه ذلك وكان السلف ينكرون على عبد
الرحمن ابن ابي نعيم حيث كان يترك الاكل مدة حتى يعاد من ضعفه

القسم الثالث ما اجرى الله العادة به في الدنيا في
الاعم الاغلب وقد يخرق العادة في ذلك لمن يشاء من عباده

وهو

وهو انواع منها ما يخرقه كثيرا او يغني عنه كثيرا من خلقه كالادوية
بالنسبة الى كثير من البلدان وسكان البوادي ونحوهم وقد اختلف
العلما هل الافضل لمن اصابه المرض التداوي ام تركه لمن حقق
التوكل على الله وفيه قولان مشهوران وظاهر كلام احمد ان التوكل
لمن قوي عليه افضل لما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب ثم قال هم الذين لا
يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون
ومن رجح التداوي قال انه حال النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان
يداوم عليه وهو لا يفعل الا الافضل وحمل الحديث على الرقا
المكروهة التي يخشى منها الشرك بدليل انه قرنها بالكي
والطيرة وكلاهما مكروه ومنها ما يخرقه لقليل من عباده كحصول
الرزق لمن ترك السعي في طلبه فمن رزقه الله صدق بيقين
وتوكل وعلم من الله انه يخرق له العوايد ولا يحوجه الى الاسباب
المعتادة في طلب الرزق ونحوه جاز له ترك الاسباب ولم
ينكر عليه ذلك وحديث عمر هذا الذي نتكلم عليه يدل على
ذلك ويدل على ان الناس انما يفوتون من قلة تحقيق التوكل
ووقوفهم مع الاسباب الظاهرة بقلوبهم وساكنتهم لها فلذلك

يتعبون انفسهم في الاسباب ويجتهدون فيها غاية الاجتهاد ولا
ولا يأتيهم الا ما قدر لهم فلو حققوا التوكل على الله بقلوبهم لساق
الله اليهم ارزاقهم مع ادنى سبب كما يسوق الى الطير ارزاقها
بمجرد الغدو والرواح وهو نوع من الطلب والسعي لكنه سعي يسير
وربما حرم الانسان رزقه او نقصه بذنب يصيبه كما في حديث
ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليحرم الرزق
بالذنب يصيبه وفي حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في
الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم وقال عمر بين العبد وبين
رزقه حجاب فان قنع ورضيت نفسه اتاه رزقه وان اقتحم
وهتك الحجاب لم يزد فوق رزقه وقال بعض السلف توكل تساق
اليك الارزاق بلا تعب ولا تكلف وقال سالم بن ابي الجعد
حدثت ان عيسى بن مريم عليه السلام كان يقول اعملوا لله ولا تعملوا
لبطونكم واياكم وفضول الدنيا فان فضول الدنيا عند الله
رجز هذه طير السما تغدوا وتروح ليس معها من ارزاقها
شيء لا تحرث ولا تحصد الله يرزقها فان قلتم ان بطوننا
اعظم من بطون الطير فهذه الوحوش من البقر والحمير تغدوا وتروح

ليس

ليس معها من ارزاقها شيء لا تحرث ولا تحصد الله يرزقها
خرجه بن ابي الدنيا **وخرج** بن ابي الدنيا باسناده عن ابن
عباس قال كان عابد يتعبد في غار فكان غراب يأتيه كل يوم
برغيف يجد فيه طعم كل شيء حتى مات ذلك العابد وعن سعيد بن
عبد العزيز عن بعض مشيخة دمشق قال اقام الياس هاربا
من قومه في جبل عشرين ليلة او قال اربعين تأتيه الغربان
برزقه وقال سفين الثوري قرأوا صلا لاحدب هذه الاية
وفي السماء رزقكم وما توعدون فقال الا ان رزقي في السما
وانا اطلبه في الارض فدخل خربة فكث ثلثا لا يصيب شيئا فلما
كان اليوم الثالث اذا هو بدو خلة من رطب فكان له اخ اخشى
منه فدخل معه فصار تاد وخلتين فلم يزل ذلك دابهما حتى فرق
الموت بينهما ومن هذا الباب من قوى توكله على الله ووثوقه به
فدخل الفاوز بغير زاد فانه يجوز لمن هذه صفته ودونه من لم يبلغ
هذه المنزلة وله في ذلك اسوة بابراهيم الخليل عليه السلام حيث
ترك هاجر وابنها اسمعيل بواد غير ذي زرع وترك عندهما جرابا فيه
تمر وسقاء فيه ما فلما تبعته هاجر وقالت له الى من تدعنا قال
لها الى الله قالت رضيت بالله وهذا كان يفعله بامر الله ووحيه

فقد يقذف الله في قلوب بعض اوليايه من الالهام الحق
ما يعلمون انه حق ويثقون به قال المروذي قيل لابي عبد الله اي
شي صدق التوكل على الله قال ان يتوكل على الله ولا يكون في قلبه
احد من الادميين يطمع ان يجيه بشي فاذا كان كذا كان الله يرزقه
وكان متوكلا وقال وذكرت لابي عبد الله التوكل فاجازه ثم استعمل
فيه الصدق قال وسالت ابا عبد الله عن رجل جلس في بيته
ويقول اجلس واصبر ولا اطلع على ذلك احدا وهو يقدر ان يحترف قال
لو خرج فاحترف كان احب الي واذا جلس خفت ان يخرجه الى ان
يكون يتوقع ان يرسل اليه بشي قلت فاذا كان يبعث اليه بشي
فلا ياخذ قال هذا جيد قلت لابي عبد الله ان رجلا بمكة قال لا اكل
شيا حتى يطعموني ودخل في جبل ابي قبيس فجا اليه رجلان وهو
متزر بخرقة فالقى عليه قميصا واخذه بيده فالبسه القميص ووضع
بين يديه شي فلم ياكل حتى وضع مفتاح حديد في فيه وجعل
يدسون في فمه فضحك ابو عبد الله وجعل يعجب قلت لابي عبد الله
ان رجلا ترك البيع والشرا وجعل على نفسه ان لا يقع في يده ذهب
ولا فضة وترك دوره لم يامر فيها بشي وكان يمر في الطريق فاذا
راى شيا مطروحا اخذه ما قد القى قال المروذي فقلت للرجل

مالك

مالك حجة على هذا غير ابي معوية الاسود قال بل اويس القرني
وكان يمر بالمزابل فيلتقط الرقاع قال فصدقه ابو عبد الله وقال
قد شدد على نفسه قال قد جاني البقلي ونحوه فقلت لهم لو تعرضتم
للعمل تشهرون انفسكم قالوا وايش نبالي من الشهرة **وروى احمد**
ابن الحسين بن حسان انه سيل عن رجل يخرج الى مكة بغير زاد قال
ان كنت تطيق والا فلا الا بزاد وراحلة لا تخاطر قال ابو بكر الخلال
يعني ان اطاق وعلم انه يقوى على ذلك ولا يسال ولا يستشرف
نفسه لان ياخذ او يعطى فيقبل فهو متوكل على الصدق وقد اجاز
العلما التوكل على الصدق قال وقد حج ابو عبد الله وكفاه في حجته
اربعة عشر درهما وسيل اسحق بن راهويه للرجل ان يدخل
المفازة بغير زاد فقال ان كان الرجل مثل عبد الله بن منير فله ان
يدخل المفازة بغير زاد والا لم يكن له ليدخل ومتى كان الرجل
ضعيفا وخشي على نفسه ان لا يصبر او ان يتعرض للسوال او ان
يقع في الشك والتسخط لم يجز له ترك الاسباب حينيذ وانكر عليه عامة
الانكار كما انكر الامام احمد وغيره على من ترك الكسب وعلى من دخل
المفازة بغير زاد وخشي عليه التعرض للسوال **وقد روى**
عن ابن عباس قال كان اهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون

نحن متوكلون فيحجون فيأتون مكة فيسألون الناس فانزل
الله هذه الاية وتزودوا فان خير الزاد التقوى وكذا قال
مجاهد وعكرمة والنخعي وغير واحد من السلف فلا يرخص في ترك
السبب بالكلية الا لمن انقطع قلبه عن الاستشراف الى المخلوقين
بالكلية **وقد روي** عن احمد انه سيل عن التوكل فقال
قطع الاستشراف باليأس من الخلق فسيل عن الحجة في ذلك فقال
قول ابراهيم عليه السلام لما عرض له جبريل وهو يرمى في النار فقال
له الك حاجة فقال اما اليك فلا وظاهر كلام احمد ان التكسب افضل
بكل حال فانه سيل عمن يقعد ولا يتكسب ويقول توكلت على الله فقال
ينبغي للناس كلهم يتوكلون على الله ولكن يعودون على انفسهم
بالكسب **وروى** الخلال باسناده عن الفضيل بن عياض انه قيل
له ان رجلا قعد في بيته زعم انه يثق بالله فيأتيه رزقه قال اذا
وثق بالله حتى يعلم منه انه قد وثق به لم يمنعه شي اراده ولكن لم
يفعل هذا الانبيا ولا غيرهم وقد كانت الانبيا يوجرون انفسهم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يوجر نفسه وابو بكر وعمر ولم يقولوا
نقعد حتى يرزقنا الله عز وجل وقالا الله عز وجل وابتغوا من
فضل الله ولا بد من طلب المعيشة **وقد روي** عن بشر ما يشعر

بخلاف

بخلاف هذا **فروى** ابو نعيم في الحلية في الحلية ان بشرا سيل
عن التوكل فقال اضطراب بلا سكون وسكون بلا اضطراب فقال
له السايل فسر لنا حتى نفقه قال بشر اضطراب بلا سكون
رجل يضطرب بجوارحه وقلبه ساكن الى الله لا الى عمله وسكون
بلا اضطراب فرجل ساكن الى الله بلا حركة وهذا عزيز وهو من
صفات الابدال وبكل حال فمن لم يصل الى هذه المقامات العالية
فلا بد له من معاناة الاسباب لا سيما له عيال لا يصبرون وقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت
وكان بشر يقول لو كان لي عيال لعملت واكتسبت وكذلك من
ضيع بتركه الاسباب حقا له ولم يكن راضيا بفوات حقه فان
هذا عاجز مفرط وفي مثل هذا جا قول الله عز وجل والنبي
صلى الله عليه وسلم المومن القوي خير واحب الى الله من المومن
الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله
ولا تعجز فان اصابك شي فلا تقولن لو اني فعلت كذا وكذا
ولكن قل قدر الله وما شا فعل فان لو تفتح عمل الشيطان
خرجه مسلم بمعناه من حديث ابي هريرة **وفي** سنن ابي داود
عن عوف بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين

فقال المقضي عليه لما ادبر حسبنا الله ونعم الوكيل فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس
فاذا غلبك امر فقل حسبي الله ونعم الوكيل **وخرج الترمذي**
من حديث انس قال قال رجل يرسول الله اعقلها واتوكل
او اطلقها واتوكل قال اعقلها وتوكل وذكر عن يحيى القطان
انه قال هو عندي حديث منكر وخرجه الطبراني من حديث عمرو
ابن امية عن النبي صلى الله عليه وسلم **وروى** الوضين بن عطاء
عن محفوظ بن علقمة عن ابن عايذ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان التوكل بعد الكيس وهذا مرسل ومعناه ان الانسان
ياخذ بالكيس والسعي في الاسباب المباحة ويتوكل على الله بعد سعيه
وبهذا كله اشارة الى ان التوكل لا ينافي الاتيان بالاسباب
بل قد يكون جمعها افضل قال معوية بن قرة لقي عمر بن الخطاب
ناسا من اهل اليمن فقال من انتم قالوا نحن المتوكلون قال بل
انتم المتاكلون انما المتوكل الذي يلقي حبه في الارض ويتوكل
على الله عز وجل قال الخلال اخبرنا محمد ابن احمد بن منصور قال
سال المازني بشر بن الحارث عن التوكل فقال المتوكل لا يتوكل
على الله ليكفر ولو حلت هذه العقدة في قلوب المتوكلة لضجوا

الى

الى الله بالندم والتوبة ولكن المتوكل يجعل بقلبه الكفاية من الله
تبارك وتعالى فيصدق الله عز وجل فيما ضمن ومعنى هذا الكلام
ان المتوكل على الله حق التوكل لا ياتي بالتوكل ويجعله سببا لحصول
الكفاية له من الله بالرزق وغيره فانه لو فعل ذلك لكان كمن اتى
بساير الاسباب لاستجلاب الرزق والكفاية بها وهذا نوع نقص
في تحقيق التوكل وانما المتوكل حقيقة من يعلم ان الله قد ضمن لعبده
رزقه وكفايته فيصدق الله فيما ضمنه ويثق بقلبه ويحقق الاعتماد
عليه فيما ضمنه من الرزق من غير ان يخرج التوكل مخرج الاسباب
في استجلاب الرزق والرزق مقسوم لكل احد من بر وفاجر
ومومن وكافر كما قال تعالى وما من دابة في الارض الا على الله
رزقها هذا مع ضعف كثير من الدواب وعجزها عن السعي في طلب
الرزق قال تعالى وكاين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها
واياكم فما دام العبد حيا فرزقه على الله عز وجل وقد ييسره الله له بكسب وبغير
كسب فمن توكل على الله لطلب الرزق فقد جعل التوكل سببا
وكسبا ومن توكل عليه لثقته بضمانه فقد توكل عليه ثقة وتصديقا
وما احسن قول مثنى الانباري وهو من اعيان اصحاب الامام احمد
لا تكونوا بالمضمون متهمين فتكونوا للضامن متهمين وبرزقه

غير راضين **واعلم** ان ثمرة التوكل الرضا الرضا بالقضا
فمن وكل اموره الى الله ورضي بما يقضيه له ويختاره فقد حقق
التوكل عليه وكذلك كان الحسن والفضيل وغيرهما يفسرون التوكل
على الله بالرضا قال بن ابي الدنيا بلغني عن بعض الحكما قال
التوكل على ثلث درجات اولها ترك الشكايه والثانيه الرضا والثالثه
المحبة فترك الشكايه درجة الصبر والرضا سكون القلب بما
قسم الله له وهو ارفع من الاولى والمحبه ان يكون حبه لما يصنع الله
به فالاولى للزاهدين والثانيه للصادقين والثالثه للمرسلين
انتهى **فالمتوكل** على الله ان صبر على ما يقدره الله له من
الرزق او غيره فهو صابر وان رضي بما يقدر له بعد وقوعه
فهو الراضي وان لم يكن له اختيار بالكليه ولا رضى الا فيما
يقدر له فهو درجة المحبين العارفين كما كان عمر بن عبد العزيز
يقول اصبحت وما لي سرور الا في مواضع القضا والقدر

الحديث الخمسون

عن عبد الله بن بسر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل فقال يرسول الله ان شرايع الاسلام قد كثرت علينا
فباب جامع نتمسك به جامع قال لا يزال لسانك رطبا من

ذكر

ذكر الله عز وجل خرجه الامام احمد بهذا اللفظ وخرجه الترمذي
وابن ماجة وابن حبان في صحيحه بمعناه وقال الترمذي حسن
غريب وكلهم خرجه من رواية عمرو بن قيس الكندي عن عبد الله
ابن بسر **وخرج** ابن حبان في صحيحه وغيره من حديث معاذ
ابن جبل قال اخرها فارقت عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان قلت له اي الاعمال خير واقرب الى الله قال ان تموت ولسانك
رطب من ذكر الله عز وجل قد سبق في هذا الكتاب مفرقا ذكر كثير
من فضايل الذكر ونذكر ههنا فضلا دامنه والاكثار منه قد امر الله سبحانه
المومنين بان يذكروه ذكرا كثيرا ومدح من ذكره كذلك قال تعالى يا ايها
الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا وقال
تعالى يا ذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون وقال والذاكرين الله كثيرا
والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما وقال الذين يذكرون
الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم **وفي صحيح مسلم** عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على جبل يقال
له جمدان فقال سيروا هذا جمدان قد سبق المفردون قالوا ومن
المفردون يرسول الله قال الذاكرين الله كثيرا والذاكرات
وخرجه الامام احمد ولفظه سبق المفردون قالوا وما المفردون

قال الذين يهترون في ذكر الله عز وجل وخرجه الترمذي وعنده
قالوا يا رسول الله وما المفردون قال المستهترون في ذكر الله تعالى
يضع الذكر عنهم اثقالهم فياتون يوم القيمة خفافا وروى
موسى بن عبيدة عن ابي عبد الله القراظ عن معاذ بن جبل
قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسير بالروحاء
اذا استنبه فقال يا معاذ اين السابقون فقلت قد مضوا
وتخلف ناس فقال يا معاذ ان السابقين الذين يستهترون
بذكر الله عز وجل خرجه جعفر الفريابي ومن هذا السياق يظهر
وجه ذكر السابقين في هذا الحديث فانه لما سبق الركب وتخلف
بعضهم نبه النبي صلى الله عليه وسلم على ان السابقين على الحقيقة
هم الذين يديمون ذكر الله عز وجل ويولعون به فان الاستهتار
بالشيء هو الولوع به والشغف حتى لا يكاد يفارق ذكره وهذا
على رواية من رواه المستهترون ورواه بعضهم فقال اهتروا
في ذكر الله وفسر ابن قتيبة الهتر بالسقط في الكلام كما في الحديث
المتهتران شيطانان يتكاذبان ويتهاتران قال والمراد
من هذا الحديث من عمر وخرف في ذكر الله وطاعته قال والمراد
بالمفردين على هذه الرواية من انفرد بالعمر عن القرن الذي كان فيه

واما

واما على الرواية الاولى قال فالمراد بالمفردين المتخلفين من
الناس بذكر الله كذا قال ويحتمل وهو الاظهر ان المراد بالانفراد
على الروايتين الانفراد بهذا العمل وهو كثرة الذكر دون الانفراد
الحسي اما عن القرن او عن المخالطة والله اعلم ومن هذا المعنى قول
عمر بن عبد العزيز ليلة عرفة عند الافاضة ليس السابق اليوم من
سبق بعيره وانما السابق من غفر له وبهذا الاسناد عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من احب ان يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله عز
وجل وخرج الامام احمد والنسائي وابن حبان في صحيحه من
حديث ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
استكثروا من الباقيات الصالحات قيل وما هن يا رسول الله
قال التكبير والتسبيح والتهليل والحمد لله ولا حول ولا قوة الا
بالله وفي المسند وصحيح ابن حبان عن ابي سعيد الخدري
ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكثروا ذكر الله حتى يقولوا
مجنون وروى ابو نعيم في الحلية من حديث ابن عباس
مرفوعا اذكروا الله ذكرا يقول المنافقون انكم تراؤن وخرج
الامام احمد والترمذي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان سيد العباد افضل درجة عند الله يوم القيمة

قال الذاكرون الله كثيرا قيل يا رسول الله ومن الغازي في سبيل
الله قال لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسر ويخضب
دما لكان الذاكرون الله عز وجل افضل منه درجة **وخرج**
الامام احمد من حديث سهل بن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان رجلا سأله فقال اي الجهاد اعظم اجرا يا رسول الله قال اكثرهم
لله ذكرا قال فاي الصايمين اعظم قال اكثرهم لله ذكرا ثم ذكر لنا
الصلاة والزكوة والحج والصدقة كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اكثرهم ذكرا فقال ابو بكر يا ابا حفص ذهب الذاكرون
بكل خير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل وقد خرجه ابن
المبارك وابن ابي الدنيا من وجوه اخر مرسلة بمعناه وفي صحيح
مسلم عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يذكر الله على كل احيانه وقال ابو الدرداء الذين لا تزال السنتهم
رطبة من ذكر الله يدخل احدهم الجنة وهو يضحك وقيل له ان
رجلا اعتق مية نسمة فقال ان مية نسمة من مال رجل كثير
وافضل من ذلك ايمان ملزوم بالليل والنهار وان لا يزال
لسان احدكم رطبا من ذكر الله عز وجل وقال معاذ لان اذكر
الله من بكرة الى الليل احب الي من ان احمل على جياد الخيل في سبيل الله

٢٥٦

من بكرة الى الليل وقال بن مسعود في قوله تعالى اتقوا الله حق تقاته
قال ان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر وخرجه
الحاكم مرفوعا وصححه والمشهور وقفه وقال زيد بن اسلم قال موسى
عليه السلام يا رب قد انعمت علي كثيرا فدلني ان اشكرك كثيرا قال
اذكرني كثيرا فاذا ذكرتني كثيرا فقد شكرتني واذا نسيتني فقد
كفرتني وقال الحسن احب عباد الله الى الله اكثرهم ذكرا واتقاهم
قلبا وقال احمد بن ابي الحواري حدثنا ابو المخارق قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم مررت ليلة اسري بي برجل مغيب في نور
العرش فقلت من هذا ملك قيل لا قلت نبي قيل لا قلت من هو قال
هذا رجل كان لسانه رطبا من ذكر الله وقلبه معلق بالمساجد ولم
يسب لوالديه قط **وقال** بن مسعود قال موسى عليه السلام
رب اي الاعمال احب اليك ان اعمل به قال تذكرني فلا تنساني
وقال ابو اسحق عن ميثم بلغني ان موسى عليه السلام قال
رب اي عبادك احب اليك قال اكثرهم لي ذكرا **وقال** كعب من اكثر
ذكر الله برئ من النفاق ورواه مومل عن حماد بن سلمة عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا وخرج الطبراني
بهذا الاسناد مرفوعا من لم يكثر ذكر الله فقد برئ من الايمان

ويشهد لهذا المعنى ان الله تعالى وصف المنافقين بانهم لا يذكرون
الله الا قليلا فمن اكثر ذكر الله فقد باينهم في اوصافهم ولهذا ختمت
سورة المنافقين بالامر بذكر الله وان لا يلهي المومن عن ذكر الله مال
ولا ولد وان من الهاه ذلك عن ذكر الله فهو من الخاسرين قال الربيع
انس عن بعض اصحابه علامة حب الله كثرة ذكره فانك لن
تحب شيا الا اكثرت ذكره **قال** فتح الموصلي المحب لله لا يغفل عن
ذكر الله طرفة عين قال ذو النون من اشتغل قلبه ولسانه
بالذكر قذف الله في قلبه نور الاشتياق اليه قال ابراهيم بن
الجنيد كان يقال من علامة المحب لله دوام الذكر بالقلب واللسان
وقلما ولع المرء بذكر الله عز وجل الا افاد منه حب الله عز وجل
وكان بعض عباد السلف يقول في مناجاته اذا سئم
البطالون من بطالتهم فلن يسام محبوك من مناجاتك وذكرك
قال ابو جعفر المحمولي ولي الله المحب لله لا يخلو قلبه من ذكر
ربه ولا يسام من خدمته **وقد** ذكرنا قول عايشة كان النبي
صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه والمعنى في حال قيامه
ومشيه وقعوده واضطجاعه وسواء كان على طهارة او على حدث
وقال مسعر كانت دواب البحر في البحر تسكن ويوسف عليه السلام

في السجن

في السجن لا يسكن عن ذكر الله عز وجل وكان لابي هريرة خيط
فيه الف عقدة فلا ينام حتى يسبح به وكان خالد بن معدان
يسبح كل يوم اربعين الف تسبيحة سوى ما يتزامن القران فلما
مات وضع على سريره ليغسل فجعل يشير باصبعه يحركها بالتسبيح
وقيل لعمير زهاني ما نرى لسانك يفتر فكم تسبح كل يوم ماية
الف تسبيحة الا ان تخطي الاصابع يعني انه يعد ذلك باصابعه
وقال عبد العزيز ابن ابي رواد كان عندنا امراة بمكة
تسبح كل يوم اثني عشر الف تسبيحة فماتت فلما بلغت القبر اختلست
من بين ايدي الرجال **وكان** الحسن البصري كثيرا يقول
اذا لم يتحدث ولم يكن له شغل سبحان الله العظيم فذكر
ذلك لبعض فقهاء مكة فقال ان صاحبكم لفقيه ما قالها احد
سبع مرات الا بني له بيت في الجنة **وكان** عامة كلام بشر بن
سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده كان المغيرة بن حكيم الصنعاني
اذا هدات العيون نزل الى البحر وقام في الماء يذكر الله مع دواب
البحر نام بعضهم عند ابراهيم ابن ادهم قال فكنت كلما استيقظت
من الليل وجدته يذكر الله فاغتم ثم اعزي نفسي بهذه الاية
ذلك فضل الله يوتيه من يشاء المحب اسم محبوبه لا يغيب عن قلبه

فلو كلف ان ينسا ذكره لما قدر ولو كلف ان يكف عن ذكره
بلسانه لما صبر كيف ينسى المحب ذكر حبيبه اسمه في فواده مكتوب
كان بلال كلما عذبه المشركون في الرضا على التوحيد يقول احد
احد فاذا قالوا له قل اللات والعزى قال لا احسنه براد من القلب
نسيانكم وتابى الطباع على التقايل كلما قويت المعرفة صار الذكر جاري
على لسان الذاكرين من غير كلفة حتى كان بعضهم يجري على لسانه في منامه
الله الله ولهذا يلهم اهل الجنة التسبيح كما يلهمون النفس وتصير
لا اله الا الله لهم كالما البارد لاهل الدنيا وكان الثوري ينشد
لا لاني انساك اكثر ذكرك ولكن بذاك يجري لساني اذا سمع المحب
ذكر حبيبه من غيره زاد طربه وتضاعف قلقه قال النبي صلى الله عليه
وسلم لابن مسعود اقرا علي القران قال اقراء عليك وعليك انزل
قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرا عليه ففاضت عيناه سمع الشبلي
قايلا يقول يا الله يا جوادا فاضطرب وداع دعا اذ نحن بالخيف
من منى فهيج اشجان الفواد وما يدري دعى باسم ليلى غيرها فكانما
اطار بليلى طايرا كان في صدري البيض يتنزع عند ذكر المحبوب
اذا ذكر المحبوب عند حبيبه ترنح نشوان وحن طروب
ذكر المحبين على خلاف ذكر الغافلين انما المومنون الذين اذا ذكر الله

وجلت

٢٥٨

وجلت قلوبهم وانى يتغير ولذكر اكثرة كما اشتغل العصفور بلله القطر
احد السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله رجل ذكر
الله خاليا ففاضت عيناه **قال** ابو الجلد اوحى الله الى موسى عليه
السلام اذا ذكرتني فاذكرني وانت تنتفض اعضاوك وكن عند
ذكري خاشعا مطمينا واذا ذكرتني فاجعل لسانك من ورا قلبك
وصف علي رضي الله عنه يوما الصحابه فقال كانوا اذا ذكروا
الله مادوا كما تميد الشجر في اليوم الشديد الريح وجرت دموعهم
على ثيابهم قال زهير البابي ان لله عبادا ذكروه فخرجت نفوسهم
اعظاما واشتياقا وقوم ذكروه فوجلت قلوبهم فرقا وهيبة
فلو حرقوا بالنار لم يجدوا مس النار واخرون ذكروه في الشتا
وبرده فارفضوا عرقا من خوفه وقوما ذكروه فحالت الوانهم غيرا
وقوما ذكروه فجفت اعينهم سهرا صلى ابو يزيد الظهر فلما اراد
ان يكبر لم يقدر احدا الا الاسم الله وارتعدت فرايصه حتى سمعت
قعقعة عظامه كان ابو حفص النيسابوري اذا ذكر الله تغيرت
عليه حاله حتى يرى ذلك جميع من عنده وكان يقول ما اظن محقا
يذكر الله عز غير غفلة ثم يبقى حيا الا الانبيا فانهم ايدوا بقوة
النبوة وخاطر الاوليا بقوة ولا يتهمه

اذا سمعت بهم الحبيب تقعقعت مفاصلها من هول ما تتذكر

وقف ابو يزيد ليلة الى الصباح يجتهد ان يقول لا اله الا الله
فما قدر اجلالا وهيبة فلما كان عند الصباح نزل فسال الدم

وما ذكرتكم الا نسيتكم نسيان اجلال لا نسيان اهمال
اذا تذكرت من انتم وكيف انا اجللت مثلكم يخطر على بالي

الذكر لذة قلوب العارفين قال عز وجل الذين امنوا وتطمئن
قلوبهم بذكر الله الا بذكر الله تطمئن القلوب قال ملك بن دينار
ما تلذذ المتلذذون بمثل ذكر الله عز وجل وفي بعض الكتب
السالفة يقول الله عز وجل معشر الصديقين بي فافرحوا
وبذكري فتنعموا وفي اثر اخر سبق ذكره ويغيبون الى الذكر كما
يغيب النسور الى وكورها وعن بن عمر قال اخبرني اهل الكتاب
ان هذه الامة تحب الذكر كما تحب الحمامة وكرها وطهم اسرع الى ذكر
الله من الابل الى ورودها يوم ظمئها قلوب المحبين لا تطمئن الا بذكره
وارواح المشتاقين لا تسكن الا برويته قال ذا النون ما طابت
الدنيا الا بذكره ولا طابت الاخرة الا بعفوه ولا طابت الجنة الا
برويته ابدا تتوق الطالبين الى طلولكم تحن وكذا القلوب
بذكركم بعد المخافة تطمئن جنت لحبكم ومن يهوى الحبيب ولا يحن

بحياتكم

من الناس من يقال كان في الذكر وسواس

بحياتكم يا سادتي جودوا بوصلكم ومنوا قد سبق حديث اذكروا
الله حتى يقولوا مجنون ولبعضهم لقد اكثرت من ذكرك حتى قيل وسواس
كان ابو مسلم الخولاني كثير الذكر فراه بعض الناس فانكر حاله
فقال لاصحابه مجنون صاحبكم فسمعه ابو مسلم فقال لا يا اخي ولكن
هذا دوا الجنون

وحرمة الود ما لي عنكم عوض وليس لي في سواكم سادتي غرض
وقد شرطت على قوم صحبتهم بان قلبي لكم من دونهم فرضوا
ومن حديثي بكم قالوا به مرض فقلت لا زال عن ذلك المرض

المحبون يستوحشون من كل شاغل يشغل عن الذكر فلا شي احب اليهم
من الخلوة بحبيبهم **قال** عيسى عليه السلام يا معشر الحواريين كلموا
الله كثيرا وكلموا الناس قليلا قالوا كيف نكلم الله كثيرا قال اخلوا
بمناجاته اخلوا بدعايه وكان بعض السلف يصلي كل يوم الف ركعة
حتى انتفخ رجليه فكان يصلي الف ركعه جالسا فاذا اصلى العصر
احتبى واستقبل القبله ويقول عجبت للخليقة كيف انست بسواك
بل عجبت للخليقة كيف استنارت قلوبها بذكر سواك وكان
بعضهم يصوم الدهر فاذا كان وقت الفطور قال احسن بنفسي
تخرج لاشتغالي عن الذكر بالاكل قيل لمحمد بن النضر ما

تستوحش وحدك قال كيف استوحش وهو يقول انا جليس من ذكرني

كتمت اسم الحبيب من العباد ورددت الصبابة في فؤادي
فواشوقي الى بلد خلي لعلي باسم من اهوى انادي

فاذا قوي حال المحب ومعرفته لم يشغله عن الذكر بالقلب واللسان
شاغل فهو بين الخلق بجسمه وقلبه معلق بالمحل الاعلى كما قال
علي رضي الله عنه في وصفهم صحبوا الدنيا باجساد ارواحها
معلقة بالمحل الاعلى وفي هذا المعنى قيل

جسمي معي غير ان الروح عندكم فالجسم في غربة والروح في وطن

وقال غيره

ولقد جعلتك في الفؤاد محدثي وابحت جسمي من اراد جلوسي
فالجسم مني للجليس موانس وحبيب قلبي في الفؤاد انيسي

وهذه كانت حالة الرسل والصديقين قال تعالى
يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا
وفي الترمذي مرفوعا يقول الله عز وجل ان عبدي كل عبدي
الذي يذكرني وهو ملاق قرنه وقال عز وجل فاذا قضيتم
الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم يعني الصلاة
وحال الخوف ولهذا قال فاذا اطمانتم فاقيموا الصلاة وقال

عز

عز وجل في ذكر صلاة الجمعة فاذا قضيت الصلاة فانتشروا
في الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم
تفلحون فامر بالجمع بين الابتغاء من فضله وكثرة ذكره ولهذا
ورد فضل الذكر في الاسواق ومواطن الغفلة كما في المسند
والترمذي وسنن ابن ماجة عن ابن عمر مرفوعا من دخل سوقا
يصاح فيها ويباع فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء
قدير كتب الله له الف الف حسنة ومحا عنه الف الف سيئة ورفع
له الف الف درجة وفي حديث اخر ذاكر الله في الغافلين كمثل المقاتل
عن الفارين وذاكر الله في الغافلين كمثل شجرة خضراء في وسط
شجر يابس قال ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ما دام قلب
الرجل يذكر الله فهو في صلاة وان كان في السوق وان حرك به
شفتيه فهو افضل وكان بعض السلف يقصد السوق ليذكر
الله فيها بين اهل الغفلة والتقى رجلان منهم في السوق فقال
احدهما لصاحبه تعال حتى نذكر الله في غفلة الناس فخلوا في موضع
فذكرا الله ثم تفرقا ثم مات احدهما فلقيه الاخر في منامه فقال له
اشعرت ان الله غفر لنا عشية التقينا في السوق

فصل

المؤلفه

في وظايف الذكر الموظفة في اليوم والليلة معلوم ان الله
فرض على المسلمين ان يذكروه كل يوم وليلة خمس مرات باقامة
الصلوات الخمس في مواقيتها الموقتة وشرع لهم مع هذه النوا
فل التي يذكروه ذكرا يكون لهم نافلة والنافلة الزيادة فيكون
ذلك زيادة على الصلوات الخمس وهو نوعان **احدهما**
ما هو من جنس الصلاة فشرع لهم ان يصلوا مع الصلوات
الخمس قبلها او بعدها او قبلها وبعدها سنتا تكون زيادة
على الفريضة فان كان في الفريضة نقص جبر نقصها بهذه النوا
فل زيادة على الفرايض واطول ما يتخلل بين مواقيت الصلاة
ما ليس فيه صلاة مفروضة ما بين صلاة العشا وصلاة الفجر
وما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر فشرع فيما بين كل واحدة
من هاتين الصلاتين صلاة تكون نافلة ليلا يطول وقت
الغفلة عن الذكر فشرع ما بين صلاة العشا وصلاة الفجر
صلاة الوتر وقيام الليل وشرع ما بين صلاة الفجر وصلاة
الظهر صلاة الضحى وبعض هذه الصلوات اكد من بعض فاكدها
الوتر ولذلك اختلف العلما في وجوبه ثم قيام الليل وكان النبي
صلى الله عليه وسلم يداوم عليه حضرا وسفرا ثم صلاة الضحى

وقد

وقد اختلف الناس فيها وفي استحباب المداومة عليها وفي الترغيب
فيها احاديث صحيحة وورد الترغيب في الصلاة ايضا عقيب
زوال الشمس **واما** الذكر بالليل فمشروع في جميع الاوقات
ويتاكد في بعضها فمما يتاكد فيه الذكر عقيب الصلوات المفروضات
وان يذكر الله عقيب كل صلاة منها مايتي مرة ما بين تسبيح
وتحميد وتكبير وتهليل ويستحب ايضا الذكر بعد الصلاتين
اللتين لا تطوع بعدهما وهما الفجر والعصر فيشرع الذكر
بعد صلاة الفجر الى ان تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب
الشمس وهذان الوقتان اعني وقت الفجر ووقت العصر هما
افضل اوقات النهار للذكر ولهذا امر الله بذكره فيهما في
مواضع من القران كقوله تعالى وسبحوه بكرة واصيلا وقوله واذكر
اسم ربك بكرة واصيلا وقوله وسبح بالعشي والابكار وقوله
وقوله فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا وقوله فسبحان الله حين
تمسون وحين تصبحون وقوله واستغفر لذنبك وسبح بحمد ربك بالعشي
والابكار وقوله واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون
الجهر من القول بالغدو والاصال ولا تكن من الغافلين وقوله
وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وسبح بحمد ربك قبل

طلوع الشمس وقبل الغروب وافضل ما فعل في هذين الوقتين
من الذكر صلاة الفجر وصلاة العصر وهما افضل الصلوات وقد قيل
في كل منهما انها الصلاة الوسطى وهما البردان اللذان من حافظ
عليهما دخل الجنة ويليهما من اوقات الذكر الليل ولهذا يذكر بعد ذكر
هذين الوقتين في القران تسبيح الليل وصلاته والذكر المطلق
يدخل فيه الصلاة وتلاوة القران وتعلمه وتعليمه والعلم النافع
كما يدخل فيه التسبيح والتكبير والتهليل ومن اصحابنا من رجح
التلاوة على التسبيح ونحوه بعد الفجر والعصر وسئل
الاوزاعي عن ذلك فقال كان يهديهم ذكر الله فان قرا فحسن وظاهر
هذا ان الذكر في هذا الوقت افضل من التلاوة وكذا قال اسحق
في التسبيح عقيب المكتوبات ماية مرة انه افضل من التلاوة
حينئذ والاذكار والادعية الماثورة عن النبي صلى الله عليه
وسلم في الصباح والمسا كثيرة جدا ويستحب ايضا احيا ما بين
العشايين بالصلاة والذكر وقد تقدم حديث انس انه نزل في
ذلك قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع ويستحب تاخير صلاة
العشا الى ثلث الليل كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة وهو مذهب
الامام احمد وغيره حتى تفعل هذه الصلاة في افضل وقتها

وهو

وهو اخره ويشتغل منتظرها هذه الصلاة في الجماعة في هذا الثلث
الاول من الليل بالصلاة او بالذكر وانتظار الصلاة في المسجد
ثم اذا صلى العشاء وصلى بعدها ما يتبعها من سنتها الراتبة ثم اوتر
بعد ذلك ان كان يريد ان يوتر قبل النوم فاذا اوى الى فراشه
بعد ذلك للنوم فانه يستحب له ان ينام الا على طهارة وذكر
ويسبح ويكبر ويحمد تمام الماية كما علم النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة
وعليا ان يفعلاه عند منامهما ويأتي بما قدر عليه من الاذكار
الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم عند النوم وهي انواع متعددة
من تلاوة القران وذكر الله عز وجل ثم ينام على ذلك فاذا
استيقظ من الليل وتقلب على فراشه فليذكر الله كلما تقلب
وفي صحيح البخاري عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له
الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال رب اغفر لي
او قال ثم دعا استجيب له فان عزم فتوضا وصلى قبلت صلاته
وفي الترمذي عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
اوى الى فراشه طاهرا يذكر الله حتى يدركه النعاس لم يتقلب
ساعة من الليل يسال الله شيا من خير الدنيا والاخرة الا اعطاه
الله اياه وخرجه ابو داود بمعناه من حديث معاذ وخرجه

النساى من حديث عمرو بن عبسة وللامام احمد من حديث
عمرو بن عبسه فى هذا الحديث فكان اول ما يقول اذا
استيقظ سبحانك لا اله الا انت اغفر لى الا انسلخ من
خطاياه كما تنسلخ الحية من جلدها وثبت انه صلى الله عليه
وسلم كان اذا استيقظ من منامه يقول الحمد لله الذى
احيانى بعد ما اماتنى واليه النشور ثم اذا قام الى الوضوء
والتهجد اتى بذلك كله على ما ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم
ويختم تهجده بالاستغفار فى السحر كما مدح الله المستغفرين
بالاسحار واذا طلع الفجر صلى ركعتى الفجر ثم صلى الفجر و
يشتغل بعد صلاة الفجر بالذكر الماثور الى ان تطلع الشمس
على ما تقدم ذكره فمن كان حاله على ما ذكرنا لم يزل لسانه
رطبا بذكر الله فيستصحب الذكر فى يقظته حتى ينام
عليه ثم يبدا به عند استيقاظه وذلك من دلايل صدق المحبة
كما قال بعضهم واخر شى انت فى كل هجعة واول شى انت وقت هبونى
واما ما يفعله الانسان فى اناء الليل والنهار من مصالح
بدنه ودنياه فهامة ذلك يشرع ذكر اسم الله عليه فيشرع
له ذكر اسم الله وحمده على اكله وشربه ولباسه وجماعه
لاهله ودخوله منزله وخروجه منه ودخوله الخلا وخروجه منه

وركوبه

وركوبه دابته ويسمى على ما يذبحه من نسك وغيره ويشرع له حمد
الله تعالى على عطاسه وعند رويته اهل البلا فى الدين او الدنيا وعند
التقا الاخوان وسوال بعضهم بعضا عن حاله وعند تجدد
ما يحبه الانسان من النعم واندفاع ما يكرهه من النقم واكمل من
ذلك ان يحمد الله على السراء والضراء والشدة والرخاء يحمده على
كل حال ويشرع له دعا الله تعالى عند دخول السوق وعند
سماع الديكة بالليل وعند سماع الرعد وعند نزول المطر وعند
اشتداد هبوب الرياح وعند رويته الاهلة وعند رويته
باكورة الثمار ويشرع ايضا ذكر الله ودعاوه عند نزول
الكرب وحدوث المصايب الدنيوية وعند الخروج للسفر
وعند نزول المنازل فى السفر وعند الرجوع من السفر
ويشرع التعوذ بالله عند الغضب وعند رويته ما يكره
فى منامه وعند سماع اصوات الكلاب والحمير بالليل
ويشرع استخارة الله عند العزم على ما لا يظهر الخير
فيه **ويجب** التوبة الى الله تعالى والاستغفار من الذنوب
كلها صغيرها وكبيرها كما قال تعالى والذين اذا فعلوا فاحشة
او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم فمن حافظ

على ذلك لم يزل لسانه رطبا بذكر الله في كل احواله **فصل**
قد ذكرنا في اول الكتاب ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
بجوامع الكلم فكان صلى الله عليه وسلم يعجبه جوامع الذكر ويختاره
على غيره من الذكر كما في صحيح مسلم عن ابن عباس عن جويرية
بنت الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة
حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي
جالسة فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلث
مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده
عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته وخرجه
النسائي ولفظه سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته وخرج
ابو داود والنسائي والترمذي من حديث سعد بن ابي وقاص
انه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امراة وبين يديها نواة
او قال حصاة تسبح فقال الا اخبرك بما هو ايسر من هذا
او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السما وسبحان الله عدد
ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد

ما هو

ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا حول ولا
قوة الا بالله مثل ذلك **وخرج** الترمذي من حديث صفية
قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يدي اربعة
الاف نواة اسبح الله بها فقالت لقد سبحت بهذه فقال الا
اعلمك باكثر مما سبحت به فقلت علمني قال قولي سبحان الله
عدد خلقه **وخرج** النسائي وابن حبان في صحيحه من حديث
ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو يحرك شفتيه
فقال ماذا تقول يا ابا امامة قال اذكر ربي قال الا اخبرك
باكثر وافضل من ذكرك الليل والنهار ان تقول سبحان الله
عدد ما خلق وسبحان الله ملاء ما خلق وسبحان الله عدد ما في
الارض والسماء وسبحان الله ملاء ما في الارض والسماء
وسبحان الله عدد ما احصى كتابه وسبحان الله ملاء ما احصى كتابه
وسبحان الله عدد كل شي وسبحان الله ملاء كل شي والحمد لله
مثل ذلك **وخرج** البزار نحوه من حديث ابي الدردا وخرج
ابن ابي الدنيا باسناد له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لمعاذ يا معاذ كم تذكر ربك كل يوم تذكره كل يوم عشر الف
مرة فقال كل ذلك افعل قال افلا ادلك على كلمات هن ايسر

عليك من عشرة الاف وعشرة الاف ان تقول لا اله الا الله عدد
ما احصى لا اله الا الله عدد كلماته لا اله الا الله عدد خلقه لا
اله الا الله زنة عرشه لا اله الا الله ملء سمواته لا اله الا الله
ملاء ارضه لا اله الا الله مثل ذلك معه والله اكبر مثل ذلك معه
والحمد لله مثل ذلك معه وباسناده ان بن مسعود ذكر له
ان امراة تسبح بخيوط معقدة فقال الا ادلك على ما هو
خير لك منه سبحان الله ملاء البر والبحر سبحان الله ملاء السما
والارض سبحان الله عدد خلقه ورضا نفسه فاذا انت قد
ملات البر والبحر والسما والارض وباسناده عن المعتمر
بن سليمان التيمي كان ابي يحدث خمسة احاديث ثم يقول امهلوا
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله عدد ما خلق وعدد ما هو خالق وزنة ما خلق وزنة
ما هو خالق وملاء ما خلق وملاء ما هو خالق وملاء سمواته
وملاء ارضه ومثل ذلك واضعاف ذلك وعدد خلقه وزنة
عرشه ومنتهى رحمته ومداد كلماته ومبلغ رضاه وحتى يرضى
واذا رضي وعدد ما ذكره به خلقه في جميع ما مضى وعدد
ما هم ذاكروه فيما بقي في كل سنة وشهر وجمعة ويوم وليلة وساعة

من

من الساعات وتنفس من ابد الى الابد ابد الدنيا
والاخرة امد من ذلك لا ينقطع اولاه ولا ينفد اخراه
وباسناده عن المعتمر بن سليمان قال رايت عبد الملك
ابن خالد بعد موته قلت ما صنعت قال خيرا فقلت ترجوا
للخاطي شيا قال يلتمس علم تسبيحات ابن المعتمر نعم الشي
قال بن ابي الدنيا وحدثني محمد بن الحسين حدثني بعض
البصريين ان يونس بن عبيد راى رجلا فيما يرى النايم كان
قد اصيب ببلاد الروم فقال ما افضل ما رايت ثم من
الاعمال قال رايت تسبيحات ابن المعتمر من الله بمكان وكذلك
كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الجوامع من الدعا ويدع
ما بين ذلك وخرج الفريابي وغيره من حديث عايشة ايض
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عايشة عليك بجوامع
الدعا اللهم اني اسيلك من الخير كله عاجله واجله ما علمت
منه وما لم اعلم واعوذ بك من الشر كله عاجله واجله ما علمت
منه وما لم اعلم اللهم اني اسيلك من خير ما سالك منه محمد صلى
الله عليه وسلم عبدك ونبيك واعوذ بك من شر ما عاذ منه
عبدك ونبيك محمد صلى الله عليه وسلم اللهم اني اسيلك الجنة

من سنن ابي داود عن
عايشة قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعجبه
الدعا جوامعه

وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب
اليها من قول وعمل واسئلك ما قضيت لي من قضاء ان تجعل
عاقبته رشدا وخرجه الامام احمد وابن ماجه وابن حبان في صحيحه
والحاكم وليس عندهم ذكر جوامع الدعا وعند الحاكم عليك
بالكوامل وذكره وخرج ابو بكر الاثرم وعنده ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لها ما منعك ان تاخذي بجوامع الكلم
وفواتحه وذكر هذا الدعا وخرج الترمذي من حديث ابي
امامة قال دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعا كثير لم
يحفظ منه شيا فقلنا يا رسول الله دعوت بدعا كثير لم نحفظ
منه شيا فقال الا ادلكم على ما يجمع ذلك كله تقول اللهم انا
نسالك من خير ما سالك منه نبيك محمد ونعوذ بك من شر ما تعوذ
منه نبيك محمد صلى الله عليه وسلم وانت المستعان وعليك البلاغ
ولا حول ولا قوة الا بالله وخرج الطبراني وغيره من حديث ام سلمة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعاه طويلا اللهم اني
اسيلك فواتح الخير وخواتمه وجوامعه واوله واخره وظاهره
وباطنه وفي المسند ان سعد بن ابي وقاص سمع ابنا له يدعو
اللهم اني اسيلك الجنة ونعيمها واستبرقها ونحوا من هذا واعوذ بك

من

من النار وسلاسلها واغلالها فقال لقد سالت الله خيرا وتعوذت
بالله من شر كثير واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني
سيكون قوم يعتدون في الدعا وقرا هذه الاية ادعوا
ربكم تضرعا وخيفة انه لا يحب المعتدين وان بحسبك ان تقول
اللهم اني اسيلك الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك من
النار وما قرب اليها من قول وعمل وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال
كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام
على الله السلام على جبريل وميكاييل السلام على فلان وفلان
فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ان الله هو السلام
فاذا قعد احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين فاذا قالها اصابت كل عبد لله صالح في السما
والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم
يتخير من المسيلة ما شا وفي المسند عن ابن مسعود ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم علم فواتح الخير وجوامعه وجوامع الخير وفواتحه وخواتمه
وانا كنا لا ندري ما نقول في صلاتنا حتى علمنا فقال قولوا التحيات لله فذكره
الى اخره
اخر الكتاب والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل
حرر في نهار الثلاثا ثاني عشر جمادى الثاني من شهور سنة احدى وماية والف
على يد الحقير المعترف بالعجز والتقصير يوسف بن عبد الله الصحاف والحمد لله وحده